الصحيح

من سيرة النبي الأعظم ﷺ

الطبعة الأولى

2006 م. - 1427 هـ. ق

المركز الإسلامي للدراسات

الصحيح

من سيرة النبي الأعظم ﷺ

العلامة المحقق

السيد جعفر مرتضى العاملي

الجزء الثاني والثلاثون

المركز الإسلامي للدراسات

بسم الله الرحمن الرحيم

الفصل السابع:

سورة المائدة متى نزلت وكيف؟!

لماذا تأخرت آية البلاغ عن آية إكمال الدين؟!:

إن ثمة سؤالاً يفرض نفسه هنا مفاده: أن الروايات قد صرحت بأن قوله تعالى: ﴿**الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ**﴾[1].. قد نزل بعد نصب النبي «صلى الله عليه وآله» علياً «عليه السلام» إماماً في يوم الغدير..

وإن آية: ﴿**يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ**﴾[2].. قد نزلت قبل يوم الغدير..

مع أن آية الإكمال قد وردت في أول سورة المائدة، وآية الأمر بإبلاغ إمامة الإمام «عليه السلام» قد جاءت في وسط السورة. والمفروض هو أن يكون العكس، لاسيما وأن القرآن كان ينزل نجوماً، وبالتدريج.. فكيف تفسرون ذلك؟!..

---

(1) الآية 3 من سورة المائدة.

(2) الآية 67 من سورة المائدة.

ونجيب عن ذلك بما يلي:

مرتكزات الإيمان:

إن الإيمان بنبوة رسول الله «صلى الله عليه وآله»، يرتكز إلى أمرين:

أحدهما: الإيمان المستند إلى إدراك العقل، وقضاء الفطرة بصحة الحقائق التي جاء بها..

وهذا هو ما كان إيمان أبي طالب، وحمزة وجعفر، وخديجة.. و.. و.. مرتكزاً إليه وعليه، فإنهم قد أدركوا صحة ما جاء به رسول الله «صلى الله عليه وآله» بعقولهم، وقضت به فطرتهم، ولم يحتاجوا إلى إظهار معجزة، ولا طلبوا من النبي «صلى الله عليه وآله» ذلك، خصوصاً مع ما صاحب ذلك من معرفة قريبة، واطلاع مباشر على حياة الرسول «صلى الله عليه وآله»، ومزاياه، وصدقه، ثم رؤية كرامات الله له، وألطافه به، ثم ما حباه به من رعاية وتسديد، ومن نصر وتأييد..

وهذا هو إيمان أهل البصائر، الذين يَزِنون الأمور بموازين العدل، ويعطون النصفة من أنفسهم، وهو ما يفترض بالناس كلهم أن يكونوا عليه، أو أن يسعوا للوصول إليه، وأن يلتزموا به ولا يتجاوزوه..

ولو أن الناس سلكوا هذا النهج لاستغنوا عن طلب الآيات والمعجزات، خصوصاً في ما يرتبط بأمر التوحيد والانقياد لله،

والطاعة، والعبادة له، وما يتبع ذلك من تفاصيل تفيد في التعريف بصفات ذاته، وصفات فعله تبارك وتعالى.. فضلاً عن كل ما حدثهم به الله ورسوله مما يرتبط بالعلاقة والرابطة بين الخالق، ومخلوقاته.. وتدبير شؤون الحياة وفق الحكمة.. وهداية الكائنات كلها، ورعايتها وتربيتها.. فإن ذلك كله مما تفرض الفطرة السليمة والعقول المستقيمة الخضوع له، والإيمان به، وعقد القلب عليه.

فإذا قال لهم الله سبحانه وتعالى: ﴿**أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثاً وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لاَ تُرْجَعُونَ**﴾[1].. فهو إنما يخاطب عقولهم، ويتحدث عن أمر يمكنهم أن يدركوه، وأن يؤمنوا به.. وكذلك حين يقول لهم: ﴿**قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ**﴾[2]. وغير ذلك مما تحكم به العقول، وتؤيده الفطرة البشرية الصافية والمستقيمة..

والأمر الثاني: الإيمان المستند إلى ظهور المعجزة القاهرة، والقاطعة للعذر، والتي تضطر العقل إلى الإقرار بالعجز، والبخوع والخضوع والاستسلام. وهذا ما يحتاج إليه أو يطلبه نوعان من الناس:

النوع الأول:

الذين يرغبون في إبقاء الأمور على ما كانت عليه.. ممن يثقل عليهم الانقياد إلى دعوات الأنبياء، ويأنفون من الالتزام بأحكام الله.

---

(1) الآية 115 من سورة المؤمنون.

(2) الآيتان 78 و 79 من سورة يس.

وهؤلاء هم الذين كانوا يقترحون على الأنبياء أن يأتوهم بالآيات، وأن يظهروا المعجزات، ثم يكونون هم أول الجاحدين بها، والمكذبين لها..

النوع الثاني:

أولئك الذين يرغبون في معرفة الحق، ولا يأبون عن الالتزام به لو ظهر لهم.. ولكنهم ليسوا مثل جعفر، وحمزة، وخديجة و.. في وعيهم، وفي نظرتهم إلى الأمور، وإدراكهم للحقائق. فيحتاجون إلى عوامل تساعدهم على تحصيل اليقين بحقانية الدعوة، وواقع ارتباطها بالله سبحانه. من خلال المعجزة التي تقهر عقولهم، وتسوقهم إلى التسليم، لأن بها يتم إخضاع وجدانهم للغيب الإلهي..

وبما أن هذا القرآن هو معجزة رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ولم يكن بإمكان كل هؤلاء أن ينالوا معانيه، ولا أن يدركوا حقائقه ودقائقه ومراميه.. لأن فيهم الكبير والصغير، وفيهم الذكي والغبي، وكانوا في أسوأ حالات الأمية والجهل، والبداوة.. فكان لا بد من الرفق بهم، وتيسير الإيمان لهم، وفتح أبواب الهداية أمامهم..

فاحتاج الأمر إلى وسيلة إقناع، يفهمها هذا النوع من الناس ـ الذين لا يمكنهم إدراك حقائق القرآن، والوقوف على مستوى إعجازه التشريعي، أو العلمي، أو البلاغي، أو غير ذلك..

ولم يكن يمكن تأجيل إيمانهم وإسلامهم إلى حين تحقق بعض الإخبارات الغيبية المستقبلية، الأمر الذي قد يمتد إلى سنوات كثيرة،

كالإخبار عن غلبة الروم في قوله تعالى: ﴿**غُلِبَتِ الرُّومُ فِي أَدْنَى الأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ**﴾[1].. ولا.. ولا.. الخ..

ولا بد أن تكون وسيلة الإقناع هذه بحيث يدركها، ويفهمها جميع الناس، بمختلف فئاتهم، وطبقاتهم، وأن تكون في متناول يد أعلم الناس، وأعقلهم، كما هي في متناول يد أكثر الناس سطحية وسذاجة، ولو كان بعمر تسع سنوات للفتاة، وبعمر خمس عشرة سنة للفتى..

وقد اختار الله سبحانه أن تكون هذه الوسيلة هي أن تنزل السورة في بادئ الأمر بتمامها، فيقرؤها النبي «صلى الله عليه وآله» على الناس، ثم تبدأ الأحداث بالتحقق في متن الواقع، فكلما حدث أمر، ينزل جبرئيل «عليه السلام»، بالآيات التي ترتبط بذلك الحدث، فيرى الناس: أن هذه الآيات هي نفسها التي كانت قد نزلت في ضمن تلك السورة قبل ساعة، أو يوم، أو شهر مثلاً.. فيدرك الذكي والغبي، وكل من يملك أدنى مستوى من العقل، بأن هذا القرآن لا بد أن يكون من عند الله، لأن الله وحده هو الذي يعلم بما يكون في المستقبل. وها هو قد أنزل الآيات المرتبطة بأحداث بعينها قبل أن تحدث..

وهم يعرفون النبي «صلى الله عليه وآله» عن قرب، ويعيشون معه، ويرون أنه مثلهم، ويملك الوسائل التي يملكونها، ويعيش نفس الحياة التي يعيشونها.

---

(1) الآيتان 2 و3 من سورة الروم.

وبعدما تقدم نقول:

إننا من أجل توضيح هذه الإجابة، نشير إلى العديد من القضايا ضمن الفقرات التالية:

سورة المائدة نزلت دفعة واحدة:

إن سورة المائدة قد نزلت دفعة واحدة، كما يظهر مما رواه:

1 - عبد الله بن عمرو، قال: أنزلت على رسول الله «صلى الله عليه وآله» سورة المائدة، وهو راكب على راحلته، فلم تستطع أن تحمله، فنزل عنها[1]..

2 - عن أسماء بنت يزيد، قالت: إني لآخذة بزمام العضباء، ناقة رسول الله «صلى الله عليه وآله»، إذ نزلت المائدة كلها، فكادت من ثقلها تدق عضد الناقة[2]..

---

(1) الدر المنثور ج2 ص252 عن أحمد، ومجمع الزوائد ج7 ص13 وتفسير القرآن العظيم ج2 ص3 وفتح القدير ج2 ص3 والبداية والنهاية ج3 ص31 والسيرة = = النبوية لابن كثير ج1 ص424 وإمتاع الأسماع ج3 ص49 والسيرة الحلبية ج1 ص415 وسبل الهدى والرشاد ج2 ص258.

(2) الدر المنثور ج2 ص252 عن أحمد، وعبد بن حميد، وابن جرير، ومحمد بن نصر في الصلاة، والطبراني، وأبي نعيم في الدلائل، والبيهقي في شعب الإيمان، ومجمع الزوائد ج7 ص13 وتفسير القرآن العظيم ج2 ص3 والبداية والنهاية ج3 ص31 والسيرة النبوية لابن كثير ج1 ص424 والسيرة الحلبية ج1 ص424.

3 - عن أم عمرو بنت عبس، عن عمها: أنه كان في مسير مع رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فنزلت عليه سورة المائدة، فاندق كتف راحلته العضباء، من ثقل السورة[1]..

4 - عن محمد بن كعب القرظي، قال: نزلت سورة المائدة على رسول الله «صلى الله عليه وآله» في حجة الوداع، فيما بين مكة والمدينة، وهو على ناقته، فانصدعت كتفها، فنزل عنها رسول الله «صلى الله عليه وآله»[2]..

5 - عن الربيع بن أنس قال: نزلت سورة المائدة على رسول الله «صلى الله عليه وآله» في المسير من حجة الوداع، وهو راكب راحلته، فبركت به راحلته من ثقلها[3].

تاريخ نزول سورة المائدة:

وقد اختلفوا في تاريخ نزول سورة المائدة، وقد تقدم وسيأتي أيضاً ما يدل على أنها قد نزلت في حجة الوداع إما في الطريق، أو في يوم عرفة. وهذا هو المعتمد، وقد صرح عدد من النصوص بأنها آخر السور نزولاً.

---

(1) الدر المنثور ج2 ص252 عن ابن أبي شيبة في مسنده، والبغوي في معجمه، وابن مردويه، والبيهقي في دلائل النبوة، والسيرة الحلبية ج1 ص415.

(2) الدر المنثور ج2 ص252 عن أبي عبيد، وتفسير الآلوسي ج6 ص47.

(3) الدر المنثور ج2 ص252 عن ابن جرير، وجامع البيان ج6 ص112.

وهناك قولان آخران:

الأول: ما روي من أن سورة المائدة قد نزلت منصرف رسول الله «صلى الله عليه وآله»، من الحديبية[1].

ولكن الروايات المصرحة بأن سورة المائدة كانت آخر ما نزل تدفع هذا القول، كما أشرنا إليه في موضعه من هذا الكتاب.

الثاني: قال القرطبي: «من هذه السورة ما نزل في حجة الوداع، ومنها ما نزل عام الفتح»[2].

فالجمع بين هذا القول، وبين روايات نزولها دفعة واحدة، هو أن يقال: إنها نزلت مرتين:

إحداهما: دفعة واحدة.

والأخرى: أن آياتها نزلت نجوماً[3].

ضعوا هذه الآية في سورة كذا:

ومن جهة أخرى، فإنهم قالوا: «الإجماع والنصوص المترادفة

---

(1) الجامع لأحكام القرآن ج6 ص30 والمحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز للأندلسي ج2 ص143 وتفسير البحر المحيط ج3 ص427.
(2) الجامع لأحكام القرآن ج6 ص30، والغدير ج1 ص227 وراجع: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ج2 ص143 وتفسير البحر المحيط ج3 ص427.
(3) الجامع لأحكام القرآن ج6 ص61.

على أن ترتيب الآيات توقيفي، لا شبهة في ذلك»[1]..

وقد رووا: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله»، كان يقول: ضعوا هذه الآيات في السورة التي يذكر فيها كذا..

وقد روي ذلك عن ابن عباس[2]..

وعن عثمان بن عفان أيضاً[3]..

---

(1) الإتقان ج1 ص24 و (ط دار الفكر) ج1 ص167 والغدير ج1 ص227 وراجع: تحفة الأحوذي ج8 ص380 و إعجاز القرآن الباقلاني (مقدمة المحقق) ص60 وتاريخ القرآن الكريم لمحمد طاهر الكردي ص61.

(2) راجع: الدر المنثور ج1 ص7 عن الحاكم وصححه، وعن أبي داود، والبزار، والطبراني، والبيهقي في المعرفة وفي شعب الإيمان والجامع الصحيح للترمذي ج5 ص272 وتاريخ اليعقوبي ج2 ص43 والإتقان ج1 ص62 والبرهان للزركشي (ط دار إحياء الكتب العربية) ج1 ص234 و 241 عن الترمذي والحاكم، والتمهيد ج1 ص213 وتاريخ القرآن للصغير ص81 عن: مدخل إلى القرآن الكريم لدراز ص34، لكن في غرائب القرآن للنيسابوري، بهامش جامع البيان للطبري ج1 ص24 ومناهل العرفان ج1 ص240 هكذا: «ضعوا هذه السورة في الموضع الذي يذكر فيه كذا».

(3) مستدرك الحاكم ج2 ص330 و221 وتلخيصه للذهبي بهامشه وغريب الحديث = = ج4 ص104، والبرهان للزركشي ج1 ص234 و 235 وسنن الترمذي ج4 ص336 وراجع ص61 وغرائب القرآن بهامش جامع البيان ج1 ص24 وفتح الباري ج9 ص19 و 20 و 39 و 38، وكنز العمال ج2 ص367 عن أبي عبيد في فضائله، وابن أبي شيبة، وأحمد، وأبي داود،

وفي نص آخر: أنه «صلى الله عليه وآله» شخص ببصره ثم صوبه ثم قال: أتاني جبريل فأمرني أن أضع هذه الآية هذا الموضع

والترمذي، وابن المنذر، وابن أبي داود، وابن الأنباري معاً في المصاحف، والنحاس في ناسخه، وابن حبان، وأبي نعيم في المعرفة، والحاكم وسعيد بن منصور، والنسائي، والبيهقي، وفواتح الرحموت بهامش المستصفى ج2 ص12عن بعض من ذكر، والدر المنثور ج3 ص207 و 208 عن بعض من ذكر، وعن أبي الشيخ، وابن مردويه ومشكل الآثار ج2 ص152 والبيان ص268 عن بعض من تقدم، وإمتاع الأسماع ج4 ص241 وتاريخ المدينة لابن شبة ج3 ص1015 وفتح القدير ج2 ص331 وعن الضياء في المختارة، ومنتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ج2 ص48 وراجع: بحوث في تاريخ القرآن وعلومه ص103 ومناهل العرفان ج1 ص347 ومباحث في علوم القرآن ص142 عن بعض من تقدم، وتاريخ القرآن للصغير ص92 عن أبي شامة في المرشد الوجيز.. وجواهر الأخبار والآثار بهامش البحر الزخار ج2 ص245 عن أبي داود، والترمذي، وسنن أبي داود ج1 ص209 وتفسير القرآن العظيم ج2 ص344 وتفسير السمرقندي ج2 ص37 والسنن الكبرى للبيهقي ج2 ص42 والإتقان في علوم القرآن ج1 ص167 وأحكام القرآن للجصاص ج1 ص10 ومسند أحمد ج1 ص57 و 69 والسنن الكبرى للنسائي ج5 ص10 وأضواء البيان للشنقيطي ج2 ص112 وجامع البيان ج1 ص69 والجامع لأحكام القرآن ج8 ص62 وإمتاع الأسماع ج4 ص241 وتهذيب الكمال ج32 ص288 وتاريخ القرآن الكريم لمحمد طاهر الكردي ص63.

من هذه السورة[1].

وفي رواية عن ابن عباس: كان المسلمون لا يعرفون انقضاء السورة حتى تنزل ﴿**بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**﴾، فإذا نزلت عرفوا أن السورة قد انقضت[2]..

وروي ذلك عن سعيد بن جبير[3]، وعن ابن مسعود[4]..

قال أبو شامة: يحتمل أنه «صلى الله عليه وآله» كان لا يزال يقرأ في السورة إلى أن يأمره جبريل بالتسمية فيعلم أن السورة قد

---

(1) مسند أحمد ج4 ص218 وتفسير القرآن العظيم ج2 ص605 وكنز العمال ج2 ص16 ومجمع الزوائد ج7 ص48 وتفسير الآلوسي ج14 ص220 وفتح القدير ج3 ص189 والدر المنثور ج4 ص128 والإتقان في علوم القرآن للسيوطي ج1 ص168 وتاريخ القرآن الكريم لمحمد طاهر الكردي ص62 و 68.

(2) الدر المنثور ج1 ص7 عن الحاكم وصححه، والبيهقي في السنن، وتاريخ اليعقوبي ج2 ص34.

(3) راجع الدر المنثور ج1 ص7 عن أبي عبيد، والتمهيد لابن عبد البر ج20 ص210 و المستدرك للحاكم ج1 ص232 وفتح الباري ج9 ص39 والسنن الكبرى للبيهقي ج2 ص43 ومسائل فقهية للسيد شرف الدين ص23 والإتقان في علوم القرآن ج1 ص211 والبيان في تفسير القرآن للسيد الخوئي ص442.

(4) الدر المنثور ج1 ص7 عن الواحدي والبيهقي في شعب الإيمان، والإتقان في علوم القرآن ج1 ص211.

انقضت[1].

ولكننا لا نجد إلا موارد يسيرة تحدثت عن أن النبي «صلى الله عليه وآله» فعل ذلك في آيات بعينها[2]..

الدوافع والأهداف:

وهذا معناه: أن النبي «صلى الله عليه وآله»، الذي لا ينطق عن الهوى، ولا يفعل شيئاً من تلقاء نفسه قد قدم آية الإكمال على آية التبليغ بأمر من الله تبارك وتعالى، أو أن جبرئيل «عليه السلام» قد كان يأمر بذلك تنفيذاً لأمر الله تعالى، انطلاقاً من مصلحة اقتضت وضع الآية في خصوص ذلك الموضع، وتكون النتيجة هي أن وضع آية الإكمال قبل آية الأمر بالتبليغ قد روعيت فيه المصلحة أيضاً..

لماذا قدم آية الإكمال:

وإذ قد عرفنا: أن هذا التفريق بين آية ﴿**الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ**﴾.. وآية: ﴿**يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ**﴾.. قد جاء وفق سياسة إلهية، ورعاية لمصالح بعينها.

فهل يمكن معرفة شيء عن هذه المصلحة التي اقتضت تقديم إحدى الآيتين في الذكر على الأخرى على عكس ما جرى عليه الحال في الواقع العملي؟!

---

(1) الإتقان في علوم القرآن للسيوطي ج1 ص 21.

(2) راجع: حقائق هامة حول القرآن الكريم ص78.

فقد يقال: لعل المصلحة في هذا التقديم هي حفظ الإمامة، وحفظ إيمان الناس.. وتيسير سبل الهداية لهم..

يضاف إلى ذلك: إرادة حفظ القرآن عن امتداد يد التحريف إليه، فإن الإسلام يحتاج إلى صيانة حقائقه ومقدساته، كما كان يحتاج أيضاً إلى جهاد الإمام علي «عليه السلام» وتضحياته..

هذا الجهاد الذي حمل معه الخزي والعار والذل، لأهل الطغيان والجحود، فأورثهم الحقد والضغينة، حتى ظهرت فيهم حسيكة النفاق هذه بأبشع صورها بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ولا حاجة إلى البيان أكثر من هذا..

استطراد وتوضيح:

غير أننا نقول:

إن الخيارات التي يمكن أن نتصورها كانت هي التالية:

1- أن يباشر الرسول «صلى الله عليه وآله»، بنفسه قتل المعتدين، ويرد بسيفه كيد الطغاة والجبارين، فيقتلهم ويستأصل شأفتهم، ويبيد خضراءهم..

وهذا يعني أن لا تصفو نفوس ذويهم له، وأن لا يتمكن حبه «صلى الله عليه وآله» من قلوبهم، فضلاً عن أن يكون أحب إليهم من كل شيء حتى من أنفسهم!!.. كما يفرضه الإلتزام بالإسلام، والدخول في دائرة الإيمان..

وسوف تتهيأ الفرصة أمام شياطين الإنس والجن لدعوة هؤلاء

الموتورين إلى خيانته والكيد له، والتآمر عليه، ما وجدوا إلى ذلك سبيلاً..

كما أنهم إذا ما اتخذوا ذلك ذريعة للعزوف عن إعلان إسلامهم واستسلامهم.. فإنهم سوف يمنعون الكثيرين ممن له اتصال بهم، من أبناء وأرحام، وأقوام وحلفاء وأصدقاء، من التعاطي بحرية وبعفوية مع أهل الإيمان، ثم حرمانهم وحرمان من يلوذ بهم من الدخول الجدي في المجتمع الإسلامي، والتفاعل معه، والذوبان فيه.

2- أن يتولى هذا الأمر الآخرون من رجال القبائل المختلفة، فيقاتلون وحدهم الناس لأجل الإسلام، ودفاعاً عن المسلمين، وهذا خيار غير مرضي أيضاً، فإن احتفاظه «صلى الله عليه وآله»، بأهل بيته وذوي قرابته سيكون مثاراً لتساؤلات كثيرة، من شأنها أن تضعف عامل الثقة، وتؤثر سلباً على حقيقة الإعتقاد بالنبوة، ودرجة الإنقياد لها، ومستوى صفاء النية والإستبسال في المواقف الحرجة، حين تفرض الحاجة خوض اللجج، وبذل المهج..

ثم هو يهيء لزيادة حدة التمزق داخل الكيان الإسلامي، الذي لم يزل كثير من الناس فيه يعيش روح الجاهلية، ومفاهيمها. وتتحكم به العصبيات العشائرية والقبلية، ولم يقطع مراحل كبيرة في مسيرة السمو الروحي، وتزكية النفوس، وإخلاصها لله في ما تحجم عنه، أو تقدم عليه..

وقد يؤسس ذلك لحروب، وتعديات، ومآسٍ لا تنتهي، ولأحقاد لا تزول، بل تتضاعف باطراد، حيث ستدفعهم عصبياتهم للانتقام

المتبادل.. وستكون النتيجة هي قتل الأبرياء، والتمزق والتشرذم، وضعف أهل الدين، والسقوط في مستنقع الجريمة.. ثم الرذيلة بأبشع الصور، وأكثرها إثارة للإشمئزاز والتقزز..

وقد لاحظنا: أن أمير المؤمنين «عليه السلام» يصر في حرب صفين ـ مثلاً ـ على أن يقابل كل قبيلة بمثلها، فيقابل تميم الشام بتميم العراق، وربيعة الشام، بربيعة العراق[1]. وهكذا بالنسبة لسائر القبائل، لا لأجل أنه يتعامل «عليه السلام» بالمنطق القبلي ـ حاشاه ـ بل لأنه يريد:

أولاً: أن لا يمعن الناس في قتل بعضهم البعض، لأن المهم عنده هو وأد الفتنة بأقل قدر من الخسائر..

ثانياً: أن لا يكون هناك حرص من القبائل على إدراك ما تعتبره ثارات لها عند القبائل الأخرى، الأمر الذي سيهيء للمزيد من التمزق والصراع داخل المجتمع الإسلامي..

3ـ وقد كان الخيار الأقل ضرراً، هو أن يدفع النبي «صلى الله عليه وآله» بأهل بيته الأبرار، ليكونوا هم حماة هذا الدين، والمدافعين عنه، وأن لا يحرم الآخرين من فرصة للجهاد في سبيل الله تعالى.. ضمن الحدود المقبولة والمعقولة. فكان يقدم أهل بيته، وعلى رأسهم

---

(1) وقعة صفين لنصر بن مزاحم ص229، وراجع: أنساب الأشراف ج2 ص305، والفتوح لابن أعثم ج3 ص141، وراجع: ج2 ص299، وتاريخ الأمم والملوك ج4 ص9 وفيه: أن علياً «عليه السلام» سأل أولاً عن قبائل الشام، فلما أخبروه اتخذ قراره ذاك.

الإمام علي «عليه السلام»، ليكونوا هم أنصار دين الله.. وقتلة أعداء الله، ثم ليكونوا هم الشهداء على هذه الأمة، والحافظين لوحدتها، والمحافظين على عزتها وكرامتها.

وإذا ما سعى الناس للانتقام من علي وأهل بيته «عليهم السلام»، وذريته، وتآمروا عليهم، فإنهم «عليهم السلام»، لن يعاملوهم بغير الرفق، لأن همهم ليس هو الإنتقام لأنفسهم، بل حفظ الدين، ونشر أعلامه..

وبذلك يكون «صلى الله عليه وآله»، قد حفظ الناس من الجحود والعناد، وجنبهم مخاطر إبطان الحقد عليه «صلى الله عليه وآله»، أو السعي لتحريف كتاب الله، أو الإعلان بالخروج على الدين وأهله، لأن ذلك ـ لو حصل ـ سوف يزيد من صعوبة نشر هذا الدين، إن لم يكن سبباً في أن يسقط الكيان كله، ولتبطل من ثم جهود الأنبياء، وتُطَلّ دماء الشهداء..

فالأخذ بهذا الخيار إذن يجسد رحمة الله للناس، ورفقه بهم، وتيسير الإيمان لهم، ولذرياتهم، ولمن يلوذ بهم.

ولعله لأجل ذلك لم يذكر اسم الإمام علي «عليه السلام» في القرآن.. حفظاً للقرآن من أن يحرفه من هو أشر وأضر ممن رمى القرآن بالنبل وهو يقول:

تهددني بجبار عنيد — فها أنا ذاك جبار عنيد

إذا ما جئت ربك يوم حشر — فقل: يا رب مزقني الوليد

نعم، إنه من أجل ذلك وسواه لم يذكر اسم الإمام علي «عليه

السلام» في القرآن بصراحة، مع كثرة ذكره للأمور التي صنعها الإمام علي «عليه السلام»، كآية النجوى، وكتصدّقه بالخاتم حين صلاته وغير ذلك.. وأنزل آيات كثيرة فيه، ومنها آية: ﴿**الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ**﴾.. وآية الأمر ببلاغ الرسالة.. وتحدث عن إمامته «عليه السلام» كأساس للدين، وركز مفهومها، وأوضح معالمها..

ومما يؤيد حقيقة: أن عدم ذكر اسم الإمام علي «عليه السلام» في القرآن قد جاء وفق سياسة بيانية إلهية.. ما روي بسند صحيح عن الإمام الصادق «عليه السلام»، حيث أوضح صلوات الله وسلامه عليه هذا المعنى.

وأشار إلى أن ذلك يدخل في السياسة القاضية بحفظ القرآن: ﴿**وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ**﴾[1].. والرفق بالأمة، واللطف بالناس، وتألفهم، وفسح المجال أمام من يلوذ بهم للتأمل، والتدبر، بعيداً عن الموانع، والعُقَدِ، وغير ذلك، والحديث الصحيح الذي نتحدث عنه، يقول:

قيل للإمام الصادق «عليه السلام»، إن الناس يقولون: فما له لم يسمّ علياً وأهل بيته «عليهم السلام» في كتاب الله عز وجل..

قال: فقال: قولوا لهم: إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» نزلت عليه الصلاة، ولم يسم الله لهم ثلاثاً، ولا أربعاً، حتى كان رسول الله «صلى الله عليه وآله» هو الذي فسر ذلك لهم، ونزلت عليه الزكاة ولم يسم لهم من كل أربعين درهماً درهم، حتى كان رسول الله «صلى الله

---

(1) الآية 12 من سورة يوسف.

عليه وآله» هو الذي فسر ذلك لهم..

ونزلت: ﴿**أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنْكُمْ**﴾[1].. ونزلت في علي والحسن والحسين «عليهم السلام» ـ فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله» في علي «عليه السلام»: من كنت مولاه فعلي مولاه..

وقال «صلى الله عليه وآله»: أوصيكم بكتاب الله، وأهل بيتي، فإني سألت الله عز وجل أن لا يفرق بينهما، حتى يوردهما علي الحوض، فأعطاني ذلك..

وقال: لا تعلّموهم فهم أعلم منكم.

وقال: إنهم لن يخرجوكم من باب هدى، ولن يدخلوكم في باب ضلالة..

فلو سكت رسول الله «صلى الله عليه وآله» فلم يبين مَنْ أهل بيته «عليهم السلام»، لادّعاها آل فلان، وآل فلان. لكن الله عز وجل، أنزله في كتابه تصديقاً لنبيه «صلى الله عليه وآله»: ﴿**إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً**﴾[2].. فكان علي والحسن والحسين، وفاطمة «عليهم السلام» فأدخلهم رسول الله «صلى الله عليه وآله» تحت الكساء في بيت أم سلمة الخ[3]..

---

(1) الآية 59 من سورة النساء.

(2) الآية 33سورة الأحزاب.

(3) هذا الحديث في الكافي ج1 ص287 و 288 وتفسير الصافي ج1 ص462 وج4 ص188 وج6 ص43 عنه، وعن العياشي، وراجع: نور الثقلين ج1

خلاصة توضيحية:

وخلاصة ما نريد أن نؤكد عليه هنا هو: أن آية الإكمال قد نزلت قبل آية ﴿**بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ**﴾، سواء في النزول الدفعي لسورة المائدة، حيث تقدم: أن الروايات دلت على أن سورة المائدة، قد نزلت دفعة واحدة في عرفات، وفيها آية أمر الله تعالى نبيه «صلى الله عليه وآله» بنصب علي «عليه السلام» إماماً، وآية إكمال الدين مبينة له أن الدين يكمل بهذه الولاية.

وقد حاول رسول الله «صلى الله عليه وآله» أن يبين للناس ذلك، فمنع، فكان ينتظر توفر الشرائط والظروف لذلك، ومنها: العصمة الإلهية من كيد الخائنين.

ثم أمره الله في منى في مسجد الخيف، فلم يتمكن منه أيضاً.

حتى نزلت آية بلغ ما أنزل إليك، وفي النزول التدريجي، لتشير له إلى أن الشرائط قد تحققت، والعصمة قد حصلت، فبادر إلى نصب علي «عليه السلام» في يوم الغدير، وتمت الحجة بذلك على الناس جميعاً.

ص502 و ج4 ص274 وتفسير فرات ص111 وكنز الدقائق ج3 ص441 و442 و (مؤسسة النشر الإسلامي) ج2 ص497 وشرح أصول الكافي ج6 ص109 والبحار ج35 ص211 وجامع أحاديث الشيعة ج1 ص187.

النزول على النبي صلى الله عليه وآله قبل الإبلاغ:

ولبيان أن نزول آية الإكمال قبل آية البلاغ إنما هو في النزول الدفعي، لا في التدريجي، نقول:

هناك آيات دلت أو أشارت إلى نزول القرآن دفعة واحدة، فقد قال تعالى: ﴿**شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ**﴾[(1)]..

وقال سبحانه: ﴿**إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ**﴾[(2)]..

هناك الآيات التي تقول: إن القرآن ﴿**فِي لَوْحٍ مَحْفُوظٍ**﴾[(3)]..

﴿**وَإِنَّهُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ لَدَيْنَا لَعَلِيٌّ حَكِيمٌ**﴾[(4)]..

وقد روى أهل السنة وغيرهم: أن القرآن قد نزل أولاً إلى السماء الدنيا جملة واحدة، ثم صار ينزل نجوماً[(5)]..

---

(1) الآية 185 من سورة البقرة.

(2) الآية1 من سورة القدر.

(3) الآية 22 من سورة البروج.

(4) الآية 4 سورة الزخرف.

(5) الإتقان ج1 ص39 و40 و (ط دار الفكر) ج1 ص118 عن الحاكم والبيهقي، = = والنسائي، وسعيد بن منصور، وابن أبي حاتم، وابن أبي شيبة، والطبراني، والبزار، والمجموع للنووي ج6 ص456 والدر المنثور ج6 ص161 وراجع: المغني لابن قدامة ج3 ص113 ومجمع الزوائد ج7 ص120 و 140 وفتح الباري ج13 ص414 وج27 ص153 وتفسير الآلوسي ج15 ص188 وفتح القدير ج5 ص163 ومسند ابن الجعد ص344 والمعجم الأوسط ج2 ص131 والمعجم الكبير ج11

وحكي الإجماع على ذلك[1]..

وهناك روايات تقول: إن القرآن قد نزل أولاً جملة واحدة إلى البيت المعمور[2]، الذي هو في السماء الرابعة[3].

ص247 وج12 ص35 والتبيان للطوسي ج2 ص121 و 224 وتفسير جوامع الجامع للطبرسي ج3 ص818 وتفسير مجمع البيان ج2 ص14 وج10 ص405 وتفسير ابن زمنين ج4 ص198 وج5 ص149 وتفسير البغوي ج4 ص148 والمحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ج5 ص251 وزاد المسير ج7 ص112 وفقه القرآن للراوندي ج1 ص179 ومجمع البحرين للطريحي ج3 ص465.

(1) راجع: الإتقان ج1 ص40 و44.

(2) راجع: الكافي ج2 ص629 والصافي ج1 ص64 و 65 وج4 ص403 وج6 ص415 وتفسير نور الثقلين ج1 ص166 و 311 وج4 ص620 وج5 ص558 و 624 وتفسير كنز الدقائق ج1 ص430 وج2 ص11 والأمالي للصدوق ص119 وفضائل الأشهر الثلاثة للصدوق ص87 والبحار ج9 ص237 وج94 ص11 و 12 و 25 والحدائق الناضرة ج13 ص449 والوسائل (ط دار الإسلامية) ج7 ص229 وجامع أحاديث الشيعة ج9 ص51 و 52 ومستدرك سفينة البحار ج8 ص454 و 485 وتفسير العياشي ج1 ص80 و تفسير القمي ج1 ص66 وج2 ص290 والتفسير الأصفى ج1 ص88 وينابيع المودة ج3 ص250 وجامع البيان ج2 ص197 والدر المنثور ج1 ص189 وفتح القدير ج1 ص184.

(3) علل الشرائع ج2 ص407 والوسائل (ط مؤسسة آل البيت) ج13 ص332 و (ط دار الإسلامية) ج9 ص414 والبحار ج5 ص330 وج11 ص111

ولم ير الشيخ المفيد أنه يمكن الإطمينان إلى صحة هذه الروايات[1]..

وبعض الروايات تحدثت عن نزول القرآن إلى السماء الدنيا[2].

وقالوا أيضاً: إن القرآن قد نزل أولاً دفعة واحدة على قلب رسول

وج17 ص89 وج55 ص55 و 56 و 57 عن محاسبة النفس لابن طاووس، وتفسير القمي ج2 ص331 وسفينة البحار ج2 ص277 والمناقب لابن شهرآشوب ج3 ص299 والمحتضر ص43.

(1) راجع كلامه في تصحيح الاعتقاد ص58.

(2) راجع: المجموع ج6 ص456 والمغني لابن قدامة ج3 ص113 وشرح أصول الكافي ج5 ص350 وأمالي السيد المرتضى ج4 ص161 وإقبال الأعمال لابن طاووس ج1 ص230 و 231 والبحار ج95 ص4 والمستدرك للحاكم ج2 ص222 و 223 و 368 و 477 و 530 ومجمع الزوائد ج7 ص120 و 140 وفتح الباري ج1 ص30 وج9 ص3 وج13 ص414 وعمدة القاري ج1 ص55 وج11 ص129 وج19 ص308 والمصنف لابن أبي شيبة ج7 ص191 والسنن الكبرى للنسائي ج5 ص6 وج6 ص421 و 480 والمعجم الأوسط ج2 ص131 والمعجم الكبير ج11 ص247 وج12 ص26 و 35 والتمهيد لابن عبد البر ج6 ص191 وج17 ص51 والتبيان ج2 ص121 وج9 ص224 والحاشية على الكشاف للجرجاني ص3 وتفسير جوامع الجامع ج1 ص184 وج3 ص320 و 818 ومجمع البيان ج2 ص14 وج10 ص268 و 405 وفقه القرآن للراوندي ج1 ص179 وتفسير الميزان ج2 ص29 وج12 ص127 وج19 ص141.

الله «صلى الله عليه وآله» لكنه لم يؤمر بتبليغه، وربما يستأنس لهذا القول ببعض الشواهد[1].

وهذه الروايات والأقوال.. قد يكون جلها، أو كلها صحيحاً، إذا اعتبرنا: أن جلال وعظمة القرآن اقتضت مراتب من النزول له، فنزل إلى اللوح المحفوظ، ثم إلى البيت المعمور، ثم إلى السماء الدنيا..

ثم يأتي النزول التبليغي للناس، فينزله الله في شهر رمضان، على قلب رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ثم ينزل سورة سورة، ليقرأها النبي «صلى الله عليه وآله» على الناس، ثم تنزل الآيات متفرقة، كلما حدث أمر يكون لتلك الآيات نوع ارتباط به..

متى كانت النبوة:

وإذا كانت نبوة النبي الأكرم «صلى الله عليه وآله» لم تبدأ حين كان «صلى الله عليه وآله» في سن الأربعين، بل هو نبي منذ صغره كما أيده المجلسي بوجوه كثيرة[2].

أو أنه كان نبياً وآدم بين الروح والجسد[3]..

---

(1) راجع: تفسير الميزان ج2 ص18 وتفسير الصافي المقدمة التاسعة، وتاريخ القرآن للزنجاني ص10.

(2) البحار ج18 من ص277 إلى ص281.

(3) راجع: الإحتجاج ج2 ص248 والفضائل لابن شاذان ص34 والبحار ج15 ص353 وج50 ص82 والغدير ج7 ص38 وج9 ص287 ومسند أحمد

ج4= = ص66 وج5 ص59 و 379 وسنن الترمذي ج5 ص245 ومستدرك الحاكم ج2 ص609 ومجمع الزوائد ج8 ص223 وتحفة الأحوذي ج7 ص111 وج10 ص56 والمصنف لابن أبي شيبة ج8 ص438 والآحاد والمثاني ج5 ص347 وكتاب السنة لابن أبي عاصم ص179 والمعجم الأوسط ج4 ص272 والمعجم الكبير ج12 ص73 وج20 ص353 والجامع الصغير ج2 ص296 وكنز العمال ج11 ص409 و 450 وتذكرة الموضوعات للفتني ص86 وكشف الخفاء ج2 ص129 وخلاصة عبقات الأنوار ج9 ص264 عن ابن سعد، ومستدرك سفينة البحار ج2 ص392 و 522 عن كتاب النكاح، وعن فيض القدير ج5 ص69 وعن الدر المنثور ج5 ص184 وفتح القدير ج4 ص267 والطبقات الكبرى ج1 ص148 وج7 ص59 والتاريخ الكبير للبخاري ج7 ص274 وضعفاء العقيلي ج4 ص300 والكامل لابن عدي ج4 ص169 وج7 ص37 وعن أسد الغابة ج3 ص132 وج4 ص426 وج5 ص377 وتهذيب الكمال ج14 ص360 وسير أعلام النبلاء ج7 ص384 وج11 ص110 وج13 ص451 ومن له رواية في مسند أحمد ص428 وتهذيب التهذيب ج5 ص148 وعن الإصابة ج6 ص181 والمنتخب من ذيل المذيل ص66 وتاريخ جرجان ص392 وذكر أخبار إصبهان ج2 ص226 وعن البداية والنهاية ج2 ص275 و 276 و 392 وعن الشفا بتعريف حقوق المصطفى ج1 ص166 وعن عيون الأثر ج1 ص110 والسيرة النبوية لابن كثير ج1 ص288 و 289 و 317 و 318 ودفع الشبه عن الرسول ص120 وسبل الهدى والرشاد ج1 ص79 و 81 و 83 وج2 ص239 وعن ينابيع المودة ج1 ص45 وج2 ص99 و 261.

وأنه كان من المرسلين قبل خلق الخلق بألفي عام[1].

وكان الله سبحانه قد خلقه قبل الخلق بألف دهر، وأشهده خلق كل شيء، كما في بعض الروايات[2]..

ثم جعله نوراً محدقاً بالعرش ـ عرش القدرة ـ ليطلع على المزيد من جلال وعظمة وقدرة وملك الله سبحانه، وذلك تكريماً منه تعالى له، وتجلةً وشرفاً استحقه «صلى الله عليه وآله»، وكان له أهلاً[3].

---

(1) الدر المنثور ج5 ص258 عن ابن مردويه.

(2) راجع الكافي ج1 ص441 والبحار ج15 ص19 وج25 ص340 وج54 ص12 و 66 و 195 ومستدرك سفينة البحار ج6 ص103 وج8 ص327 والتفسير الصافي ج3 ص247 والمحتضر ص285 وحلية الأبرار ج1 ص18. وشرح أصول الكافي ج7 ص147 وراجع كتاب: براءة آدم ص41 - 45 وكتاب مختصر مفيد ج8 ص23 - 26 ففيهما أحاديث أخرى..

(3) راجع: البحار ج15 ص11 و 14 و 23 و24 وج22 ص148 وج25 ص4 و 15 ص24 وج38 ص80 وج51 ص144 عن إكمال الدين ص162 و163 و (ط مؤسسة النشر الإسلامي) ص335 وعن رياض الجنان (مخطوط) وراجع: الصراط المستقيم ج2 ص134 وإعلام الورى ج2 ص197 وراجع: معاني الأخبار ص351 ومستدرك سفينة البحار ج2 ص169 ج3 ص164 وج6 ص482 وينابيع المودة ج1 ص422 ومنتخب الأنوار المضيئة للسيد بهاء الدين النجفي ص345 ومشارق أنوار اليقين للبرسي ص59 وعلل الشرائع ج1 ص161 و 174 و كتاب سليم بن قيس (بتحقيق الأنصاري) ص377 ومختصر بصائر الدرجات

ومن خلال هذا الإشراف، وذلك المقام، فإنه «صلى الله عليه وآله» يكون قد نال من المعارف الإلهية ما يليق بمقام النبوة الخاتمة، التي هي أعظم مقام..

ومن خلال نبوته الخاتمة هذه، فإن الله سبحانه يطلعه على غيبه، ويكشف اللوح المحفوظ له «صلى الله عليه وآله»، ويكون بذلك قد علم بالقرآن قبل إنزاله إليه للتبليغ على يد جبرئيل «عليه السلام»..

ولعل هذا يفسر لنا حقيقة أنه «صلى الله عليه وآله» حين كان ينزل عليه القرآن في المرة التالية، كان يسبق جبرئيل «عليه السلام» بالقراءة، ليشير لنا إلى معرفته به، فقد قال الله تعالى له: ﴿**وَلاَ تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَى إِلَيْكَ وَحْيُهُ**﴾[1]..

وقال: ﴿**لاَ تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ**﴾[2]..

أي أن النبي «صلى الله عليه وآله» كان يعرف القرآن قبل هذا النزول، إما باطلاعه على اللوح المحفوظ، أو بإيداع القرآن في قلبه سابقاً بواسطة جبرئيل «عليه السلام»، أو بواسطة الوحي الإلهامي..

فأراد الله سبحانه أن يعرف الناس بأن هذا النزول ليس هو النزول الأول، بل هو نزول اقتضته مصالح العباد في هدايتهم

ص176 وكتاب الغيبة للنعماني ص91 والروضة في فضائل أمير المؤمنين ص112 والمحتضر ص128 والتفسير الصافي ج1 ص27.

(1) الآية 114 من سورة طه.

(2) الآيات 16 - 18 من سورة القيامة.

وإرشادهم، وفي تربيتهم بالصورة المناسبة لحالهم..

النزول لأجل هداية الناس:

وحين يريد الله سبحانه أن يوصل القرآن إلى الناس، فإنه يستفاد من الروايات: أن ذلك كان يتم عبر إنزاله مرتين، فيكون له نزولان بالنسبة إليهم..

وهما نزول السورة بتمامها مرة واحدة أو أكثر.. والنزول التدريجي لها مرة ثانية. وسنورد بعض الشواهد لكلا هذين القسمين فيما يلي من صفحات، فنقول:

نزول السورة بتمامها:

فقد ورد في الروايات: أن سورة المائدة، والأنعام، ويونس، والتوبة، والكهف، وبضعاً وثمانين آية من أول سورة آل عمران، وجميع سور المفصل.. بل أكثر سور القرآن، ربما باستثناء سورتين أو ثلاث ـ كالبقرة وآل عمران ـ إن جميع ذلك قد نزل سورة سورة..

وقد قال تعالى في أول سورة النور: ﴿**سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا**﴾.. مع أن الأحداث التي ذُكِرَتْ سبباً لنزول آياتها مختلفة ومتفرقة..

وقال تعالى أيضاً: ﴿**وَإِذَا مَا أُنْزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَاناً**﴾[1].. فإنهم كانوا يقولون ذلك بمجرد فراغه «صلى

---

(1) الآية 124 من سورة التوبة.

الله عليه وآله»، من تلاوة القرآن عليهم، ولم يكن القائلون ينتظرون الأيام والليالي، حتى إذا اكتمل نزول السورة التدريجي قالوا ذلك..

بل إنه حتى حين كانت تنزل آيات السورتين أو الثلاث تدريجاً، فإن المقصود هو أن تنزل بتمامها ضمن مدة شهر مثلاً.. ثم تبدأ سورة أخرى بالنزول..

وليس المقصود أن ينزل بعض السورة، ثم ينزل بعض من غيرها، ثم ينزل ما يكمل السورة الأولى مثلاً.. فإن هذا مما دلت النصوص على خلافه، خصوصاً تلك التي تقول: إنهم كانوا يعرفون انتهاء السورة وابتداء غيرها بنزول: ﴿**بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**﴾..

لو كان لا بد من الانتظار:

نضيف إلى ما تقدم: أن السورة القرآنية كانت تؤخذ من رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ويكتبها الناس في مصاحفهم، ويحفظونها، ويقرؤونها في صلواتهم.. وكان النبي «صلى الله عليه وآله» يرشدهم إلى مواضع استحباب قراءتها.. وإلى كيفية القراءة، وأوقاتها، وحالاتها ومواردها..

وكانت السور تعرف بأسمائها في عهده «صلى الله عليه وآله»، ويسافر بها أهل القبائل إلى منتجعاتهم، وأهل البلاد والقرى إلى بلادهم وقراهم..

ولم يكونوا ينتظرون زيادة شيء فيها، ولا كانوا يسألون عن هذه الزيادة، كما أن النبي «صلى الله عليه وآله» لم يرسل إليهم طالباً منهم

إضافة شيء إلى أية سورة كانوا قد حملوها عنه، وأخذوها منه..

ولو أن الباب كان قد بقي مفتوحاً على التبديل والتعديل، لكان علينا أن نشهد وأن نقرأ في التاريخ الكثير من موارد السؤال عن الزيادة أو الإخبار عنها، وبها لهذا الصحابي، ولذاك إلى حين وفاته «صلى الله عليه وآله»..

نزول السورة مرتين:

وكانت بعض السور التي تنزل دفعة واحدة كما قلنا، تنزل نفسها مرة أخرى دفعة واحدة أيضاً.. كما هو الحال في سورة الإخلاص، التي نزلت في مكة مرة، وفي المدينة أخرى، وكذلك سورة الفاتحة.. فقد نزلت مرة بمكة حين فرضت الصلاة، ومرة بالمدينة لما حولت القبلة[1]..

نزول الآية أيضاً مرتين:

وكما كانت السورة تنزل أكثر من مرة، كانت الآية تنزل أكثر من مرة أيضاً.. وقد رووا ذلك في العديد من الموارد، مثل خواتيم سورة

---

(1) راجع: الإتقان ج1 ص35، والدر المنثور ج1 في تفسير سورة الفاتحة وج6 في تفسير سورة الإخلاص، فإنه قد روى ذلك عن مصادر كثيرة. وراجع أيضاً: شرح أصول الكافي لملا صالح المازندراني ج1 ص463 وفتح الباري ج8 ص121 وتحفة الأحوذي ج8 ص228 ومجمع البيان ج1 ص47 والبيان للسيد الخوئي ص418.

النحل، وأول سورة الروم، وآية الروح، وقوله تعالى: ﴿**وَأَقِمِ الصَّلاَةَ طَرَفَي النَّهَارِ**﴾[1].. فإن سورتي الإسراء وهود مكيتان، وسبب نزولهما يدل على أنهما نزلتا في المدينة..

قال الزركشي: ولهذا أشكل ذلك على بعضهم، ولا إشكال، لأنها نزلت مرة بعد مرة[2]..

وقد صرحوا: بأن مما يدخل في هذا السياق: أنه قد تنزل الآية لأجل سبب بعينه، ثم يتجدد سبب آخر، فيقتضي نزولها مرة أخرى..

وقد مثلوا لذلك:

1 ـ بقوله تعالى: ﴿**فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ**﴾[3].. فقد زعموا ـ كذباً وزوراً ـ: أنها نزلت في النبي «صلى الله عليه وآله» حينما غضب لتمثيل المشركين بعمه حمزة، فتوعدهم بالتمثيل بسبعين (أو بثلاثين) منهم[4].

---

(1) الآية 114 من سورة هود.

(2) البرهان للزركشي ج1 ص29 والإتقان ج1 ص35 و (ط دار الفكر) ج1 ص 104 وخلاصة عبقات الأنوار ج8 ص394.

(3) الآية 126 من سورة النحل.

(4) الإتقان ج1 ص33 و (ط دار الفكر) ج1 ص98 والمعجم الكبير ج11 ص52 وتخريج الأحاديث والآثار ج2 ص250 ولباب النقول (ط دار إحياء العلوم) ص135 و (ط دار الكتب العلمية) ص121 والدر المنثور ج4 ص135 وأسباب نزول الآيات للواحدي النيسابوري ص192 وإمتاع الأسماع ج1 ص168 والوافي بالوفيات ج13 ص104 وتاريخ الإسلام للذهبي ج2

ولعل الصحيح هو ما روي عن الإمام الحسن «عليه السلام» من أنه «صلى الله عليه وآله» قال: لأقتلن سبعين رجلاً، قال «عليه السلام»: إنما أحب الله جل اسمه أن يجعل ذلك سنة في المسلمين، فإنه لو قتل بكل شعرة من عمه حمزة سبعين رجلاً من المشركين، ما كان في قتله حرج[1].

وإذا أردنا أن نحسن الظن ههنا، فإننا نقول: لعل من قرأها قد قرأها على سبيل التصحيف «لأمثلنّ» لتقارب الرسم بين الكلمتين، وهذا كلام صحيح في نفسه، وليس فيه إشكال. وإن كان ذلك بعيداً، فإن الظاهر: أنهم في أكثر الموارد قد تناقلوها على سبيل الرواية، لا قراءة من كتاب.

ونزلت أيضاً في الأنصار في حرب أحد، لنفس السبب[2].

ص208 وزاد المسير ج4 ص370 وسير أعلام النبلاء ج1 ص180 وأسد الغابة ج2 ص48 والطبقات الكبرى لابن سعد ج3 ص14 وراجع: تفسير مقاتل بن سليمان ج2 ص244 وتفسير السمرقندي ج2 ص296 والكامل في التاريخ ج2 ص161 وراجع: تفسير العياشي ج2 ص275 وتفسير القمي ج1 ص123.

(1) البحار ج78 ص395 ومستدرك الوسائل ج2 ص257 وجامع أحاديث الشيعة ج3 ص309 وراجع: تفسير نور الثقلين ج3 ص96 والهداية الكبرى للخصيبي ص346.

(2) الإتقان ج1 ص33 والسنن الكبرى للنسائي ج6 ص376 ومسند أحمد ج5 ص135 وسنن الترمذي ج4 ص362 والمستدرك للحاكم ج2 ص359

2 ـ مثلوا له أيضاً بقوله تعالى: ﴿**مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ**﴾(1).

فزعموا ـ كذباً وزوراً ـ: أنها نزلت في استغفار النبي «صلى الله عليه وآله» لأبي طالب «عليه السلام»(2).

وج2 ص446 وفتح الباري ج7 ص286 والمعجم الكبير ج3 ص144 وصحيح ابن حبان ج2 ص239 وموارد الظمآن ج5 ص314 وكنز العمال ج2 ص451 والدر المنثور ج4 ص135 وسبل الهدى والرشاد ج4 ص223 وتاريخ الإسلام للذهبي ج2 ص210 وفتح القدير ج3 ص205.

(1) الآية 113 من سورة التوبة.

(2) مسند أحمد ج5 ص433 وصحيح البخاري ج2 ص98 وج5 ص208 وج6 ص18 وصحيح مسلم ج1 ص40 وسنن النسائي ج4 ص91 والمستدرك للحاكم ج2 ص336 وفتح الباري ج8 ص256 وعمدة القاري ج8 ص180 وج18 ص276 وج19 ص105 وتحفة الأحوذي ج8 ص394 و 401 والسنن الكبرى ج1 ص655 وج6 ص359 و 425 والإستيعاب (ط دار الجيل) ج1 ص39 وصحيح ابن حبان ج3 ص262 والمحلى لابن حزم ج11 ص210 وتفسير القرآن للصنعاني ج2 ص289 وتخريج الأحاديث والآثار ج2 ص105 وجامع البيان ج11 ص57 وج20 ص113 وأسباب نزول الآيات = = للواحدي النيسابوري ص228 وتفسير البغوي ج2 ص331 وأحكام القرآن لابن العربي ج2 ص591 وزاد المسير ج3 ص345 والجامع لأحكام القرآن ج8 ص272 وتفسير القرآن العظيم ج2 ص407 وج3 ص406 ولباب النقول (ط دار إحياء العلوم) ص126 و (ط دار الكتب العلمية) ص113 وفتح القدير ج2

وزعموا ـ كذباً وزوراً أيضاً ـ: أنها نزلت في والدة رسول الله «صلى الله عليه وآله»[1].

وزعموا كذلك: أنها نزلت في رجل استغفر لأبويه، كما رواه الترمذي[2]..

غير أن ما يهمنا هنا هو تصريحهم بأن الآية والسورة قد تنزل أكثر من مرة لأسباب مختلفة..

3 ـ قالوا: إن آية ﴿**بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**﴾ قد نزلت مرتين

ص411 وتفسير الآلوسي ج11 ص33 وتاريخ مدينة دمشق ج14 ص422 وج41 ص231 وج58 ص181 و 182 و 183 وج66 ص332 والإصابة (ط دار الكتب العلمية) ج7 ص199 وتاريخ الإسلام للذهبي ج1 ص230 والبداية والنهاية ج3 ص153 وعيون الأثر ج1 ص172 والسيرة النبوية لابن كثير ج2 ص126.

(1) فتح الباري ج8 ص390 وجامع البيان ج11 ص58 وتفسير الثعلبي ج5 ص100 ومعاني القرآن للنحاس ج3 ص260 وتفسير البغوي ج2 ص331 ولباب النقول (ط دار إحياء العلوم) ص127 و (ط دار الكتب العلمية) ص114 وتفسير أبي السعود ج4 ص107.

(2) مسند أحمد ج1 ص99 و 130 وسنن الترمذي ج4 ص344 وتخريج الأحاديث والآثار ج2 ص106وعمدة القاري ج8 ص182 وكنز العمال ج2 ص421 وتفسير ابن أبي حاتم ج6 ص1893 وتفسير السمرقندي ج2 ص90 وتفسير القرآن العظيم ج2 ص407 والإتقان في علوم القرآن ج1 ص98 والدر المنثور ج3 ص282 ولباب النقول (ط دار إحياء العلوم) ص126 و (ط دار الكتب العلمية) ص113 وفتح القدير ج2 ص411.

أيضاً: مرة في مكة، ومرة في المدينة[1]..

4 ـ قالوا: إن سورة الفاتحة نزلت مرتين أيضاً: مرة في مكة، ومرة في المدينة[2]..

5 ـ احتمل سبط ابن الجوزي، وغيره: أن آية: ﴿**الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ**﴾.. قد نزلت مرتين: في عرفة، وفي غدير خم[3]..

6 ـ قالوا: إن آية: ﴿**تَعَالَوْاْ إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ**﴾ قد نزلت مرتين، كما نقله الحافظ ابن حجر[4].

7 ـ قالوا: إن آية: ﴿**وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلاً**﴾ قد نزلت مرتين[5].

---

(1) راجع: تذكرة الخواص ص30.

(2) راجع: عمدة القاري ج19 ص11 وتفسير مجمع البيان للطبرسي ج1 ص47 وج6 ص129 وشرح أصول الكافي ج10 ص463 وتحفة الأحوذي ج8 ص228 وتفسير البغوي ج1 ص37 وتفسير السمعاني ج1 ص31 وتفسير البغوي ج3 ص57 وزاد المسير ج4 ص303 والتفسير الكبير ج19 ص207 وتفسير القرآن العظيم ج1 ص9 والإتقان في علوم القرآن ج1 ص41 و 150 والبرهان للزركشي ج1 ص29 وفتح القدير ج1 ص15 وتفسير الآلوسي ج1 ص38 وج14 ص79 .

(3) تذكرة الخواص ص30 وشرح أصول الكافي لملا صالح المازندراني ج11 ص278 وخلاصة عبقات الأنوار ج8 ص301.

(4) تفسير الميزان ج3 ص267 وتفسير القرآن العظيم ج1 ص379.

(5) تفسير الآلوسي ج15 ص153 وتفسير القرآن العظيم ج1 ص379.

8 - قالوا: إن آية: ﴿**الم غُلِبَتِ الرُّومُ**﴾ قد نزلت مرتين[1].

9 - قالوا: إن آية: ﴿**..تَكُونُ لَنَا عِيداً لِأَوَّلِنَا وَآخِرِنَا وَآيَةً مِنْكَ وَارْزُقْنَا وَأَنْتَ خَيرُ الرَّازِقِينَ**﴾ قد نزلت مرتين[2].

10 - قالوا أيضاً: إن آية اللعان قد تكون نزلت مرتين[3]..

11 - وقالوا أيضاً عن آية الجزية: إنها يحتمل أن تكون قد نزلت مرتين[4].

12 - وقالوا ذلك أيضاً عن خواتيم سورة النحل[5].

13 - وقالوا: إن سورة الحجر نزلت مرتين[6].

14- وقالوا: إن سورة الأنعام نزلت مرتين أيضاً[7].

15- وقالوا: إن سورة الكوثر نزلت مرتين[8].

16- وقالوا: إن سورة المرسلات نزلت مرتين أيضاً[9].

---

(1) تفسير الآلوسي ج21 ص19.

(2) جامع البيان للطبري ج7 ص177.

(3) لباب النقول (ط دار إحياء العلوم) ص15 و (ط دار الكتب العلمية) ص5.

(4) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ج1 ص379.

(5) تفسير القرآن العظيم ج1 ص379.

(6) راجع: فتح الباري ج8 ص121.

(7) راجع: تفسير الآلوسي ج7 ص76.

(8) راجع: تفسير الآلوسي ج30 ص244.

(9) راجع: الفتوحات المكية لابن العربي ج2 ص507.

النزول التدريجي للآيات:

وقد ذكر الله سبحانه نزول آيات القرآن بصورة تدريجية في قوله تعالى: ﴿**وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلاَ نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلاً**﴾[1].

وقال تعالى: ﴿**وَقُرْآناً فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلاً**﴾[2].

فإنه وإن كان نزول القرآن سورة سورة يكفي في صحة القول بأنه «صلى الله عليه وآله» كان يقرؤه على مكث، وبأن الله تعالى قد فرقه، وبأنه لم ينزل جملة واحدة..

ولكن الظاهر من الروايات المتواترة أن آياته كانت تنزل أيضاً متفرقة، وفق ما يستجد من أحداث..

وذلك بعد أن تنزل السورة بكاملها أولاً.

ونذكر من الشواهد على ذلك، ما يلي:

شواهد وأدلة:

ألف: إن سورة الأنعام قد نزلت جملة واحدة بمكة، وقد شيعها سبعون ألف ملك[3]..

---

(1) الآية 32 من سورة الفرقان.

(2) الآية 106 من سورة الإسراء.

(3) راجع: الكافي ج2 ص622 وثواب الأعمال الصدوق ص105 و شرح أصول الكافي ج11 ص63 والوسائل (ط مؤسسة آل البيت) ج6

والروايات تقول أيضاً: إن آيات هذه السورة قد نزلت في مناسبات مختلفة، ونذكر من ذلك على سبيل المثال ما يلي:

1 - عن ابن إسحاق، قال: مر رسول الله «صلى الله عليه وآله» فيما بلغني بالوليد بن المغيرة، وأمية بن خلف، وأبي جهل بن هشام، فهمزوه واستهزؤوا به، فغاظه ذلك، فأنزل الله: ﴿**وَلَقَدِ اسْتُهْزِئَ بِرُسُلٍ مِنْ قَبْلِكَ فَحَاقَ بِالَّذِينَ سَخِرُوا مِنْهُمْ مَا كَانُوا بِهِ**

ص230 و (ط دار الإسلامية) ج4 ص873 والمصباح للكفعمي ص441 والبحار ج89 ص274 و 275 ومستدرك سفينة البحار ج8 ص471 والتفسير الأصفى ج1 ص357 وتفسير العياشي ج1 ص354 و 383 وتفسير مجمع البيان للطبرسي ج4 ص6 و 306 و تفسير نور الثقلين ج1 ص696 و 778 وج3 ص241 والتفسير الصافي ج2 ص178 وجامع أحاديث الشيعة ج15 ص94 والبرهان للزركشي ج1 ص199 والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج1 ص419 والدر المنثور ج3 ص2 و3 و4 والتفسير الكبير للرازي ج12 ص141 والإتقان ج1 ص37 و (ط دار الفكر) ج1 ص111 عن ابن الضريس، وأبي عبيدة وابن المنذر، والطبراني، وابن مردويه، والحاكم، وأبي الشيخ، والبيهقي في شعب الإيمان، والسلفي في الطيوريات، والإسماعيلي في معجمه، والخطيب في تاريخه، وعبد الرزاق، والفريابي، وعبد بن حميد، وغيرهم، عن ابن عباس، وابن مسعود، وأسماء بنت يزيد الأنصارية، وابن عمر، وأنس، وجابر، وعن الإمام علي «عليه السلام»، وعن أبي بن كعب، ومجاهد، ومحمد بن المكندر، وعطاء، وغيرهم.

يَسْتَهْزِئُونَ﴾[1]»[2]..

2 - عن ابن إسحاق، قال: لما دعا الرسول «صلى الله عليه وآله» قومه للإسلام، قال له زمعة بن الأسود، والنضر بن الحارث، وعبدة بن عبد يغوث، وأبي بن خلف، والعاص بن وائل: لو جعل معك يا محمد ملك يحدث عنك الناس، ويُرى معك. فأنزل الله في ذلك من قولهم: ﴿**وَقَالُوا لَوْلاَ أُنْزِلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ**﴾[3]»[4]..

3 - عن الإمام علي «عليه السلام» قال: قال أبو جهل للنبي «صلى الله عليه وآله»: إنا لا نكذبك، ولكن نكذب بما جئت به، فأنزل الله: ﴿**فَإِنَّهُمْ لاَ يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللهِ يَجْحَدُونَ**﴾[5]»[6]..

---

(1) الآية 41 من سورة الأنبياء.

(2) الدر المنثور ج3 ص5 عن ابن المنذر، وابن أبي حاتم، وفتح القدير ج2 ص102 والبداية والنهاية ج3 ص130 والسيرة النبوية لابن هشام ج1 ص266 والسيرة النبوية لابن كثير ج2 ص85.

(3) الآية 8 من سورة الأنعام.

(4) الدر المنثور ج3 ص5 عن ابن المنذر وابن أبي حاتم، وتفسير ابن أبي حاتم ج4 ص1265 وفتح القدير ج2 ص102 وتفسير الآلوسي ج7 ص96 والسيرة النبوية لابن هشام ج1 ص266.

(5) الآية 33 من سورة الأنعام.

(6) الدر المنثور ج3 ص9 و10 عن الترمذي، وابن جرير، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ، والحاكم وصححه، والضياء في المختارة وابن مردويه. وعن أبي ميسرة كما رواه عبد بن حميد، وابن المنذر وابن مردويه، وسنن الترمذي ج4 ص326 والمستدرك للحاكم ج2 ص315 ومعاني القرآن للنحاس ج2

وعن أبي صالح قال: كان المشركون إذا رأوا رسول الله «صلى الله عليه وآله»، قال بعضهم لبعض، فيما بينهم: إنه لنبي، فنزلت هذه الآية: ﴿**قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُ لَيَحْزُنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لاَ يُكَذِّبُونَكَ**﴾[1]»[2]..

ص417 و 418 وتفسير = = الثعلبي ج4 ص145 وتفسير القرآن العظيم ج2 ص134 وتفسير البيضاوي ج2 ص404 ولباب النقول (ط دار إحياء العلوم) ص100 و (ط دار الكتب العلمية) ص88 والجامع لأحكام القرآن ج6 ص416 وزاد المسير ج3 ص21 وتفسير النسفي ج1 ص320 وتفسير البغوي ج2 ص94 وأسباب نزول الآيات للواحدي النيسابوري ص145 وكنز العمال ج2 ص409 وتفسير ابن أبي حاتم ج4 ص1282 وعلل الدارقطني ج4 ص143 و 144 والشفا بتعريف حقوق المصطفى للقاضي عياض ج1 ص30 و 134 وتفسير الآلوسي ج7 ص136 وفتح القدير ج2 ص113 وتفسير أبي السعود ج3 ص127 وجامع البيان ج7 ص240 وراجع: تفسير مجمع البيان للطبرسي ج4 ص43.

(1) الآية 33 من سورة الأنعام.

(2) الدر المنثور ج3 ص10 عن أبي الشيخ، وراجع: البحار ج9 ص202 وج18 ص157 و 183 وج68 ص60 و 87 وبشارة المصطفى للطبري ص304 وتفسير السمرقندي ج1 ص465 والكافي ج2 ص88 والوسائل (ط مؤسسة آل البيت) ج15 ص262 و (ط دار الإسلامية) ج11 ص207 وجامع أحاديث الشيعة ج14 ص249 ومشكاة الأنوار للطبرسي ص62 ومستدرك سفينة البحار ج6 ص149 ونهج السعادة للمحمودي ج7 ص289 وتفسير القمي ج1 ص197 والتفسير الصافي ج2 ص117 وتفسير نور الثقلين ج1 ص711 وج4 ص232 وج5 ص117.

4 ـ عن ابن مسعود، قال: مر الملأ من قريش على النبي «صلى الله عليه وآله» وعنده صهيب وعمار، وبلال، وخباب، ونحوهم من ضعفاء المسلمين، فقالوا: يا محمد، أرضيت بهؤلاء..

إلى أن قال: فأنزل الله فيهم القرآن: ﴿**وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَى رَبِّهِمْ**﴾.. إلى قوله: ﴿**وَاللهُ أَعْلَمُ بِالظَّالِمِينَ**﴾[1]»[2]..

ولنا تساؤل حول ذكر صهيب، فقد وردت في ذمه روايات، قدمنا بعضها في بعض فصول هذا الكتاب[3].

وفي نص آخر عن عكرمة قال ـ ما ملخصه ـ: مشى عتبة وشيبة، وقرضة بن عبد عمرو وغيرهم إلى أبي طالب، وطلبوا منه أن يطرد أولئك الضعفاء من حوله.. وقال له عمر: لو فعلت يا رسول الله، حتى ننظر ما يريدون بقولهم، وما يصيرون إليه من أمرهم، فأنزل الله: ﴿**وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا**﴾..

---

(1) الآيات 51 ـ 58 سورة الأنعام.

(2) مسند أحمد ج1 ص420 ولباب النقول (ط دار إحياء العلوم) ص101 و (ط دار الكتب العلمية) ص88 والوافي بالوفيات ج16 ص196 وسير أعلام النبلاء للذهبي ج2 ص22 وتاريخ مدينة دمشق ج24 ص222 وفتح القدير ج2 ص121 ومجمع الزوائد ج7 ص21 وتفسير القرآن العظيم ج2 ص139 والدر المنثور ج3 ص12 عن أحمد، وابن جرير، وابن أبي حاتم والطبراني، وأبي الشيخ، وابن مردويه، وأبي نعيم في الحلية.

(3) راجع: قاموس الرجال للمحقق التستري، وتنقيح المقال للمحقق المماقاني، ترجمة صهيب.

إلى أن قال: ونزلت في أئمة الكفر من قريش والموالي والحلفاء، ﴿**وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لِيَقُولُوا**﴾ الآية. فلما نزلت، أقبل عمر بن الخطاب فاعتذر من مقالته، فأنزل الله: ﴿**وَإِذَا جَاءكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ سَلاَمٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ..**﴾[1]»[2]..

ونحن وإن كنا نسجل العديد من الإشكالات على هذه الرواية أيضاً، فإننا نقول:

إن ذلك لا يضر في ما نريد أن نثبته، لأنها دلت على أنهم يرون أن الآيات كانت تنزل مرة ثانية بعد نزولها في ضمن سورتها التي نزلت دفعة واحدة.

5 - عن خباب قال ما ملخصه: جاء الأقرع بن حابس، وعيينة بن حصن، فوجدا النبي «صلى الله عليه وآله» قاعداً مع بلال وصهيب، وعمار وخباب، وغيرهم من ضعفاء المؤمنين. فخلوا بالنبي «صلى الله عليه وآله» أن يجعل لهم مجلساً منه لا يكون فيه أولئك، فأجابهم إلى ذلك، فقالوا: «فاكتب لنا عليك بذلك كتاباً، فدعا بالصحيفة، ودعا

---

(1) الآية 54 من سورة الأنعام.

(2) الدر المنثور ج3 ص13 عن ابن جرير، وابن المنذر، ولباب النقول (ط دار إحياء العلوم) ص101 و (ط دار الكتب العلمية) ص89 وتفسير الآلوسي ج7 ص159 وتفسير القرآن العظيم ج2 ص140 وتفسير السمرقندي ج1 ص471 وجامع البيان ج7 ص265 وراجع: تاريخ مدينة دمشق ج43 ص376 وج60 ص156 وتذكرة الحفاظ للذهبي ج2 ص460 وتفسير الميزان ج7 ص109.

علياً «عليه السلام» ليكتب، ونحن قعود في ناحية، إذ نزل جبرئيل بهذه الآية: ﴿**وَلاَ تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ**﴾.. إلى قوله: ﴿**فَقُلْ سَلاَمٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ**﴾..

فألقى رسول الله «صلى الله عليه وآله» الصحيفة من يده، ثم دعانا، وهو يقول: ﴿**سَلاَمٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ**﴾.. فكنا نقعد معه، فإذا أراد أن يقوم، قام وتركنا. فأنزل الله: ﴿**وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ**﴾[1]..

قال: فكان رسول الله «صلى الله عليه وآله» يقعد معنا بعد، فإذا بلغ الساعة التي يقوم فيها قمنا وتركناه حتى يقوم..

وهذا معناه: أن الآية قد نزلت مرة أخرى في المدينة[2].. بعد أن

---

(1) الآية 28 من سورة الكهف.

(2) الدر المنثور ج3 ص13 عن ابن أبي شيبة، وأبي يعلى، وابن ماجة، وأبي نعيم في الحلية، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ، وابن مردويه، والبيهقي في الدلائل، والمعجم الكبير ج4 ص76 و 438 وجامع البيان ج7 ص263 وتخريج الأحاديث والآثار ج1 ص438 والجامع لأحكام القرآن ج6 ص432 زاد المسير ج3 ص32 وتفسير البغوي ج2 ص99 وتفسير الثعلبي ج4 ص149 وتاريخ مدينة دمشق ج10 ص447 وج24 ص223 وج34 ص230 والبداية والنهاية ج6 ص64 وراجع: البحار ج22 ص33 وسنن ابن ماجة ج2 ص1382 والمصنف لابن أبي شيبة ج7 ص564 وتفسير ابن أبي حاتم ج4 ص1297.

كانت قد نزلت في ضمن السورة التي نزلت دفعة واحدة، غير أننا نشك في صحة هذه الرواية أيضاً لأسباب كثيرة، منها: أنها تذكر أن النبي «صلى الله عليه وآله» أراد أن يكتب كتاباً بأمر يرفضه دينه وعقله، ووجد أنه يظلم به بعض الناس لا لشيء إلا لكونهم ضعفاء، وفقراء، ومؤمنين. لصالح أناس ظالمين، ومنحرفين، ومشركين.

ومنها: ذكره لبعض من لا تنطبق عليه الآية، إذ لم يكونوا ممن يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه.

وثمة إشكالات أخرى على هذه الرواية أيضاً..

وفي نص آخر: عن عمر بن عبد الله بن المهاجر: أن النبي «صلى الله عليه وآله» كان أكثر ما يصلي نافلته عند اسطوان التوبة. وكان إذا صلى الصبح انصرف إليها وقد سبق إليها الضعفاء والمساكين والضيفان، والمؤلفة قلوبهم وغيرهم؛ فيتحلقون حول النبي «صلى الله عليه وآله» حلقاً بعضها دون بعض. فينصرف إليهم ويتلو عليهم ما أنزل الله عليه في ليلته، ويحدثهم، حتى إذا طلعت الشمس جاء أهل الطول والشرف والغنى، فلا يجدون إليه مخلصاً. فتاقت أنفسهم إليه، وتاقت نفسه إليهم، فأنزل الله: ﴿**وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ**﴾.. إلى منتهى الآيتين..

فلما نزل ذلك فيهم قالوا له: لو طردتهم عنا ونكون من جلساءك وإخوانك ولا نفارقك، فأنزل الله: ﴿**وَلاَ تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ**

بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ﴾»[1]..

وهذا معناه: أن الآية قد نزلت في المدينة، وسورة الأنعام قد نزلت دفعة واحدة في مكة..

وعن سعد بن أبي وقاص، قال: نزلت هذه الآية في ستة: أنا وعبد الله بن مسعود، وبلال، ورجل من هذيل، واثنين، قالوا: يا رسول الله، اطردهم، فإننا نستحي أن نكون تبعاً لهؤلاء، فوقع في نفس النبي «صلى الله عليه وآله» ما شاء الله أن يقع، فأنزل الله: ﴿**وَلاَ تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ**﴾ إلى قوله: ﴿**أَلَيْسَ اللهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ**﴾»[2]..

علماً بأننا لا نصدق دعوى سعد بن أبي وقاص: أنه كان في جملة من نزلت الآية فيهم، لأن ممارسات ومواقف هؤلاء لا تتلاءم مع مضمون الآية الكريمة، يضاف إلى ذلك: أن تصريح الرواية بأنه قد وقع طلب المشركين في نفس النبي «صلى الله عليه وآله» لا شك في أنه مكذوب على رسول الله «صلى الله عليه وآله».

---

(1) الدر المنثور ج3 ص13 عن الزبير بن بكار في أخبار المدينة، وخلاصة الوفا بأخبار دار المصطفى ج1 ص116.

(2) الدر المنثور ج3 ص13 عن الفريابي، وأحمد، وعبد بن حميد، ومسلم، والنسائي، وابن ماجة، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن حبان، وأبي الشيخ، وابن مردويه، والحاكم، وأبي نعيم في الحلية، والبيهقي في الدلائل، وتفسير ابن أبي حاتم ج4 ص1296 ومعاني القرآن للنحاس ج2 ص429 وأسباب نزول الآيات للواحدي النيسابوري ص146.

وهناك روايات عديدة أخرى كلها تصب في هذا الإتجاه[1]..

6 ـ عن ماهان قال: أتى قوم إلى النبي «صلى الله عليه وآله»، فقالوا: إنا أصبنا ذنوباً عظاماً، فما رد عليهم شيئاً، فانصرفوا، فأنزل الله: ﴿**وَإِذَا جَاءكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا**﴾.. فدعاهم، فقرأها عليهم[2].

7 ـ عن زيد بن أسلم، قال: لما نزلت: ﴿**قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَاباً**﴾[3].. قال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض بالسيوف..

فقالوا: ونحن نشهد أن لا إله إلا الله، وأنك رسول الله؟!..

قال: نعم.

فقال بعض الناس: لا يكون هذا أبداً.

فأنزل الله: ﴿**انْظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ الآيَاتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ وَكَذَّبَ بِهِ**

---

(1) راجع ما رواه في الدر المنثور ج3 ص13 و14 عن مجاهد، والربيع بن أنس. ورواها عن ابن عساكر، وعبد بن حميد، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ، وابن أبي شيبة، وابن المنذر، وابن جرير، فراجع..

(2) الدر المنثور ج3 ص14 عن الفريابي، وعبد بن حميد، ومسدد في مسنده، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ، وتفسير الثوري ص107 وجامع البيان ج7 ص271 وتفسير ابن أبي حاتم ج4 ص1300 وأسباب نزول الآيات ص147 وتفسير السمرقندي ج1 ص472 ولباب النقول (ط دار إحياء العلوم) ص102 و (ط دار الكتب العلمية) ص89 وفتح القدير ج2 ص121.

(3) الآية 65 سورة الأنعام.

قَوْمُكَ وَهُوَ الحَقُّ﴾[1]»[2]..

8 - عن ابن جريج قال ما ملخصه: كان المشركون يجلسون إلى النبي «صلى الله عليه وآله»، فإذا سمعوا منه استهزؤوا، فنزلت: ﴿**وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ**﴾[3].. فجعلوا إذا استهزؤوا قام، فحذروا، وقالوا: لا تستهزؤوا فيقوم، فذلك قوله: ﴿**لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ**﴾ أن يخوضوا فيقوم.. ونزل: ﴿**فَلاَ تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ وَمَا عَلَى الَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ**﴾[4]»[5].

9 - عن ابن عباس في حديث..: «قالت اليهود: يا محمد، أنزل الله عليك كتاباً؟!

قال: نعم.

---

(1) الآيتان 65 و66 من سورة الأنعام.

(2) الدر المنثور ج3 ص20 عن ابن جرير، وابن المنذر، وجامع البيان ج7 ص294 وتفسير ابن أبي حاتم ج4 ص1312 وتفسير القرآن العظيم ج2 ص148 ولباب النقول (ط دار إحياء العلوم) ص102 و (ط دار الكتب العلمية) ص90.

(3) الآية 68 سورة الأنعام.

(4) الآيتان 68 و 69 سورة الأنعام.

(5) الدر المنثور ج3 ص20 و21 عن ابن جرير، وابن المنذر، وأبي الشيخ، وراجع ما رواه في الدر المنثور ج3 ص21 عن أبي الشيخ عن مقاتل، وجامع البيان ج7 ص298 و 299 وتفسير الميزان ج7 ص153.

قالوا: والله، ما أنزل الله من السماء كتاباً.

فأنزل الله: ﴿**قُلْ**﴾ يا محمد، ﴿**مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاء بِهِ مُوسَى**﴾[1]..»[2].

وواضح: أن التعاطي مع اليهود والاحتجاج عليهم، إنما كان في المدينة بعد الهجرة، مع ملاحظة أن للآية مناسبة خاصة نزلت فيها، مما يدل على أن هذا قد كان نزولاً آخر لها غير نزولها في ضمن السورة..

10 ـ وفي نص آخر، عن سعيد بن جبير: أنها نزلت في مالك بن الصيف حينما ناشده النبي «صلى الله عليه وآله» هل يجد في التوراة أن الله يبغض الحبر السمين؟!، فغضب. (وكان حبراً سميناً) فأنكر، وقال: والله ما أنزل الله على بشر من شيء، فقال له أصحابه: ويحك، ولا على موسى؟.

قال: ما أنزل الله على بشر من شيء، فأنزل الله: ﴿**وَمَا قَدَرُوا اللهَ**

---

(1) الآية 91 من سورة الأنعام.

(2) الدر المنثور ج3 ص29 عن ابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ، وابن مردويه، والبحار ج9 ص89 وتفسير ابن أبي حاتم ج4 ص1341 و 1342 وتفسير البغوي ج2 ص114 وفتح القدير ج2 ص141 وزاد المسير ج3 ص57 وأسباب نزول الآيات للواحدي النيسابوري ص147 وتفسير الثعلبي ج4 ص168 وجامع البيان ج7 ص348 وتفسير الميزان ج7 ص304 وتفسير مجمع البيان ج4 ص108.

حَقَّ قَدْرِهِ﴾[1]»[2]..

11 - وعن محمد بن كعب القرظي: جاء ناس من اليهود إلى النبي «صلى الله عليه وآله»، وهو محتب. فقالوا: يا أبا القاسم، ألا تأتينا بكتاب من السماء، كما جاء به موسى ألواحاً؟!..

فأنزل الله: ﴿**يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَاباً مِنَ السَّمَاءِ**﴾[3]..

فجثا رجل من اليهود، فقال: ما أنزل الله عليك، ولا على موسى، ولا على عيسى، ولا على أحد شيئاً.

فأنزل الله: ﴿**وَمَا قَدَرُوا اللهَ حَقَّ قَدْرِهِ**﴾»[4]..

وهناك رواية أخرى عن محمد بن كعب في شأن نزول هذه الآية، فراجع..

والكلام فيها كالكلام السابق، وهي أن مناقشاته «صلى الله عليه وآله»، مع اليهود قد كانت في المدينة لا في مكة. وأنه حتى لو كان ذلك

---

(1) الآية 91 من سورة الأنعام.

(2) الدر المنثور ج3 ص29 عن ابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وتخريج الأحاديث والآثار ج1 ص443 وراجع: تفسير الثعالبي ج2 ص492 وأسباب نزول الآيات للواحدي النيسابوري ص147.

(3) الآية 153 من سورة النساء.

(4) الدر المنثور ج3 ص29 عن ابن جرير، وجامع البيان ج7 ص348 وتفسير الثعلبي ج4 ص168 وسبل الهدى والرشاد ج3 ص401.

قد حصل في مكة، فهو أيضاً يدل على أن للآية نزولاً آخر غير نزولها في ضمن السورة[1].

12 ـ قد نزلت آية: ﴿**وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللهِ كَذِباً أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ وَمَنْ قَالَ سَأُنْزِلُ مِثْلَ مَا أَنْزَلَ اللهُ**﴾[2].. في عبد الله بن سعد بن أبي سرح.. الذي كان يكتب القرآن لرسول الله «صلى الله عليه وآله» ثم فر إلى مكة فسألوه عن ذلك، فادّعى أنه كان يكتب كيف شاء[3]..

---

(1) الدر المنثور ج3 ص29 عن أبي الشيخ، وأسباب نزول الآيات للواحدي النيسابوري ص147.

(2) الآية 93 من سورة الأنعام.

(3) راجع: الدر المنثور ج3 ص30 عن الحاكم في المستدرك، وعن ابن أبي حاتم، عن شرحبيل بن سعد، وعن السدي، والبحار ج22 ص34 والبحار ج89 ص35 وتخريج الأحاديث والآثار ج1 ص444 والفتح السماوي للمناوي ج2 ص613 و تفسير القمي ج1 ص210 والتبيان ج4 ص202 وتفسير نور الثقلين ج1 ص745 وتفسير مقاتل بن سليمان ج1 ص335 وجامع البيان ج7 ص354 و 355 وتفسير ابن أبي حاتم ج4 ص1346 ومعاني القرآن للنحاس ج2 ص458 وتفسير السمعاني ج2 ص126 وأسباب نزول الآيات للواحدي النيسابوري ص148 = = ولباب النقول (ط دار إحياء العلوم) ص103 و (ط دار الكتب العلمية) ص90 وفتح القدير ج2 ص141 وتفسير الآلوسي ج7 ص222 والإصابة (ط دار الكتب العلمية) ج1 ص562.

وفي نصوص أخرى أنها نزلت في مسيلمة الكذاب[1]..

وربما يحمل ذلك على تعدد نزولها.

وفي جميع الأحوال نقول:

إن ذلك إنما كان في المدينة بعد الهجرة، فهو نزول آخر للآية، حسبما ألمحنا إليه..

13 - وتذكر بعض الروايات: أن آية: ﴿**وَلاَ تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللهِ فَيَسُبُّوا اللهَ**﴾[2].. قد نزلت حين مشت قريش إلى أبي

---

(1) راجع: الدر المنثور ج3 ص30 عن عبد بن حميد وابن المنذر، وابن جرير، وأبي الشيخ عن ابن جريج، وقتادة، وعكرمة، وجامع البيان للطبري ج7 ص354 وتفسير ابن أبي حاتم ج4 ص1346 وتفسير السمرقندي ج1 ص487 وج2 ص108 وتفسير الثعلبي ج4 ص169 وتفسير ابن زمنين ج2 ص84 ومعاني القرآن للنحاس ج2 ص458 وتفسير مقاتل بن سليمان ج1 ص335 والبحار ج22 ص34 والتبيان للطوسي ج4 ص202 وتفسير جوامع الجامع للطبرسي ج1 ص593 وتفسير النسفي ج1 ص335 وتفسير العز بن عبد السلام ج1 ص450 وزاد المسير ج3 ص59 وتفسير البغوي ج2 ص115 وتفسير الواحدي ج1 ص365 وأسباب نزول الآيات ص148 وتفسير القرطبي ج7 ص39 وتفسير القرآن العظيم ج2 ص162 والإتقان في علوم القرآن ج1 ص47 ولباب النقول (ط دار إحياء العلوم) ص103 و (ط دار الكتب العلمية) ص90 وفتح القدير ج2 ص141 وتفسير الآلوسي ج7 ص222 وتاريخ المدينة لابن شبة ج2 ص574.

(2) الآية 108 من سورة الأنعام.

طالب «عليه السلام»، وكلمته في أمر ابن أخيه، ثم طلبوا منه أن يكف عن شتم آلهتهم، وإلا فسوف يشتمونه، ويشتمون من أمره[1]..

وهذا معناه: أن للآية مناسباتها الخاصة التي أوجبت نزولها فيها أيضاً. يضاف إلى نزولها في ضمن السورة.

14 - قالوا: إن آية: ﴿**وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ..** إلى قوله: **يَجْهَلُونَ**﴾[2].. قد نزلت حين طلب المشركون من النبي «صلى الله عليه وآله» أن يجعل لهم الصفا ذهباً..

والكلام في هذا المورد كالكلام في سابقه[3]..

15 - عن ابن عباس، قال: جاءت اليهود إلى النبي «صلى الله

---

(1) الدر المنثور ج3 ص38 عن ابن أبي حاتم، وجامع البيان ج7 ص404 وتفسير ابن أبي حاتم ج4 ص1367 والمحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ج2 ص332 وتفسير القرطبي ج7 ص61 وتفسير الثعالبي ج2 ص505 وتفسير القرآن العظيم ج2 ص169 وتفسير البحر المحيط ج4 ص201 والسيرة الحلبية ج2 ص45.

(2) الآيات 109 - 111 من سورة الأنعام.

(3) الدر المنثور ج3 ص39 عن ابن جرير، وراجع ما رواه أيضاً عن أبي الشيخ. وما أخرجه أيضاً في نفس الموضع عن ابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وأبي الشيخ، وابن أبي حاتم، والمناقب لابن شهرآشوب ج1 ص50 والبحار ج9 ص91 وج18 ص202 وأسباب نزول الآيات للواحدي النيسابوري ص150 وتفسير البغوي ج2 ص122 وتفسير القرآن العظيم ج2 ص170 ولباب النقول (ط دار إحياء العلوم) ص103 و (ط دار الكتب العلمية) ص91.

عليه وآله»، فقالوا: نأكل مما قتلنا ولا نأكل مما يقتل الله، فأنزل الله: ﴿**فَكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ..**﴾ إلى قوله: ﴿**وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ**﴾[1]»[2].

وثمة روايات عديدة أخرى بهذه المضامين[3]..

16 - وقال ابن جريج: إن آية: ﴿**إِنَّهُ لاَ يُحِبُّ المُسْرِفِينَ**﴾[4].. نزلت في ثابت بن قيس بن شماس..

وذلك يعني: أنها قد نزلت في المدينة.. وأن لها نزولاً آخر غير نزولها في ضمن السورة[5].

---

(1) الآيات 118 - 121 من سورة الأنعام.

(2) الدر المنثور ج3 ص41 و42 عن أبي داود والترمذي وحسنه، والبزار وابن جرير، وابن المنذر، ورواه ابن أبي حاتم، وأبو الشيخ، وابن مردويه، والفريابي، وابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وأبو داود، وابن ماجة، والحاكم وصححه، والنحاس والطبراني، والبيهقي في سننه.. وفي نص آخر ج3 ص42 عن الضحاك، أن المشركين قالوا ذلك. روى ذلك أبو الشيخ، وعبد بن حميد، وابن جرير والطبراني، وابن مردويه، وأبو داود، وتفسير الآلوسي ج8 ص13 وسنن أبي داود ج1 ص644 وفتح الباري ج9 ص538 وتحفة الأحوذي ج8 ص353 والتمهيد لابن عبد البر ج22 ص301 والجامع لأحكام القرآن ج 7 ص 74 وتفسير القرآن العظيم ج2 ص177 وفتح القدير ج2 ص157 وسبل الهدى والرشاد ج9 ص308.

(3) راجع الدر المنثور ج3 ص42 عن مصادر كثيرة.

(4) الآية 141 سورة الأنعام.

(5) الدر المنثور ج3 ص49 عن ابن جرير وابن أبي حاتم، وجامع البيان ج8

سورة الكهف نزلت في مكة:

ب ـ وقد ذكروا: أن سورة الكهف قد نزلت بمكة[1]..

وعن أنس عن النبي «صلى الله عليه وآله»: قال: نزلت سورة الكهف جملة، معها سبعون ألفاً من الملائكة[2]..

ص81 وتفسير الثعلبي ج4 ص198 وتفسير القرآن العظيم ج2 ص189 وتفسير = = البغوي ج2 ص136 وفتح القدير ج2 ص170 وتفسير الثوري ص110 وتفسير السمعاني ج2 ص150 وزاد المسير ج3 ص93.

(1) الدر المنثور ج4 ص205 عن ابن مردويه، والنحاس في ناسخه، والإتقان ج1 ص37 و 38. وراجع: البرهان للزركشي ج1 ص30 وسعد السعود ص288 ونيل الأوطار ج8 ص193 وتفسير مقاتل بن سليمان ج2 ص278 ومعاني القرآن للنحاس ج4 ص209 و 211 وتفسير الثعلبي ج6 ص144 وتفسير السمرقندي ج2 ص334 وجامع البيان ج15 ص237 والغدير ج1 ص256 وفتح الباري ج5 ص245 وج9 ص37 وعمدة القاري ج14 ص7 وج19 ص36 وتحفة الأحوذي ج8 ص467 وتفسير القمي ج2 ص30 والتبيان للطوسي ج7 ص3 وتفسير جوامع الجامع ج2 ص401 وتفسير مجمع البيان ج6 ص306 والتفسير الصافي ج3 ص230.

(2) الدر المنثور ج4 ص210 عن الديلمي في مسند الفردوس والإتقان ج1، وكنز العمال ج1 ص578 وتفسير الآلوسي ج15 ص199 وكشف الخفاء للعجلوني ج2 ص327 وراجع: المصباح للكفعمي ص441 وتفسير مجمع البيان ج6 ص306 وتفسير نور الثقلين ج3 ص241 وتفسير الثعلبي ج6 ص144 والتفسير الكبير للرازي ج21 ص73.

وذكروا: أن قريشاً بعثت النضر بن الحارث وعقبة بن أبي معيط إلى يهود المدينة في أمره «صلى الله عليه وآله»، فقالوا لهم: اسألوه عن ثلاث مسائل، فإن أخبركم فهو نبي، والأسئلة هي عن أهل الكهف، وعن ذي القرنين، وعن الروح، فرجعوا إلى مكة وسألوه عن هذه المسائل، فجاء جبرئيل «عليه السلام» بسورة الكهف بعد خمسة عشر (أو أربعين) يوماً[1].

وبعد أن اتضح: أن سورة الكهف قد نزلت جملة واحدة، نقول:

إن الروايات تذكر: أن عدداً من آياتها قد نزل في مناسبات مختلفة أيضاً، فمنها على سبيل المثال ما يلي:

1 - أخرج ابن مردويه، وأبو نعيم في الحلية، والبيهقي في شعب الإيمان عن سلمان: أن قوله تعالى: ﴿**وَاتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ كِتَابِ رَبِّكَ..**﴾ إلى قوله: ﴿..**إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَاراً**﴾[2].. قد نزل حينما جاء

---

(1) الدر المنثور ج4 ص210 عن أبي نعيم والبيهقي كلاهما في الدلائل، وابن إسحاق، وابن جرير، وابن المنذر. وراجع: والبحار ج18 ص245 وج56 ص313 وتفسير السمرقندي ج3 ص567 وزاد المسير ج5 ص89 و 174 وتفسير الكبير للرازي ج21 ص238 والجامع لأحكام القرآن ج11 ص128 وتفسير البيضاوي ج4 ص25 والتسهيل لعلوم التنزيل ج2 ص186 وتفسير البحر المحيط ج6 ص111 وتفسير القرآن العظيم ج3 ص83 وتفسير الثعالبي ج3 ص506 وتفسير أبي السعود ج5 ص273 وتفسير الآلوسي ج15 ص247.

(2) الآيتان 27 - 29 سورة الكهف.

المؤلفة قلوبهم، وهم: عيينة بن بدر، والأقرع بن حابس، إلى النبي «صلى الله عليه وآله» واشترطوا عليه لكي يجالسوه هم ويحادثوه، ويأخذوا عنه، أن يجلس في صدر المجلس، وأن يبعد الفقراء عنه؛ لأنهم كانوا يلبسون جباب الصوف ـ يعنون سلمان وأبا ذر[1]..

وفي نص آخر: عن سلمان: نزلت هذه الآية فيّ وفي رجل دخل على النبي «صلى الله عليه وآله» ومعي شيء من خوص، فوضع مرفقه في صدري وقال: تنح حتى ألقاني على البساط، ثم قال: يا محمد إنا ليمنعنا من كثير من أمرك هذا وضرباؤه، أن ترى لي قدماً وسواداً، فلو نحيتهم إذاً دخلنا عليك، فإذا خرجنا أذنت لهم إذا شئت، فلما خرج أنزل الله: ﴿**وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ.. ـ إلى قوله ـ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطاً**﴾[2]..

ومن الواضح: أن سلمان قد أسلم في المدينة، فالآيات قد نزلت هناك أيضاً، بالإضافة إلى نزولها السابق في ضمن السورة..

وإن كنا لا نؤيد صحة هذه الروايات لأسباب عديدة، فإن النبي

---

(1) الدر المنثور ج4 ص219، وجامع البيان ج15 ص294 و 314 والبحار ج69 ص2 والتفسير الصافي ج3 ص240 وتفسير الميزان ج13 ص305 وأسباب نزول الآيات للواحدي النيسابوري ص201 وزاد المسير ج5 ص93 والجامع لأحكام القرآن ج10 ص390 وفتح القدير ج3 ص283 وتفسير الآلوسي ج15 ص262 والفوائد الرجالية للسيد بحر العلوم ج2 ص339 وتاريخ مدينة دمشق ج21 ص405.

(2) الدر المنثور ج4 ص219 عن عبد بن حميد.

«صلى الله عليه وآله» لا يمكن أن يرضى بشروط العتاة من المشركين، لأنها شروط يأباها العقل والشرع والوجدان الإنساني، أو تنفر منها الفطرة السليمة، وتخدش في عصمته «صلى الله عليه وآله».

يضاف إلى ذلك: أن النبي «صلى الله عليه وآله» لم يكن ليسكت عن ذلك الرجل الذي اعتدى على سلمان، فالقاه على البساط.

كما أنه لم يكن ليسكت عن إجابة ذلك الرجل حتى خرج.

2 - رووا: أن قوله تعالى: ﴿**وَلاَ تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا**﴾[1].. نزلت في أمية بن خلف، وذلك أنه دعا النبي «صلى الله عليه وآله» إلى أمر كرهه، من طرد الفقراء وتقريب صناديد أهل مكة[2]..

ورووا أيضاً: أن النبي «صلى الله عليه وآله» تصدّى لأمية بن خلف وهو ساه غافل عما يقال له: فأنزل الله: ﴿**وَلاَ تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ**﴾»[3]..

---

(1) الآية 28 من سورة الكهف.

(2) الدر المنثور ج4 ص220 عن ابن مردويه، وأسباب نزول الآيات للواحدي النيسابوري ص202 والجامع لأحكام القرآن ج10 ص392 وزاد المسير ج5 ص93 ولباب النقول (ط دار إحياء العلوم) ص144 و (ط دار الكتب العلمية) ص130 وفتح القدير ج3 ص283 وتفسير البغوي ج3 ص159 وتفسير الثعلبي ج6 ص166 وتفسير الميزان ج13 ص305.

(3) الدر المنثور ج4 ص220 عن ابن أبي حاتم، ولباب النقول (ط دار إحياء

3 - رووا: أن قوله تعالى: ﴿**وَلاَ تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا**﴾.. قد نزل في عيينة بن حصن. قال للنبي «صلى الله عليه وآله» قبل أن يسلم: لقد آذاني ريح سلمان الفارسي الخ..[1].

والكلام في هذا المورد ظاهر، فإننا سواء أقلنا بتكرار نزول الآية، أو قلنا بعدمه، فإن الآية قد نزلت في مناسبة خاصة، بالإضافة إلى نزولها في ضمن السورة..

وقصة عيينة بن حصن إنما كانت في المدينة، والسورة قد نزلت دفعة واحدة في مكة[2]..

4 - عن السدي، قال: قالت اليهود للنبي «صلى الله عليه وآله»: يا محمد، إنما تذكر إبراهيم وموسى، وعيسى، والنبيين، أنك سمعت ذكرهم منا، فأخبرنا عن نبي لم يذكره الله في التوراة إلا في مكان واحد.

قال: ومن هو؟!

قالوا: ذو القرنين.

قال: ما بلغني عنه شيء، فخرجوا فرحين، وقد غلبوا في أنفسهم، فلم يبلغوا إلى باب البيت، حتى نزل جبرئيل بهؤلاء الآيات:

العلوم) ص144 و (ط دار الكتب العلمية) ص130.

(1) الدر المنثور ج4 ص220 عن ابن المنذر عن ابن جريج، وجامع البيان ج15 ص293 وتفسير العز بن عبد السلام ج2 ص246.

(2) الدر المنثور ج4 ص220 وراجع المصادر في بعض الهوامش المتقدمة.

﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنْ ذِي الْقَرْنَيْنِ قُلْ سَأَتْلُو عَلَيْكُمْ مِنْهُ ذِكْراً﴾[1]..

وذلك معناه: أن هذه الآيات قد نزلت في مناسبة خاصة، وأن النبي«صلى الله عليه وآله» لم يذكر لهم نزول هذه الآيات في سورة الكهف قبل ذلك، ربما لأجل أنه لم ينزل بها جبرئيل بعد ليحدد مناسباتها الخاصة بها[2]..

على أن لنا إشكالاً على هذه الرواية، وهو: أنها إذا كانت قد نزلت في مكة في ضمن سورة الكهف، فمعنى ذلك أنه «صلى الله عليه وآله» كان يعرف عن ذي القرنين نفس ما أوردته الآية التي نزلت عليه مرة ثانية عند سؤال اليهود إياه، فما معنى أن يقول لهم: ما بلغني عنه شيء..

إلا إذ فرض نزول الآية في هذه المناسبة قبل نزول السورة، وهذا بعيد، فإن مناقشات اليهود معه، وأسئلتهم إنما كانت في المدينة.. على ما يظهر.

5 - وقالوا: إن جندب بن زهير كان إذا صلى أو صام أو تصدق فذكر بخير ارتاح له، فزاد في ذلك لمقالة الناس، فلامه الله، فنزل في ذلك: ﴿**فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقَاء رَبِّهِ**﴾[3]»[4]..

---

(1) الآية 83 من سورة الكهف.

(2) الدر المنثور ج4 ص240 عن ابن أبي حاتم، وروى نحواً من هذا ابن عمر أيضاً فراجع نفس المصدر عنه.

(3) الآية 110 سورة الكهف.

(4) الدر المنثور ج4 ص255 عن ابن مندة، وأبي نعيم في الصحابة، وابن

وفي نص آخر، عن مجاهد، كان رجل من المسلمين، يقاتل وهو يحب أن يرى مكانه، فأنزل الله: ﴿**فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقاء رَبِّهِ**﴾»[1]..

فالآية نزلت في مناسبة خاصة.. وهي واقعة في ضمن سورة نزلت دفعة واحدة أيضاً، في مكة.

خلاصة أخيرة:

وتكون النتيجة هي: أن الله سبحانه كان ينزل السورة أولاً، فيقرؤها النبي «صلى الله عليه وآله» بتمامها على الناس، ثم تبدأ الأحداث بالتحقق، فيأتي جبرئيل «عليه السلام» إلى الرسول «صلى الله عليه وآله»، بالآيات التي ترتبط بتلك الأحداث مرة أخرى، فيقرأها على الناس، فيظهر لهم أنهم كانوا قد سمعوها منه قبل ذلك. فيعرف الناس بذلك: أن هذا القرآن منزل من عند عالم الغيب والشهادة..

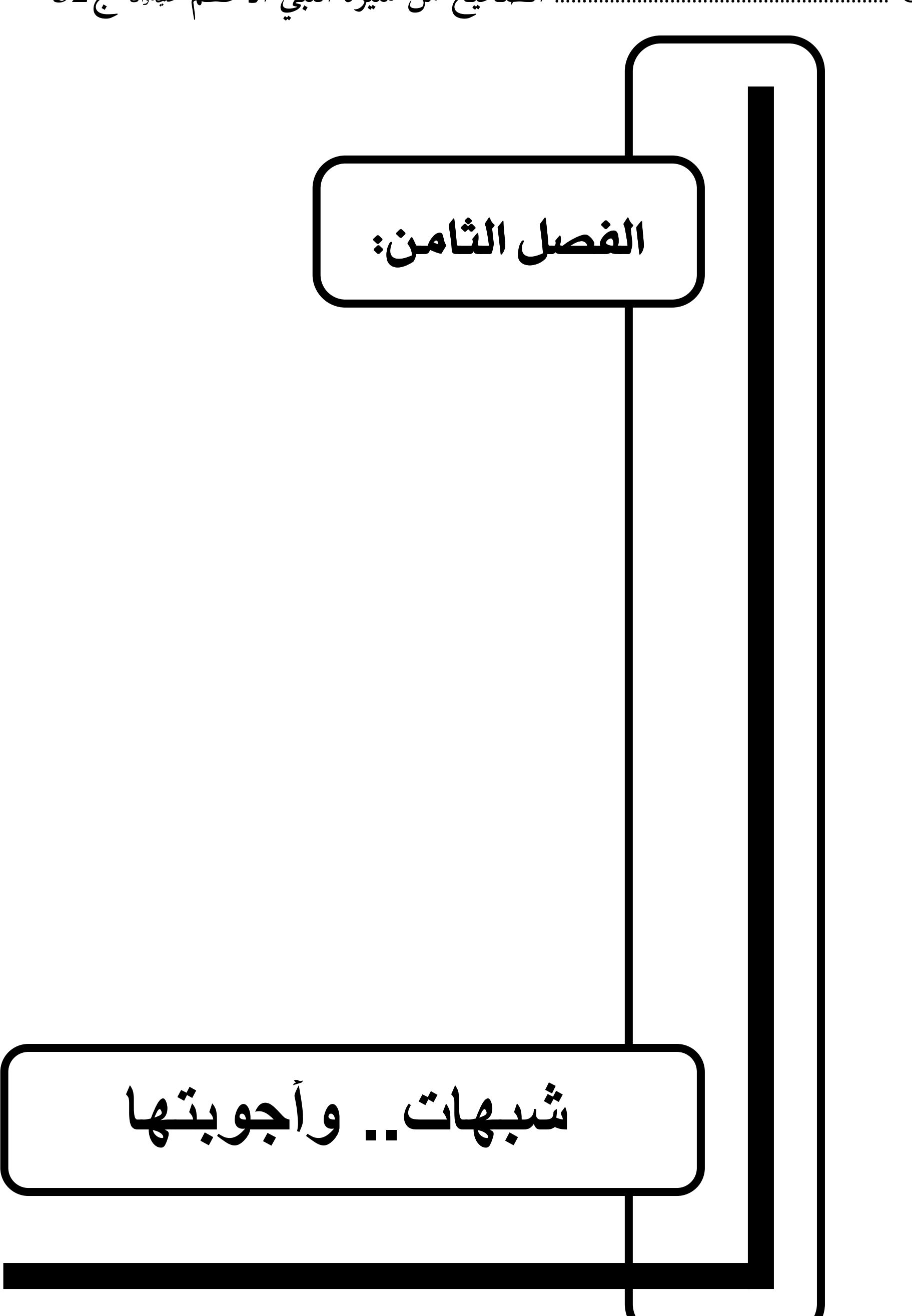
عساكر، وأسد الغابة ج1 ص303 والفتح السماوي للمناوي ج2 ص803 وتفسير الميزان ج13 ص406 ولباب النقول (ط دار إحياء العلوم) ص145 و (ط دار الكتب العلمية) ص131 وفتح القدير ج3 ص318 وأضواء البيان للشنقيطي ج3 ص358 وتاريخ مدينة دمشق ج11 ص304 والإصابة (ط دار الكتب العلمية) ج1 ص612.

(1) الدر المنثور ج4 ص255 عن ابن أبي حاتم، ولباب النقول (ط دار إحياء العلوم) ص145 و (ط دار الكتب العلمية) ص131 وأضواء البيان للشنقيطي ج3 ص358.

بل الظاهر: أن حتى السور التي نزلت نجوماً أيضاً، كسورة البقرة وسورة آل عمران، كان نزولها يتم بصورة تتلاءم مع هذه السياسة، ولذلك قالوا: إن بضعاً وثمانين آية من سورة آل عمران قد نزلت دفعة واحدة.. ثم بدأت الأحداث تتوالى، ويأتي جبرئيل «عليه السلام» بالآيات المرتبطة بها، مع أن هذه الآيات كانت قد نزلت قبل حصول تلك الأحداث، وفي ضمن البضع والثمانين آية المشار إليها..

وهذا بالذات هو حال سورة المائدة أيضاً، فإنها نزلت دفعة واحدة ثم صارت آياتها تنزل تدريجاً كلما حدث أمر يقتضي نزول آيات بعينها من تلك السورة..

وتقدم: أن آية إكمال الدين جاءت قبل آية تبليغ الرسالة، في نطاق سياسة إلهية، تهدف إلى حفظ القرآن، وإلى الرفق بالناس، وتيسير أمر الهداية لهم، حسبما أوضحناه.. وقلنا: إن نزولها كان مرتين على الحقيقة، فراجع.



الفصل الثامن:

شبهات.. وأجوبتها

الغدير كان يوم الخميس:

وقد تقدم قولهم: إن يوم الغدير كان يوم الخميس في الثامن عشر من ذي الحجة..

ولكن هذا يناقض إجماع أهل السنة على أن يوم عرفة في حجة الوداع كان يوم الجمعة، لأن هذا يحتم أن يكون يوم الأحد، لأنه يكون هو الثامن عشر من ذي الحجة..

ويؤكد هذا الإشكال: أنهم يقولون: إن أول ذي الحجة كان يوم الخميس[1].

والذي نراه: أن هذا الإجماع السُنِّي الذي أشار إليه العلامة الأميني، إنما يستند إلى رواية البخاري ومسلم، التي صرح فيها عمر وبعض آخر: بأن يوم عرفة في حجة الوداع كان يوم الجمعة، فإن

---

(1) راجع: البحار ج22 ص534 عن كتاب التنوير ذو النسبين بين دحية والحسين، وفتح الباري ج3 ص323 وعمدة القاري ج16 ص99 وج18 ص60 والبداية والنهاية ج5 ص184 وج5 ص276 وكشف الغمة ج1 ص20 والسيرة النبوية لابن كثير ج4 ص333 وج4 ص509 وسبل الهدى والرشاد ج12 ص306 وراجع: الغدير ج1 هامش ص42.

ظهر خطأ الرواية في ذلك، فإن على المجمعين أن يغيروا رأيهم تبعاً لما ظهر.

وقد ظهر: أن ما صرحوا به في تحديد يوم الغدير بيوم الخميس يقتضي أن يكون يوم عرفة يوم الثلاثاء..

وقد صرحت رواية رواها ابن جرير وغيره: بأن يوم عرفة الذي هو يوم نزول سورة المائدة ﴿**الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ**﴾[1] هو يوم الإثنين[2]. ولعل الأمر اشتبه على الراوي بين الإثنين والثلاثاء.

وهذه الرواية وإن حكم عليها بعضهم بضعف السند. لكن ضعف السند لا يعني كذب المضمون. فإذا أيدت الشواهد أنه أقرب إلى الصحة، أخذ به، وأهمل ما عداه، لقوة احتمال السهو أو الغلط، أو تعمد الكذب فيه، وذلك ظاهر لا يخفى.

---

(1) الآية 3 من سورة المائدة.

(2) جامع البيان ج6 ص54 والدر المنثور ج2 ص258 و 259 عنه. وراجع: مجمع الزوائد ج1 ص196والمعجم الكبير ج12 ص183 وكنز العمال ج12 ص445 والتبيان للطوسي ج3 ص436 وجامع البيان ج6 ص112 و تفسير القرآن العظيم ج2 ص15 وتاريخ مدينة دمشق ج3 ص67 و 69 وتاريخ الإسلام للذهبي ج1 ص26 والبداية والنهاية ج2 ص319 وإمتاع الأسماع ج14 ص542 والسيرة النبوية لابن كثير ج1 ص198 وسبل الهدى والرشاد ج1 ص333 و السيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج3 ص28.

لماذا لم يحتج علي والزهراء عليهما السلام بالغدير؟!:

وقد يروق للبعض أن يسجل اعتراضاً على قول الشيعة من دلالة حديث الغدير على الإمامة؛ فيقول: إن الحديث وإن كان ثابتاً ومتواتراً من حيث السند، ولكنه لو كان دالاً على الإمامة والخلافة بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله» لاحتج به علي «عليه السلام» على مناوئيه، وغاصبي حقه بعد وفاة رسول الله «صلى الله عليه وآله» مباشرة، ولو فعل ذلك لحسم الأمر، ولأعيدت الأمور إلى نصابها.

ولا يصح التسويف في هذا الأمر، إذ لا عطر بدون عروس.

ونقول في الجواب:

أولاً: إنكم قد ذكرتم بأن جمهور علماء السنة ـ إلا من شذ ـ لا ينكرون صدور هذا الحديث.

فإذا كان الحديث ثابتاً ومعلوماً لدى كل أحد، وكان النبي «صلى الله عليه وآله» قد أورده أمام عشرات الألوف من الناس، كما ذكرت الروايات، فلا تبقى حاجة إلى الإحتجاج به؟! فإن من يعرف حرمة الكذب، ويقرأ الآيات في ذلك، ويسمع تأكيدات الرسول «صلى الله عليه وآله»، على حرمته.

ومن يعرف حرمة السرقة، ويقرأ آيات تحريمها صباح مساء.

ومن يعرف وجوب الصلاة، ويقرأ ويسمع آيات القرآن، وكلمات الرسول «صلى الله عليه وآله» في الحث عليها، والدعوة إليها.. فإنه حين يمارس الكذب، ويقدم على السرقة، وعلى ترك الصلاة جهاراً نهاراً، فسيكون الاحتجاج عليه بالآيات والروايات عبثاً، وبلا فائدة أو

عائدة.

وهكذا الحال بالنسبة لحديث الغدير، فإن من يأتي بالآلاف من حملة السلاح من بني أسلم، ويستقوي بهم، ويهاجم بيت فاطمة «عليها السلام»، ويضربها ويسقط جنينها، ويأخذ علياً أمير المؤمنين «عليه السلام» بالقوة للبيعة.

ومن يقول: إن النبي ليهجر ـ وهو على فراش المرض ـ ليمنعه من كتابة كتاب لا تضل الأمة بعده.. وهو يفعل ذلك كله ـ قبل أن ينبس علي «عليه السلام» ولا غيره ببنت شفة حول الخلافة.

مع أنه قد حضر قبل سبعين يوماً فقط يوم الغدير، وسمع أقوال رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وبايع علياً «عليه السلام»، في ذلك اليوم وهنأه بالولاية..

إن من يفعل ذلك، فإن الاحتجاج لا ينفع معه لأنه يكون ظاهر الجحود، في نفسه.. ولن يزيد ذلك الناس معرفة بالحق.. لأن الناس كلهم لم ينسوا يوم الغدير وسواه من المواقف الحاسمة، كما لا ينسون صلاتهم وصيامهم..

ثانياً: لو سلمنا جدلاً أن التاريخ لم ينقل لنا شيئاً من احتجاجات علي والزهراء «عليهما السلام»، فهو لا يدل على عدم حصوله منه ومنها «عليهما السلام»، لا سيما مع الحرص الظاهر على محاربة علي، وطمس كل شيء يؤيد حقه «عليه السلام» بالأمر، والتخلص من كل ما يدين خصومه فيما أقدموا عليه..

وعدم نقل أهل السنة ذلك، يعد أمراً طبيعياً، لأن نقلهم له إنما

يعني تسجيل إدانة لأناس يريدون تبرئتهم من كل شيء، بل يريدون ادِّعاء العصمة لهم، وإظهار أهليتهم للإمامة، والخلافة والزعامة. كما أنه سوف يحدث خللاً اعتقادياً لو أراد الناس الالتزام بلوازمه.. ولا أحب أن أقول أكثر من هذا..

ثالثاً: إنه ليس ثمة ما يدل على انحصار الحجية بما نقله محدثو ومؤرخو، وعلماء أهل السنة، بحيث يبطل ذلك أقوال، ونقولات غيرهم.. ومن يدّعي هذا الانحصار يحتاج إلى دليل..

بل ربما يكون دليل مخالفيهم هو الأقوى.. لأن هذا التوثيق، وذاك الرفض يتوقف على حسم الأمر في مسألة الإمامة وفقاً للأدلة الشرعية المتوفرة، فلا معنى لفرض اتجاه معين في الأخذ بمصادر ومراجع بعينها، قبل حسم الأمر في تلك المسألة، لأن هناك من يقول: إن الأدلة القاطعة تدل على أن قضايا الدين لا بد أن تؤخذ من القرآن، ومن خصوص عترة الرسول «صلى الله عليه وآله» المعصومين، والمنصوص عليهم، فمن خالفهم في شيء، فإنه يردّ عليه..

رابعاً: إننا نجد في مصادر أهل السنة والشيعة العديد من الموارد التي أشير فيها إلى أن علياً كان يحتج بحديث الغدير، ويسعى لحمل الذين حضروا واقعة الغدير على أن يعلنوا للناس بما رأوا وبما سمعوا في ذلك اليوم الأغرّ، وقد أثمرت هذه المناشدات والإحتجاجات شهادات بصحة هذا الحديث، وتأكيدات على وقوعه، واعترافات من المناوئين الذين كانوا يسعون لقلب الأمور رأساً على عقب.

ونحن نذكر من ذلك الشواهد التالية:

ألف ـ إحتجاجات علي عليه السلام:

إن النصوص قد ذكرت:

1 ـ إحتجاج علي «عليه السلام» بحديث الغدير يوم البيعة لأبي بكر، فإنه «عليه السلام» قد احتج على أبي بكر ومؤيديه، حينما جيء به إلى البيعة، فقال: «يا أبا بكر، ما أسرع ما توثبتم على رسول الله! بأي حق، وبأي منزلة دعوت الناس إلى بيعتك؟ ألم تبايعني بالأمس بأمر الله وأمر رسوله»؟[1].

ثم لما هددوه بالقتل إن لم يبايع، أقبل عليهم علي «عليه السلام»، فقال: «يا معشر المسلمين والمهاجرين والأنصار، أنشدكم الله، أسمعتم رسول الله «صلى الله عليه وآله» يقول يوم غدير خم كذا وكذا؟ وفي غزوة تبوك كذا وكذا»؟ فلم يدع «عليه السلام» شيئاً قاله فيه رسول الله «صلى الله عليه وآله» علانية للعامة إلا ذكَّرهم إياه.

قالوا: اللهم نعم.

فلما تخوف أبو بكر أن ينصره الناس، وأن يمنعوه بادرهم فقال له: كل ما قلت حق، قد سمعناه بآذاننا وعرفناه، ووعته قلوبنا، ولكن قد سمعت رسول الله «صلى الله عليه وآله» يقول بعد هذا: «إنا أهل

---

(1) كتاب سليم بن قيس ج2 ص588 و 589 و (بتحقيق الأنصاري) ص152 و 388 وراجع: ج3 ص965 و 966 والبحار ج28 ص270 و ومجمع النورين ص99 وشرح النهج للمعتزلي ج18 ص372.

بيت اصطفانا الله وأكرمنا، واختار لنا الآخرة على الدنيا. وإن الله لم يكن ليجمع لنا أهل البيت النبوة والخلافة».

فقال علي «عليه السلام»: هل أحد من أصحاب رسول الله شهد هذا معك؟ الخ.. [1].

وهو استدلال عجيب وغريب من أبي بكر، فإنه يفضي إلى القول بأن الله ورسوله كانا يعبثان بالناس طيلة ثلاث وعشرين سنة، حيث كان «صلى الله عليه وآله» بأمر من الله يؤكد الولاية لعلي «عليه السلام»، ويجمع الناس في منى وعرفات، وفي غدير خم، ويذكر لهم خلافة علي «عليه السلام» وإمامته، وولايته عليهم من بعده. ويأخذ البيعة له في يوم الغدير.. و.. و.. الخ.. ثم يتبين أن الله ـ والعياذ بالله ـ كان مخطئاً حين كان يوجه رسول الله «صلى الله عليه وآله» إلى القيام بهذه الأعمال، وإطلاق هذه الأقوال كلها.

هذا.. وقد قال «عليه السلام» لرسول أبي بكر، الذي قال له: أجب خليفة رسول الله: «سبحان الله، ما أسرع ما كذبتم على رسول الله، إنه ليعلم ويعلم الذين حوله أن الله ورسوله لم يستخلف غيري».

وحين أرسل إليه: أجب أمير المؤمنين قال: «فوالله إنه ليعلم أن هذا الاسم لا يصلح إلا لي، ولقد أمره رسول الله «صلى الله عليه

---

(1) كتاب سليم بن قيس ج2 ص588 و 589 و (بتحقيق الأنصاري) ص154 وراجع: ج3 ص965 و 966 فهناك مصادر أخرى للحديث، والبحار ج28 ص270 - 274 و 300 ومجمع النورين ص99 والمحتضر للحلي ص110.

وآله»، وهو سابع سبعة، فسلموا علي بإمرة المؤمنين».

فاستفهم هو وصاحبه عمر من بين السبعة، فقالا: أحق من الله ورسوله؟

فقال لهما رسول الله «صلى الله عليه وآله»: نعم، حقاً، حقاً الخ..[1].

2 ـ احتجاجه «عليه السلام»، بحديث الغدير في يوم الشورى، حيث قال «عليه السلام»: ولأحتجن عليكم بما لا يستطيع عربيكم ولا عجميكم تغيير ذلك، ثم قال: أنشدكم الله، أيها النفر جميعاً: أفيكم أحد وحّد الله قبلي؟

قالوا: لا..

إلى أن قال: فأنشدكم الله، هل فيكم أحد قال له رسول الله «صلى الله عليه وآله»: من كنت مولاه فهذا علي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره. ليبلغ الشاهد الغايب، غيري؟

قالوا: اللهم لا.. الخ..[2].

---

(1) كتاب سليم بن قيس ج2 ص583 و و (بتحقيق الأنصاري) ص148 و 268 وراجع مصاد أخرى لهذا الحديث في ج3 ص965 و 966 واليقين لابن طاووس ص28 والعقد النضيد والدر الفريد لمحمد بن الحسن القمي ص111 و 113.

(2) راجع: الغدير ج1 ص159 فما بعدها عن المناقب للخوارزمي الحنفي ص217 وأخرجه الحمويني الشافعي في فرائد السمطين الباب58 ج1 ص319 وفي الدر النضيد لابن حاتم الشامي، قال: أنشدكم بالله، أمنكم من

وعلى كل حال: فقد ذكروا حديث المناشدة عن الدارقطني وابن مردويه، وأبي يعلى وغيرهم.

ولنفترض: أن بعض رجال أسناد هذا الحديث ضعاف، فإن ذلك لا يعني كذب الرواية من الأساس كما هو معلوم. لاسيما مع أن مصلحة الرواة هي في خلاف مضمون ما يروونه..

3 - واحتج علي «عليه السلام»، بهذا الحديث في خلافة عثمان أيضاً.. وذلك في المسجد، في حلقة كان فيها أكثر من ماءتي رجل[1]، فقال: «أفتقرون أن رسول الله دعاني يوم غدير خم، فنادى لي

نصّبه رسول الله «صلى الله عليه وآله»، يوم غدير خم للولاية غيري؟ قالوا: اللهم لا..

وراجع أيضاً: شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج6 ص167 وراجع: الغدير ج1 ص161 ومصباح البلاغة (مستدرك نهج البلاغة) للميرجهاني ج3 ص216 وشرح الأخبار ج2 ص191 وكنز الفوائد ص227 والأمالي للطوسي ص333 و 555 والإحتجاج للطبرسي ج1 ص196والروضة في فضائل أمير المؤمنين لشاذان = = بن جبرئيل القمي ص118 والبحار ج31 ص332 و 351 و 361 و 368 وتفسير أبي حمزة الثمالي ص152 وتمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل للباقلاني ص514 وبشارة المصطفى للطبري ص374 وكشف اليقين ص423.

(1) راجع: إكمال الدين للصدوق ص274 والإحتجاج للطبرسي ج1 ص211 الغدير ج1 ص163 - 165 وفرائد السمطين ج1 ص312 وكتاب سليم بن قيس (بتحقيق الأنصاري) ص71 والتحصين لابن طاووس ص631 والبحار ج31 ص408 وكتاب الأربعين للماحوزي ص439.

بالولاية، ثم قال: ليبلغ الشاهد منكم الغائب»؟.

قالوا: اللهم نعم[1].

4 ـ لما بلغه وهو في الكوفة أن الناس يتهمونه فيما يرويه من تقديم رسول الله «صلى الله عليه وآله» إياه على غيره، حضر في مجتمع من الناس، وناشد من سمع رسول الله «صلى الله عليه وآله» يوم الغدير أن يشهد، فشهد له قوم، وأمسك زيد بن أرقم، فدعا عليه علي «عليه السلام» بذهاب البصر فعمي.

وقيل: إن الذين لم يشهدوا ثلاثة. وقيل: إنهم قوم.

وقيل: فقام أناس كثير فشهدوا.

وفي نص آخر: شهد له بضعة عشر رجلاً، أو اثنا عشر رجلاً، أو ثلاثة عشر رجلاً (أو بدرياً). أو ستة عشر رجلاً، أو خمسة، أو ستة، أو ثلاثون، أو سبعة عشر رجلاً، أو ثمانية عشر[2].

---

(1) راجع: كتاب سليم بن قيس ج2 ص641 و 644 و 645 و 646 و (بتحقيق الأنصاري) ص193 ـ 195 وراجع: المصادر في الهامش السابق.

(2) راجع فيما تقدم: مناقب أهل البيت «عليه السلام» للشيرواني ص128 وشرح النهج للمعتزلي ج2 ص289 وج4 ص74 وخلاصة عبقات الأنوار ج7 ص39 و 62 و 63 و 86 و 98 و 109 و 129 و 135 و 138 و 186 و 209 و 243 و 251 و 262 و 270 و 272 و 286 و 312 و 324 و 341 و 361 وج9 ص15 و 17 و 18 و 20 و 24 و 26 وقاموس الرجال ج10 ص333 وج11 ص145 و 449 والمعجم الصغير ج1 ص64 وأسد الغابة ج2 ص233 وج3 ص93 و 307 وج4 ص28 وج5 ص6 وكتاب الولاية

ونشير هنا إلى أمرين:

الأول: لماذا لم يشهد أكثر من هذا العدد؟!:

ذكر العلامة الأميني أسماء أربعة وعشرين رجلاً، شهدوا لأمير

لابن عقدة ص226 و 229 و 235 و 237 ومسند أحمد ج1 ص88 و 119 والسنن الكبرى للنسائي ج5 ص136 و 155 وذكر أخبار إصبهان ج2 ص228 وكنز العمال ج13 ص155 و 170 وتاريخ بغداد ج14 ص240 والمعجم الأوسط ج7 ص70 والمعجم الكبير ج5 ص175 وجزء الحميري ص33 وذخائر العقبى للطبري ص68 ومجمع الزوائد ج9 ص105 و 106 و 108 وأمالي المحاملي ص162 ومسند أبي يعلى ج1 ص429 وخصائص أمير المؤمنين «عليه السلام» للنسائي ص96 و 103 والبداية والنهاية ج7 ص383 وتاريخ مدينة دمشق ج42 ص206 و 207 و 209 و 212 = = و 214 وتهذيب الكمال للمزي ج22 ص397 والسيرة الحلبية (الملحقات) ج3 ص337 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج6 ص305 و 307 و 316 و 323 و 328 و 338 و 378 وج21 ص114 و 119 وج22 ص125 وج23 ص12 و 413 و 416 وج30 ص389 و 404 وينابيع المودة ج2 ص159 وكشف الغمة ج1 ص287 والخرائج والجرائح ج1 ص208 والإرشاد للمفيد ج1 ص352 والطرائف ص148 وكتاب الأربعين للماحوزي ص146 والعمدة لابن البطريق ص109 والبحار ج34 ص341 وج37 ص186 و 196 و 197 و 199 و 200 وج41 ص205 وج42 ص148 ومستدرك سفينة البحار ج10 ص469 والمراجعات للسيد شرف الدين ص268 و 270 و 388. وراجع: الغدير ج1 ص166 - 184 عن مصادر كثيرة.

المؤمنين «عليه السلام» بحديث الغدير في رحبة الكوفة[1]، فراجع.

وقد أشار العلامة الأميني: إلى أن رواية أبي الطفيل قد ذكرت: أن علياً «عليه السلام» لما قدم الكوفة نشد الناس بحديث الغدير.

وإنما قدم «عليه السلام» الكوفة سنة 35 للهجرة، وبعد خمسة وعشرين عاماً من استشهاد رسول الله «صلى الله عليه وآله». وكان كثير من الذين حضروا يوم الغدير قد ماتوا، وكثير منهم كانوا مبثوثين في مختلف البلاد، وقد فتح العراق بعد استشهاد رسول الله «صلى الله عليه وآله» بسنوات، وإنما دخل العراق شراذم من الصحابة بعد ذلك..

كما أن هذا الإستشهاد قد جاء على سبيل الإتفاق، ولم يُهيَّأ له الناس، ولا طُلِبَ من الصحابة الحضور للشهادة، لكي تكثر الشهود، وتحضر الرواة، وكان في الحاضرين من يخفي شهادته حنقاً أو سفهاً.

الثاني: شهادتان.. لا شهادة واحدة:

قد ظهر مما تقدم أن ثمة اختلافاً في عدد من شهد. فهل سبب ذلك هو أنهم أرادوا عدّ خصوص من كان بدرياً. أو أنصارياً، أو على جانبي المنبر.. أو ان بعضهم أراد تقليل العدد لحاجة في نفسه قضاها؟! كل ذلك محتمل.

وثمة احتمال آخر، أشير إليه في هامش كتاب الغدير[2] وقد

---

(1) راجع: الغدير ج1 ص184 - 185.

(2) راجع الغدير (ط مركز الغدير للدراسات) ج1 ص378.

لهجت بصحته النصوص نفسها، وهو: أن هناك مناشدتين:

إحداهما: جرت داخل المسجد، ومن على منبره بالذات، فقام ستة شهود من كل جانب من جانبي المنبر.. أو قامت جماعة كان منهم اثنا عشر بدرياً[1].

وأخرى: في خارج المسجد في الرحبة التي أمامه.. فقام ناس كثير، أو ثلاثون رجلاً[2].

---

(1) راجع: مسند أحمد ج4 ص370 وفضائل الصحابة ص1167والبداية والنهاية ج5 ص211 و (ط دار إحياء التراث العربي) ج7 ص384. وعن الضياء في المختارة، وينابيع المودة ج2 ص159 والبحار ج3 ص18 وج37 ص196 وج41 ص205 وج42 ص148 والخرائج والجرائح ج1 ص208 و الإرشاد للمفيد ج1 ص352 والعمدة لابن البطريق ص106 و 110 وكتاب الأربعين للشيرازي ص114 وخلاصة عبقات الأنوار ج3 ص261 وج9 ص25 وشرح إحقاق الحق ج6 ص318 وج16 ص579 إضافة إلى مصادر أخرى تقدمت.

(2) مسند أحمد ج1 ص88 و 119 وأمالي المحاملي ص162 والبداية والنهاية ج7 ص348 وأسد الغابة ج4 ص28 ومجمع الزوائد ج9 ص105 ومسند أبي يعلى ج1 ص429 وكنز العمال ج13 ص170 وتاريخ مدينة دمشق ج42 ص206 و 207 وذكر أخبار إصبهان ج2 ص228 وتاريخ بغداد ج14 ص240 والمراجعات للسيد شرف الدين ص268 و 270و 388 وخلاصة عبقات الأنوار ج7 ص83 و 62 و 86 و 129 و 186 و 207 و 341 و 361 و ج9 ص17 و 20 وج37 ص125 و 148 و 188 و 200 وكتاب الأربعين للماحوزي ص146 ومناقب الإمام أمير المؤمنين «عليه السلام»

وهناك احتمال ثالث، وهو: أن تكون هذه المناشدات في مسجد الكوفة وفي رحبته قد جرت عدة مرات.. ويدل على ذلك حديث الركبان التالي:

5 ـ مناشدة علي «عليه السلام» حين خروجه من القصر، حيث استقبله ركبان متقلدون السيوف، فقالوا له: السلام عليكم يا مولانا ورحمة الله وبركاته.

فقال «عليه السلام»: مَنْ ها هنا من أصحاب النبي «صلى الله عليه وآله»؟

فقام ثلاثة عشر (أو اثنا عشر) رجلاً، فشهدوا أنهم سمعوا النبي «صلى الله عليه وآله» يقول: من كنت مولاه فعلي مولاه[1].

للكوفي ج2 ص367 و 408 و 437 و 444 و 445 والأمالي ص255 وكتاب الأربعين للشيرازي ص118 والطرائف لابن طاووس ص151 والعمدة لابن البطريق ص93 بالإضافة على مصادر أخرى تقدمت.

(1) راجع: الغدير ج1 ص189 و 190 وشرح الأخبار للقاضي النعمان ج1 ص109 وأسد الغابة ج1 ص368 والبحار ج41 ص213 وخلاصة عبقات الأنوار ج3 ص261 و ج7 ص199 وج9 ص25 وكتاب الولاية لابن عقدة = = ص241 واختيار معرفة الرجال ج1 ص246 وموسوعة الإمام علي بن أبي طالب «عليه السلام» في الكتاب والسنة والتاريخ ج2 ص216 و 326 و 331 وكتاب الولاية لابن عقدة ص241 ونقد الرجال ج1 ص265 ومعجم رجال الحديث ج4 ص185 وأعيان الشيعة ج3 ص551 وج4 ص539 والمناشدة والإحتجاج بحديث الغدير ص59 و 60 و 61 وشرح إحقاق الحق ج6 ص334.

وذكرت نصوص أخرى: أن ركباناً أتوه فشهدوا له بحديث الغدير، وهو في رحبة الكوفة، فيهم أبو أيوب الأنصاري[1]، فيحتمل تعدد الواقعة.

وتذكر النصوص هنا أيضاً: أن بعض من لم يشهد أصيب ببلاء

---

(1) راجع: الغدير ج1 ص187 و 188 و 380 ومسند أحمد ج5 ص419 والمعجم الكبير ج4 ص173 والبداية والنهاية ج5 ص231 وج7 ص384 وأعيان الشيعة ج6 ص287ونهج الإيمان لابن جبر ص116 والعدد القوية ص184 والسيرة النبوية لابن كثير ج4 ص422 وجواهر المطالب ج1 ص83 وينابيع المودة ج1 ص107 وموسوعة الإمام علي بن أبي طالب «عليه السلام» في الكتاب والسنة والتاريخ ج2 ص215 وشرح النهج للمعتزلي ج3 ص208 وغاية المرام ج1 ص269 و 282 و 300 وكشف المهم في طريق خبر غدير خم ص101 و 148 والمناشدة والإحتجاج بحديث الغدير ص57 و 58 وشرح الأخبار للقاضي النعمان ج1 ص108 ومعجم الرجال والحديث لمحمد حياة الأنصاري ج1 ص37 و 50 و 62 و 268 وتاريخ مدينة دمشق ج42 ص211 والدرجات الرفيعة ص315 و 453 والعمدة ص94 و 109 والإكمال في أسماء الرجال ص15 والبحار ج37 ص148 ومناقب أهل البيت «عليهم السلام» للشيرواني ص128 وخلاصة عبقات الأنوار ج1 ص49 و ج3 ص261 وج7 ص40 و 70 و 94 و 136 و 166 و 169 و 235 وج9 ص135 و 136 و 137 والمراجعات ص273 وموسوعة أحاديث أهل البيت «عليهم السلام» ج7 ص342 وشرح إحقاق الحق ج6 ص251 و 326 وج16 ص565 وج21 ص59 و 60 وج23 ص7 ص636 وج30 ص422 و 425.

أيضاً، وهم ستة أشخاص[1].

6 - إحتج «عليه السلام» على طلحة بحديث الغدير في حرب الجمل[2].

7 - ناشدهم «عليه السلام» بحديث الغدير أيضاً في صفين، فشهد له اثنا عشر بدرياً[3].

8 - واحتجت فاطمة الزهراء «عليها السلام» على غاصبي

---

(1) راجع: الإرشاد للمفيد ج1 ص352 وكشف الغمة ج1 ص287 وشرح النهج للمعتزلي ج4 ص74 وكتاب الولاية لابن عقدة ص246 وأسد الغابة ج3 ص321 وتاريخ مدينة دمشق ج42 ص208 ومجمع الزوائد ج9 ص106 وقاموس الرجال ج11 ص116 والمعجم الكبير ج5 ص171 و 175 والإكمال في أسماء الرجال ص72 وخلاصة عبقات الأنوار ج3 ص262 وج7 ص116 وج9 ص23 و 24 و 25 و 26 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج6 ص308 و 318 و 320 وج8 ص743 و 745 وج16 ص567 وج30 ص397 والبحار ج37 ص200 والغدير ج1 ص192.

(2) راجع: تخريج الأحاديث والآثار ج2 ص235 وكنز العمال ج11 ص332 وتاريخ مدينة دمشق ج25 ص108 والغدير ج10 ص127 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج6 ص249 و 336 وج16 ص568 وج23 ص15 وج23 ص631 والمستدرك للحاكم ج3 ص371 والإكمال في أسماء الرجال ص115.

(3) راجع: كتاب سليم بن قيس (بتحقيق الأنصاري) ص295 والبحار ج33 ص146 والغدير ج1 ص195.

حقوقها بحديث الغدير أيضاً[1].

9 ـ احتج به الإمام الحسن «عليه السلام» المجتبى في خطبته حين فرضت عليه الهدنة مع معاوية[2].

10 ـ خطب الإمام الحسين «عليه السلام» بمنى في أكثر من سبع مائة رجل عامتهم من التابعين، ونحو مائتي رجل من أصحاب النبي «صلى الله عليه وآله»، فكان مما قال: «أنشدكم الله، أتعلمون أن رسول الله نصبه يوم غدير خم، فنادى له بالولاية، وقال: ليبلغ الشاهد الغائب»؟

قالوا: اللهم نعم[3].

ونضيف إلى ما تقدم:

11 ـ إحتجاج عبد الله بن جعفر على معاوية بحديث الغدير[1].

---

(1) راجع: خلاصة عبقات الأنوار ج7 ص188 وج9 ص103 و 105 و 106 = = وقاموس الرجال ج12 ص334 والغدير ج1 ص197 وشرح إحقاق الحق ج21 ص27.

(2) راجع: الأمالي للطوسي ص561 والبحار ج10 ص138 وج69 ص151 والغدير ج1 ص197 وينابيع المودة ج3 ص366 وكتاب الولاية لابن عقدة ص182 وشرح إحقاق الحق ج5 ص58 وعن حلية الأبرار ج1 ص253 وتفسير البرهان ج3 ص315 ح26.

(3) راجع: كتاب سليم بن قيس (تحقيق الأنصاري) ص320 والبحار ج33 ص183 والغدير ج1 ص198 وراجع: الإحتجاج للطبرسي ج2 ص19 وصلح الحسن «عليه السلام» للسيد شرف الدين ص324.

12 - واحتج رجل همداني اسمه برد على عمرو بن العاص بحديث الغدير[2].

13 - واحتج به عمرو بن العاص على معاوية[3].

14 - واحتج به عمار بن ياسر على عمرو بن العاص[4].

15 - واحتج به أصبغ بن نباتة في مجلس معاوية أيضاً[5].

16 - وناشد شاب أبا هريرة بحديث الغدير في مسجد الكوفة[1].

---

(1) راجع: كتاب سليم بن قيس (بتحقيق الأنصاري) ص362 والبحار ج33 ص265 والغدير ج1 ص199.

(2) راجع: الامامة والسياسة (بتحقيق الزيني) ج1 ص97 و (بتحقيق الشيري) ج1 ص129 والحجة على الذاهب إلى تكفير أبي طالب للسيد فخار بن معد ص232 وخلاصة عبقات الأنوار ج7 ص82 والغدير ج1 ص201 وج9 ص137 وشرح إحقاق الحق ج6 ص285 وج31 ص382 وج32 ص382.

(3) راجع: المناقب للخوارزمي ص199 وكشف الغمة ج1 ص258 والبحار ج33 ص52 والعقد النضيد والدر الفريد لمحمد بن الحسن القمي ص و88 وخلاصة عبقات الأنوار ج7 ص148 والغدير ج1 ص201 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج5 ص51.

(4) راجع: كتاب الفتوح لابن أعثم الكوفي ج3 ص77 وشرح النهج للمعتزلي ج8 ص21 ووقعة صفين للمنقري ص338 والبحار ج33 ص30 وكتاب الأربعين للشيرازي ص630 والغدير ج1 ص202 وج2 ص145.

(5) راجع: المناقب للخوارزمي ص205 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج6 ص257 والغدير ج1 ص202.

17 - ناشد رجل زيد بن أرقم بحديث الغدير[2].

18 - ناشد عراقي جابر الأنصاري بحديث الغدير[3].

---

(1) راجع: الإيضاح لابن شاذان ص535 والغارات للثقفي ج2 ص658 ومناقب الإمام أمير المؤمنين «عليه السلام» للكوفي ج2 ص394 والسيرة النبوية ج4 ص425 والبداية والنهاية ج5 ص232 وتاريخ مدينة دمشق ج42 ص232 ومسند أبي يعلى ج11 ص306 والمصنف لابن أبي شيبة ج7 ص499 ومجمع = = الزوائد ج9 ص105 والبحار ج34 ص325 وخلاصة عبقات الأنوار ج7 ص185 و 237 و 315 والغدير ج1 ص203 وشرح إحقاق الحق ج6 ص258 وج21 ص62 و 63.

(2) راجع: المعجم الكبير ج5 ص194 وينابيع المودة ج2 ص283 وتاريخ مدينة دمشق ج42 ص216 وخلاصة عبقات الأنوار ج7 ص111 و 178 والغدير ج1 ص204 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج6 ص232 وج21 ص43.

(3) راجع: سير أعلام النبلاء ج8 ص334 وقال في هامشه: حديث صحيح، أخرجه ابن ماجة (121) من حديث سعد بن أبي وقاص، وأخرجه أحمد ج4 ص368 والترمذي (713) من حديث زيد بن أرقم، وأخرجه أحمد ج1 ص84 و 118 و 119 و 152 من حديث علي، و 331 من حديث ابن عباس، وج4 ص281 من حديث البراء، وج4 ص368 و 370 و 372 من حديث زيد بن أرقم، وج5 ص347 من حديث بريدة، و 419 من حديث أبي أيوب الأنصاري.

وراجع: تاريخ مدينة دمشق ج42 ص225 وخلاصة عبقات الأنوار ج7 ص260 والغدير ج1 ص205 وشرح إحقاق الحق ج6 ص254 وج21 ص67 وج30 ص410 و 411 والجوهرة في نسب الإمام علي وآله

قال الذهبي: هذا حديث حسن عال جداً، ومتنه متواتر[1].

19 - واحتج به قيس بن سعد على معاوية[2].

20 - واحتجت به دارمية الحجونية على معاوية[3].

21 - احتج به عمرو الأودي على قوم كانوا ينالون من أمير المؤمنين «عليه السلام»[4].

22 - استشهد عمر بن عبد العزيز بحديث الغدير أيضاً[5].

للبري التلمساني ص67.

(1) راجع: سير أعلام النبلاء ج8 ص334.

(2) راجع: البحار ج33 ص173 - 175 والغدير ج1 ص106 - 108 وكتاب سليم بن قيس ج2 ص777 ح26 و (بتحقيق الأنصاري) ص311.

(3) راجع: بلاغات النساء لابن طيفور ص72 والطرائف ص27 عن العقد الفريد (ط مصر 1316هـ) ج1 ص115 والبحار ج33 ص260 والغدير ج1 ص208 و 344 ومستدرك سفينة البحار ج3 ص273 والإمام علي بن أبي طالب «عليه السلام» للرحماني ص767 ومستدركات علم رجال الحديث ج8 ص573 وقاموس الرجال ج12 ص254.

(4) راجع: الأمالي للطوسي ص558 والبحار ج40 ص69 والغدير ج1 ص209.

(5) راجع: بشارة المصطفى ص378 وخلاصة عبقات الأنوار ج7 ص177 والإمام علي «عليه السلام» في آراء الخلفاء للشيخ مهدي فقيه إيماني ص173 وفي هامشه عن: حلية الأولياء ج5 ص364 وأسد الغابة ج5 ص383 ترجمة عمر بن عبد العزيز، وتاريخ مدينة دمشق ج5 ص320 [و (ط دار الفكر) ج65 ص324] رواية زريق القرشي المدني، وفرائد

23 - استشهد زريق مولى علي بن أبي طالب على عمر بن عبد العزيز بحديث الغدير[1].

24 - احتج المأمون بحديث الغدير على الفقهاء، وفيهم إسحاق بن إبراهيم، ويحيى بن أكثم[2].

تحريف كتاب المعارف:

قال المعتزلي: «وروى سفيان الثوري، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن عمر بن عبد الغفار: أن أبا هريرة لما قدم الكوفة مع معاوية، كان يجلس بالعشيات بباب كندة، ويجلس الناس إليه، فجاء شاب من الكوفة، فجلس إليه، فقال: يا أبا هريرة، أنشدك الله، أسمعت رسول الله «صلى الله عليه وآله» يقول لعلي بن أبي طالب: «اللهم وال من والاه وعاد من عاداه»!

السمطين ج1 ص66 باب (10) ح32 ونظم درر السمطين ص112. وراجع: شرح إحقاق الحق (الملحقات) ج6 ص285 وج21 ص92 وج22 ص118.

(1) راجع: تاريخ مدينة دمشق ج18 ص138 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج21 ص51.

(2) راجع: قاموس الرجال ج12 ص155 والغدير ج1 ص210 والإمام علي «عليه السلام» في آراء الخلفاء للشيخ مهدي فقيه إيماني ص182 - 197 وفي هامشه عن: العقد الفريد ج5 ص92 - 101 وعيون أخبار الرضا للصدوق ج2 ص185 - 200 باختلاف يسير.

فقال: اللهم نعم.

قال: فأشهد بالله، لقد واليت عدوه، وعاديت وليه! ثم قام عنه»[(1)].

ثم يواصل كلامه عن أبي هريرة، وأنه كان يؤاكل الصبيان في الطريق، ويلعب معهم. ويخطب الناس بالمدينة.. ثم يقول:

«**قلت:** قد ذكر ابن قتيبة هذا كله في كتاب، المعارف، في ترجمة أبي هريرة، وقوله فيه حجة، لأنه غير متهم عليه».

قال الأميني «رحمه الله»: «هذا كله قد أسقطته عن كتاب المعارف (ط مصر سنة 1353هـ) يد التحريف اللاعبة به، وكم فعلت هذه اليد الأمينة لدة هذه في عدة موارد منه، كما أنها أدخلت فيه ما

---

(1) شرح النهج للمعتزلي ج4 ص68 الخطبة رقم 56 وكشف الأستار عن مسند البزار الحديث رقم 2531 والمصنف لابن أبي شيبة حديث رقم 12141 والمطالب العالية حديث 3958 وراجع: أضواء على السنة المحمدية ص217 وشيخ المضيرة أبا هريرة لأبي رية ص237 والنص والإجتهاد ص515 وخلاصة عبقات الأنوار ج7 ص230 والغدير ج1 ص204 ومناقب الإمام أمير المؤمنين «عليه السلام» للكوفي ج2 ص403 والإمام علي بن أبي طالب «عليه السلام» لأحمد الرحماني ص562 والبحار ج37 ص199 ومواقف الشيعة ج2 ص311 وموسوعة الإمام علي بن أبي طالب «عليه السلام» في الكتـاب = = والسنة والتاريخ ج11 ص351 وغاية المرام ج1 ص300 وكشف المهم في طريق خبر غدير خم ص150 والمناشدة والإحتجاج بحديث الغدير ص83 وراجع: مناقب الإمام أمير المؤمنين «عليه السلام» للكوفي ج2 ص403.

ليس منه، وقد مر الإيعاز إليه ص192»[1].

ويبدو أن هناك طبعات أخرى قد أهملت ذلك أيضاً، فراجع طبعة سنة 1390 هـ.

وقد ذكرنا: أن هذا الكتاب قد حرف في موارد أخرى، منها ما يرتبط بإسقاط الزهراء «عليها السلام» لجنينها المحسن بضرب عمر بن الخطاب لها..

تحريف كتاب تاريخ اليعقوبي:

قال اليعقوبي في تاريخه ج2 ص37 (ط النجف الأشرف سنة 1358): «وقد قيل: إن آخر ما نزل عليه: ﴿**الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِيناً**﴾[2].

وهي الرواية الصحيحة، الثابتة الصريحة. وكان نزولها يوم النص على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب صلوات الله عليه، بغدير خم».

لكن تاريخ اليعقوبي المطبوع في بيروت سنة (مطبوع في دار صادر ـ بيروت سنة 1379 هـ ـ و1960م) ج2 ص43 قد جاء محرفاً كما يلي: «وكان نزولها يوم النفر على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب صلوات الله عليه بعد ترحم».

وقد ذكرنا طائفة أخرى من الكتب المحرفة في كتابنا: «دراسات

---

(1) الغدير ج1 ص204.

(2) الآية 3 من سورة المائدة.

وبحوث في التاريخ والإسلام» فراجع.

وعلى كل حال، فليس هذا بالغريب على هؤلاء، وإنما هي «شنشنة أعرفها من أخزم».

ب ـ إحتجاج الزهراء عليها السلام:

روى شمس الدين أبو الخير الجزري الدمشقي المقري الشافعي في كتابه أسنى المطالب في مناقب سيدنا علي بن أبي طالب ص49 ـ 51 قال عن حديث الغدير:

فألطف طريق وقع بهذا الحديث وأغربه ما حدثنا به شيخنا خاتمة الحفاظ، أبو بكر محمد بن عبد الله بن المحب المقدسي مشافهة: أخبرتنا الشيخة أم محمد زينب ابنة أحمد عبد الرحيم المقدسية، عن أبي المظفر محمد بن فتيان بن المثنى، أخبرنا أبو موسى محمد بن أبي بكر الحافظ، أخبرنا ابن عمة والدي القاضي أبو القاسم عبد الواحد بن محمد بن عبد الواحد المدني بقراءتي عليه، أخبرنا ظفر بن داعي العلوي باستراباد، أخبرنا والدي وأبو أحمد ابن مطرف المطرفي قالا: حدثنا أبو سعيد الإدريسي إجازة فيما أخرجه في تاريخ استراباد، حدثني محمد بن محمد بن الحسن أبو العباس الرشيدي من ولد هارون الرشيد بسمرقند وما كتبناه إلا عنه، حدثنا أبو الحسين محمد بن جعفر الحلواني، حدثنا علي بن محمد بن جعفر الأهوازي مولى الرشيد، حدثنا بكر بن أحمد القسري.

حدثتنا فاطمة وزينب وأم كلثوم بنات موسى بن جعفر «عليه

السلام»، قلن حدثتنا فاطمة بنت جعفر بن محمد الصادق، حدثتني فاطمة بنت محمد بن علي، حدثتني فاطمة بنت علي بن الحسين، حدثتني فاطمة وسكينة ابنتا الحسين بن علي عن أم كلثوم بنت فاطمة عن فاطمة بنت النبي، رسول الله «صلى الله عليه وآله» ورضي عنها، قالت:

أنسيتم قول رسول الله «صلى الله عليه وآله» يوم غدير خم، من كنت مولاه فعلي مولاه؟

وقوله «صلى الله عليه وآله»: أنت مني بمنزلة هارون من موسى «عليهما السلام»؟

وهكذا أخرجه الحافظ أبو موسى المديني في كتابه المسلسل بالأسماء، وقال:

هذا الحديث مسلسل من وجه، وهو أن كل واحدة من الفواطم تروي عن عمة لها، فهو رواية خمس بنات أخ كل واحدة منهن عن عمتها[1].

حديث الولاية إخبار أم إنشاء؟!:

ومن الأسئلة التي تطرح هنا السؤال التالي:

هل جملة: «من كنت مولاه فهذا علي مولاه» خبرية محضة، أو أنها خبرية يراد بها الإنشاء؟!.

---

(1) راجع الغدير ج1 ص197.

ويجاب بما يلي:

إنه سواء أكانت جملة «من كنت مولاه فهذا علي مولاه» خبرية محضة، أم خبرية يراد بها الإنشاء، فإن النتيجة واحدة، ولا يُلحِقُ ذلك أي ضرر في الاستدلال بها على ولاية أمير المؤمنين «عليه السلام»..

غير أننا نقول: إن النبي «صلى الله عليه وآله» كان قد أخبرهم وبيَّن لهم طيلة أكثر من عشرين سنة أن علياً «عليه السلام» هو الإمام من بعده، وكان ذلك منه «صلى الله عليه وآله» بأمر من الله سبحانه..

وقد يعترض على ذلك: بأنه إذا كانت ولاية أمير المؤمنين «عليه السلام» ثابتة من أول بعثة النبي «صلى الله عليه وآله»، فما معنى إعادة إنشائها في يوم الغدير؟ فإن إنشاء الولاية فيه معناه: أنها لم تكن ثابتة قبل ذلك، وأنها إنما توجد بهذا الإنشاء..

وهذه شبهة في دلالة حديث الغدير، من شأنها أن تجعل الناس كلهم معذورين في عدم الإلتزام بولايته «عليه السلام»..

والجواب: إنه لا مانع من إنشاء الولاية مرة بعد أخرى، فيأتي اللاحق ليؤكد السابق، خصوصاً إذا كان هناك من يفكر في الإنقلاب على الأعقاب، ويسعى للتشكيك في جدية الأوامر الصادرة، أو في الإلتفاف عليها بطريقة أو بأخرى، أو تجاهلها. وهذا نظير تأكيدات رسول الله «صلى الله عليه وآله» على الناس مرة بعد أخرى بأن جهزوا جيش أسامة.

وتتأكد صحة هذا المعنى إذا كان في الحشد المجتمع يوم الغدير من لم تبلغه الإنشاءات السابقة، أو أنه قد طرحت عليه بعض الشبهات، والتشكيكات، من قبل الطامعين، والطامحين..

لا دليل على إمامة علي عليه السلام بلا فصل:

وقد يقول بعضهم: لو سلم دلالة الحديث على إمامة علي «عليه السلام»، فلا نسلم دلالته على كونها بعد النبي «صلى الله عليه وآله» بلا فصل، لكي تنتفي إمامة الثلاثة: أبي بكر، وعمر، وعثمان.

ويرد عليه:

أولاً: كيف يترك النبي «صلى الله عليه وآله» في حال تصديه لنصب إمام المسلمين من بعده، حذراً من حضور أجله ـ كيف يترك ـ ذكر ثلاثة من خلفائه، وينص على الرابع منهم، والذي سيكون إماماً بعد خمس وعشرين سنة من وفاته «صلى الله عليه وآله»؟!.

ولو جاز ذلك، لكان جميع ولاة العهد محل كلام، إذ لا يقول السلطان عادة: هذا ولي عهدي بلا فصل.

ثانياً: لو أخذنا هؤلاء، فإنه حتى لو قال «صلى الله عليه وآله»: من كنت مولاه فعلي مولاه بعدي، لقالوا: لا منافاة بين البعدية وبين الفصل بغيره، كما صنع القوشجي في قوله: أنت وصيي وخليفتي من بعدي.

بل لو قال: فعلي مولاه بعدي بلا فصل، لقالوا: يحتمل أن يكون

المعنى بلا فصل من غير الثلاثة!![1].

ثالثاً: إن حديث الغدير يدل على جعل الولاية لعلي «عليه السلام» فعلاً. ومن حين صدور الكلام.. لا أنه يجعلها له بعد وفاته «صلى الله عليه وآله».

رابعاً: إن الخلفاء الثلاثة لم يجعل لهم النبي «صلى الله عليه وآله» ولاية، بل هم الذين استأثروا بالأمر لأنفسهم، فتبقى الولاية المجعولة له بحديث الغدير بلا مزاحم.

هل الإمامة لتكميل الخطة العملية للدين؟!:

ويحاول بعض الناس أن يزعم: أن الإمامة تدخل في نطاق إكمال البرنامج العملي، الذي لم يكمله النبي «صلى الله عليه وآله»، فاحتاج إلى من يكمله بعده.

وعلى أساس ذلك تم التفتيش بين المسلمين عن هذه الشخصية التي تستطيع ملء الفراغ بعد النبي «صلى الله عليه وآله»، فلم يكن غير الإمام علي «عليه السلام».

ونقول في الجواب:

إنه لا ريب في أن ولاية أمير المؤمنين «عليه السلام» التي أمر الله سبحانه نبيه «صلى الله عليه وآله» بأن يبلغها في يوم الغدير وغيره، جزء من دين الإسلام الحنيف، وقد دلت نفس الآيات القرآنية التي نزلت

---

(1) راجع: دلائل الصدق ج2 ص62 و63.

في مناسبة الغدير على ذلك.. فلاحظ:

1 ـ قوله تعالى لنبيه «صلى الله عليه وآله»: ﴿**يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللهَ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ**﴾(1).

حيث يستفاد من هذه الآية:

أولاً: إن عدم تبليغ ولاية أمير المؤمنين علي «عليه السلام» يوازي عدم تبليغ الدين كله. فلو كانت الحاجة إلى الإمام علي «عليه السلام» هي مجرد حاجة إلى مساعد في إكمال البرنامج العملي، فإن ذلك يتم عبر الاستعانة به، وتمهيد الأمور له ليمسك بزمامها، ولا يحتاج ذلك إلى نص عليه من الله، وتسجيل ذلك في آيات قرآنية تتلى إلى يوم القيامة، ولا إلى تبليغ ما أنزل إليه من الله تعالى، ولا يكون ترك ذلك التبليغ بمثابة ترك تبليغ الرسالة كلها..

إذ إن الحديث في الآية إنما هو عن قيمة مجرد الإبلاغ، وليس الحديث عن نفس الاستعانة بالإمام علي «عليه السلام» في إكمال البرنامج العملي، في حركة الرسالة في الواقع!!

ثانياً: إنه تعالى قد جعل الآخرين الذين لا يرضون بولاية الإمام علي «عليه السلام» من القوم الكافرين، وهم إنما يكفرون بإنكار حقائق الدين، لا بمجرد الاعتراض على أن يكون الإمام علي «عليه السلام» هو المكمل للبرنامج العملي، إذا كان ذلك ناشئاً عن حسد، أو

______

(1) الآية 67 سورة المائدة.

هوى، لا عن تكذيب للرسول «صلى الله عليه وآله»، وإنكار لصدقه فيما يبلغهم إياه..

ثالثاً: إن الظاهر هو أن السبب في اعتبار عدم إبلاغ ولايته «عليه السلام» مساوياً لعدم إبلاغ الرسالة كلها، هو أن أعمال العباد لا تقبل بدون ولاية الإمام علي «عليه السلام»، فلو أن أحداً قام ليله، وصام نهاره، وحج دهره، ولم يأت بولاية الإمام علي «عليه السلام» لم ينفعه ذلك كله شيئاً..

كما أن ولايته صلوات الله وسلامه عليه شرط لاكتمال التوحيد، وفقاً لما روي عن الإمام الرضا «عليه السلام»، عن آبائه «عليهم السلام»، عن جبرئيل «عليه السلام»، عن الله سبحانه وتعالى: «كلمة لا إله إلا الله حصني، فمن دخل حصني أمن من عذابي».

ثم قال الإمام الرضا «عليه السلام»: «بشروطها، وأنا من شروطها»[1].

---

(1) راجع: نقله في مجلة مدينة العلم، (السنة الأولى) ص415 عن صاحب تاريخ نيسابور، وعن المناوي في شرح الجامع الصغير، وهي أيضاً في الصواعق المحرقة ص 122، وحلية الأولياء 3 ص 192، وعيون أخبار الرضا ج2 ص135و (ط مؤسسة الأعلمي) ج1 ص145 وأمالي الصدوق ص208، وينابيع المودة ص 364 و 385 وقد ذكر قوله «عليه السلام»: وأنا من شروطها، في الموضع الثاني فقط. والبحار ج49 ص123 و 126 و 127 ج3 ص7 عن ثواب الأعمال، ومعاني الأخبار، وعيون أخبار الرضا «عليه السلام»، والتوحيد، والفصول المهمة لابن الصباغ ص240 ونور الأبصار

وفي نص آخر: «ولاية علي بن أبي طالب حصني فمن دخل حصني أمن من عذابي».

ومعنى ذلك أنه لا فرق بينهما لجهة: أن كلاً منهما ـ أي التوحيد، وولاية الإمام علي «عليه السلام» ـ حصن الله سبحانه.

فقوله تعالى: ﴿**وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ**﴾[(1)] يعطينا: أن حقائق الإسلام وشرائعه وأحكامه بمثابة الجسد، المكتمل في تكوينه، والجامع لكل الميزات، والحائز على جميع الإمكانات والطاقات.. ولكنه يبقى خامداً هامداً، لا فائدة فيه إلا إذا نفخت فيه الروح، فتبدأ اليد بالحركة، وتدب فيها القوة، وتصبح العين قادرة على الرؤية،

ص141 ونقلها في مسند الإمام الرضا ج1 ص43 و 44 عن التوحيد، ومعاني الأخبار، وكشف الغمة ج3 ص98. وهي موجودة في مراجع كثيرة أخرى. لكن يلاحظ: أن بعض هؤلاء قد حذف قوله «عليه السلام»: «بشروطها، وأنا من شروطها»، ولا يخفى السبب في ذلك.

وراجع: التوحيد ص25 وثواب الأعمال للصدوق ص7 ومعاني الأخبار للصدوق = = ص371 وروضة الواعظين للفتال النيسابوري ص42 والمناقب لابن شهرآشوب ج2 ص296 وعوالي اللآلي ج4 ص94 ونور البراهين للجزائري ج1 ص76 ومستدرك سفينة البحار ج2 ص235 ومسند الإمام الرضا «عليه السلام» للعطاردي ج1 ص44 وراجع: ينابيع المودة ج3 ص123.

(1) الآية 67 من سورة المائدة.

والأذن متمكنة من السمع، وتعطيه اليقظة في العقل وفي المشاعر والأحاسيس و.. و.. الخ..

فولاية الإمام علي «عليه السلام» إذن بمثابة هذه الروح التي تجعل كل أحكام الدين وشرائعه، وحقائقه وقضاياه مؤثرة في الغايات المتوخاة منها، موصلة إلى الله تعالى، هادية إليه..

فإذا لم يبلّغ الرسول «صلى الله عليه وآله» هذه الولاية، فإنه لم يبلغ أي شيء من رسالة الله سبحانه.. لأن جميع ما بلغه يكون ناقصاً، وبلا فائدة ولا عائدة، إذ ليس فيه روح وحركة وحياة، ولا يثمر ثمرة، ولا يؤدي إلى نتيجة..

2 ـ الآية الثانية: وهي قوله تعالى: ﴿**الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِيناً**﴾[1].. أفادت بملاحظة نزولها بمناسبة تبليغ ولاية الإمام علي «عليه السلام» يوم الغدير:

أولاً: إن ولاية الإمام علي «عليه السلام» جزء من الدين، ولا يكمل الدين إلا بها..

ثانياً: إن الإسلام كله لا يكون ديناً مرضياً لله سبحانه بدون هذه الولاية.. فلو كانت الحاجة إلى الإمام علي «عليه السلام» هي لمجرد المساعدة في إكمال البرنامج العملي في حركة الرسالة في الواقع، فلا معنى لربط رضا الله لدينه بها، فإن الدين إذا اكتمل، فإنه يصبح مرضياً، سواء طبّقه الناس، أم عصوا الله فيه..

---

(1) الآية 3 من سورة المائدة.

أضف إلى ذلك أن الكل يعلم: أن الإمام علياً «عليه السلام» قد أقصي عن مركزه الذي جعله الله تعالى له.. فهل بقي هذا الرضا الإلهي لدين الإسلام، أم أنه قد ذهب وزال بسبب ذلك الإقصاء أيضاً.. فإذا كنا لا نشك في أن رضاه تعلى للإسلام قد بقي، فذلك يعني أن نفس إبلاغ الولاية هو الذي يكمل به الدين، وليس لطاعة الناس ومعصيتهم أثر في ذلك..

ثالثاً: إن رضاه تعالى للإسلام ديناً قد حصل بمجرد حصول ذلك الإبلاغ. وقد نزلت الآية الدالة على ذلك بمجرد حصول ذلك الإبلاغ، ولم يكن البرنامج العملي قد أكمل بعد. وذلك يعني أن الذي حصل بالإبلاغ هو إكمال الدين به فقط.. وذلك ظاهر لا يخفى.

وبذلك يتضح: أن ما ذكره ذلك البعض من أن آية ﴿**الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ**﴾ قد نزلت قبل نصب علي «عليه السلام» يوم الغدير وأن رسول الله «صلى الله عليه وآله» قد بلغ الرسالة للناس[1]، ينافي الآيتين المتقدمتين منافاة ظاهرة، ولا أقل من أنه ينافي صريح الآية الثانية..

على أن مقتضى كلامه هو أن الإمام علياً «عليه السلام» لم يكن هو الإنسان الذي اصطفاه الله قبل خلق الخلق، إذ مقتضاه: أن الأمر لا ينحصر بالإمام علي «عليه السلام»، فأي إنسان سواه كان يمكنه أن

(1) نظرة إسلامية حول الغدير ص16 من 18.

يساعد في إكمال البرنامج العملي، يمكن الاستعانة به، وقد يكون هناك اثنان أو أكثر كان بإمكانهم ـ لو اجتمعوا ـ أن يقوموا مقام الإمام علي «عليه السلام» في ذلك..

ويشير إلى ذلك قول ذلك البعض نفسه: «فلا بد أن يتم التفتيش بين المسلمين عن الشخصية التي تستطيع ملء الفراغ بعد رسول الله الخ..»[1].

وهذا يخالف ما عليه مذهب شيعة أهل البيت «عليهم السلام»، وما هو الثابت لهم بالأدلة القاطعة، والبراهين الساطعة من القرآن ومن السنة الشريفة..

ويبقى أن نشير إلى أن ما ورد في السؤال من طلب معرفة الفرق بين الدين، وبين البرنامج العملي.. **فنقول:**

إن ذلك من أوضح الواضحات، وأبده البديهيات، فإن الدين هو مجموعة الأحكام والشرائع، والحقائق الإيمانية، الثابتة، التي يطلب من الناس الإيمان والعمل بها، إلى يوم القيامة..

وأما البرنامج العملي، فهو ما يطلب من خلاله تهيئة الظروف والمناخات لحمل الناس على قبول تلك الحقائق والإيمان بها، وعلى الالتزام العملي بتلك الشرائع والأحكام..

وهذا الأمر لا يحتاج إلى جعل، ولا إلى تشريع، بل هو نتيجة جهد بشري، سواء في مجال التخطيط، أو في مجال التنفيذ. والتدخل

---

(1) المصدر السابق ص19.

الإلهي في هذه الصورة إن كان، فهو إنما يأتي على سبيل المعونة والتسديد، وليس على سبيل الجعل والتشريع..

وأين هذا من الدين الذي لا بد من الرجوع فيه إلى الله سبحانه، والانتهاء إليه فيه..

وعلى كل حال نقول:

لو كانت القضية قضية إكمال برنامج عملي لرسول الله «صلى الله عليه وآله»، يرتبط بتعميق الإسلام لدى أناس كانوا حديثي عهد بالجاهلية.. لم يكن الناس في الأجيال اللاحقة بحاجة إلى ولاية الإمام علي «عليه السلام»، لا من حيث الاعتقاد، ولا في دائرة العمل والممارسة.. ولكانت قضية ولايته محصورة بذلك الجيل من الناس دون سواهم..

كان الغدير رداً على زيد بن حارثة!!:

وجاء في حديث احتجاج المأمون على الفقهاء، وفيهم إسحاق بن إبراهيم قول المأمون لإسحاق: يا إسحاق، هل تروي حديث الولاية؟

قلت: نعم يا أمير المؤمنين.

قال: إروه.

ففعلت.

قال: يا إسحاق، أرأيت هذا الحديث، هل أوجب على أبي بكر وعمر ما لم يوجب لهما عليه؟

قلت: إن الناس ذكروا: أن الحديث إنما كان بسبب زيد بن حارثة، لشيء جرى بينه وبين علي، وأنكر ولاء علي، فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه.

قال: في أي موضع قال هذا؟ أليس بعد منصرفه من حجة الوداع؟

قلت: أجل.

قال: فإن قتل زيد بن حارثة قبل الغدير!

كيف رضيت لنفسك بهذا؟

أخبرني لو رأيت ابناً لك قد أتت عليه خمسة عشر سنة يقول: مولاي مولى ابن عمي أيها الناس؟ فاعلموا ذلك. أكنت منكراً ذلك عليه تعريفه الناس ما لا ينكرون ولا يجهلون؟

فقلت: اللهم نعم.

قال: يا إسحاق أفتنزه ابنك عما لا تنزه عنه رسول الله «صلى الله عليه وآله»؟

ويحكم لا تجعلوا فقهاءكم أربابكم إن الله جل ذكره قال في كتابه: ﴿**اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللهِ**﴾[1]. ولم يصلُّوا لهم، ولا صاموا، ولا زعموا أنهم أرباب، ولكن أمروهم فأطاعوا

(1) الآية 31 من سورة التوبة.

أمرهم[1].

والظاهر: أن إشكال المأمون هذا قد آتى ثماره، حيث جاء المصلحون بعد ذلك ليقولوا: إن هذه الحادثة قد جرت بين أسامة بن زيد بن حارثة وبين علي.. وقد كان أسامة حياً آنئذٍ، والذي قتل في مؤتة هو أبوه.. فذكروا: أن أسامة قال لعلي «عليه السلام»: لست مولاي، إنما مولاي رسول الله.

فقال «صلى الله عليه وآله»: «من كنت مولاه فعلي مولاه»[2].

ومن الواضح: أن إشكال المأمون باستشهاد زيد في مؤتة يدل على أن إقحام اسم أسامة قد جاء متأخراً بهدف حل هذا الإشكال.

لكن لو سلمنا باستبدال زيد بأسامة، فإن إشكال المأمون بعدم معقولية أن يقول الرجل: مولاي مولى ابن عمي.. يبقى على حاله..

---

(1) قاموس الرجال ج12 ص155 والغدير ج1 ص211 - 212 والإمام علي «عليه السلام» في آراء الخلفاء للشيخ مهدي فقيه إيماني ص182 - 197 وفي هامشه عن: العقد الفريد ج5 ص92 - 101 و (ط أخرى) ج5 ص56 - 61 وعيون أخبار الرضا للصدوق ج2 ص185 - 200 باختلاف يسير.

(2) تحفة الأحوذي ج10 ص148 والنهاية لابن الأثير ج5 ص228 وعن السيرة الحلبية ج3 ص277 وفيض القدير شرح الجامع الصغير ج6 ص282 ومعاني القرآن للنحاس ج6 ص411 وكتاب الأربعين للماحوزي ص164 وخلاصة عبقات الأنوار ج7 ص42 والغدير ج1 ص383 ولسان العرب ج15 ص410 وشرح إحقاق الحق ج6 ص244 و 291.

يضاف إلى ذلك: أنه لو صحت رواياتهم، فلا معنى لأن يوقف النبي «صلى الله عليه وآله» عشرات الآلاف في حر الرمضاء، ولا معنى لأخذ البيعة له.. ولا معنى لقول عمر: أصبحت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة.. ولا معنى لأن يحتاج إلى العصمة من الناس.. ولا معنى لإكمال الدين وإتمام النعمة، ولا معنى.. ولا معنى.. إذا كان ينحصر بهذا الخلاف البسيط بين أسامة وبين علي «عليه السلام».

علي عليه السلام كان باليمن:

وذكر ياقوت الحموي: أن محمد بن جرير الطبري «له كتاب فضائل علي بن أبي طالب «عليه السلام»، تكلم في أوله بصحة الأخبار الواردة في غدير خم، ثم تلاه بالفضائل، ولم يتم»[1].

وقال: «وكان إذا عرف من إنسان بدعة أبعده واطَّرحه. وكان قد قال بعض الشيوخ ببغداد بتكذيب غدير خم، وقال: إن علي بن أبي طالب كان باليمن في الوقت الذي كان رسول الله «صلى الله عليه وآله» بغدير خم.

وقال هذا الانسان في قصيدة مزدوجة، يصف فيها بلداً بلداً ومنزلاً منزلاً، أبياتاً يُلَوِّحُ فيها إلى معنى حديث غدير خم، فقال:

ثم مررنا بغدير خم ... كم قائل فيه بزور جم

على علي والنبي الأمي

(1) معجم الأدباء ج18 ص80 وقاموس الرجال ج9 ص152.

وبلغ أبا جعفر ذلك، فابتدأ بالكلام في فضائل علي بن أبي طالب، وذكر طرق حديث غدير خم، فكثر الناس لاستماع ذلك الخ..»[1].

وقال الطحاوي: «فدفع دافع هذا الحديث، وزعم أنه مستحيل، وذكر أن علياً لم يكن مع النبي «صلى الله عليه وآله» في خروجه إلى الحج من المدينة، الذي مرَّ في طريقه بغدير خم بالجحفة..»[2].

ونقول:

إن علياً «عليه السلام» لم يكن باليمن آنئذٍ، لأنه عاد منها في أيام الحج، وشارك في حجة الوداع، وأشركه النبي «صلى الله عليه وآله» معه في الهدي، وبعد انتهاء حجة الوداع توجه النبي «صلى الله عليه وآله» ومعه علي «عليه السلام» إلى المدينة، وجرت قصة الغدير في طريق العودة[3].

ويفهم من كلام الذهبي: أن الذي تكلَّم في حديث الغدير ودفعه وردِّه بهذا الزعم الباطل، هو ابن أبي داود، فبلغ ذلك محمد بن جرير، فعمل كتاب الفضائل، ثم قال: قلت: رأيت مجلداً من طرق الحديث

---

(1) معجم الأدباء ج18 ص84 والغدير ج1 ص152.

(2) تذكرة الحفاظ ج2 ص713 رقم 728 والغدير ج1 ص314 و 294.

(3) إقبال الأعمال ص453 وأشار إلى كتاب ابن جرير في البداية والنهاية ج11 ص146 وتهذيب التهذيب ج7 ص339 والفهرست للطوسي ص150.

لابن جرير، فاندهشت له، ولكثرة تلك الطرق[1].

وذكر ابن طاووس: أن ابن جرير سمى كتابه المشار إليه: «كتاب الرد على الحرقوصية»[2]. نسبة إلى حرقوص، أحد زعماء الخوارج، كأنه يشير إلى أن الذي شكك في حديث الغدير كان من هذه الفرقة الخبيثة.

من هما العبدان الصالحان؟!:

ورد في رواية جرير بن عبد الله البجلي لواقعة الغدير: أنه «صلى الله عليه وآله» أخذ بذراع علي «عليه السلام» وقال:

«من يكن الله ورسوله مولاه، فإن هذا مولاه، اللهم وال من والاه،

---

(1) تذكرة الحفاظ ج2 ص713 ومشكل الآثار ج2 ص308 والصواعق المحرقة ص42 و 43 والمعتصر من المختصر ج2 ص301 والمرقاة في شرح المشكاة ج10 ص476 والمسترشد للطبري (الشيعي) ص43 وخلاصة عبقات الأنوار ج7 ص219 والغدير ج1 ص152 و 307 والإمام علي بن أبي طالب «عليه السلام» لأحمد للرحماني ص808 وفتح الملك العلي لابن الصديق المغربي ص15.

(2) راجع: مشكل الآثار ج2 ص308 والصواعق المحرقة ص42 و 43 والمعتصر من المختصر ج2 ص301 والمرقاة في شرح المشكاة ج10 ص476 وشرح الأخبار ج1 ص81 والمسترشد للطبري (الشيعي) ص35 وإقبال الأعمال لابن طاووس ج2 ص239 والبحار ج37 ص126 والغدير ج1 ص153 ورجال النجاشي ص322 وقاموس الرجال ج9 ص151 و 154 و 193.

وعاد من عاداه. اللهم من أحبّه من الناس فكن له حبيباً، ومن أبغضه فكن له مبغضاً. اللهم إنّي لا أجد أحداً استودعه في الأرض بعد العبدين الصالحين[1] غيرك[1]، فاقض له بالحسنى.

(1) الغدير (تحقيق مركز الغدير للدراسات) ج1 ص621 عن مجمع الزوائد ج9 ص106 والمعجم الكبير ج2 ص357 وهداية العقول ص31 وقال في الغدير: في تعليق هداية العقول (ص 31): لعله أراد بالعبدين الصالحين أبا بكر وعمر، وقيل: الخضر وإلياس، وقيل: حمزة وجعفر رضي الله عنهما، لأن علياً «عليه السلام» كان يقول عند اشتداد الحرب: وا حمزتاه ولا حمزة لي؟ وا جعفراه ولا جعفر لي؟

أقول: هذا رجم بالغيب، إذ لا مجال للنظر في تفسير العبدين الصالحين بمن ذكر إلا أن يعثر على نص، والظاهر: عدم ذلك لما ذكره سيدي العلامة بدر الدين محمد بن = = إبراهيم بن المفضل «رحمه الله» لما سأله بعضهم عن تفسير الحديث، فأجاب بما لفظه: لم أعثر عليه في شيء من كتب الحديث إلا أن في رواية مجمع الزوائد ما يدل على عدم معرفة الراوي أيضاً بالمراد بالرجلين لأن فيه قال بشر أي الراوي عن جرير: قلت: من هذان العبدان الصالحان؟

قال: لا أدري.

قال «رحمه الله»: ومثل هذا إن لم يرد به نقل فلا طريق إلى تفسيره بالنظر أ هـ.

وقال في كتاب على ضفاف الغدير: وأخرجه عنه أحمد بن عيسى المقدسي في الجزء الثاني من فضائل جرير بن عبد الله البجلي الموجود في المجموع 93 في المكتبة الظاهرية. أخرجه في الورقة 240.

قال بشر (الراوي عن جرير) قلت: من هذان العبدان الصالحان؟

قال: لا أدري[2].

و لم يرضوا بتفسير العبدين الصالحين بأنهما الخضر وإلياس، وقالوا: لا بدّ من أن يحدّدهما نصّ المعصوم، وهو غير موجود[3].

الزهري لا يحدث بفضائل علي عليه السلام:

وقد حدث الزهري بحديث الغدير، فقيل له: لا تحدث بهذا بالشّام وأنت تسمع ملء أذنيك سب علي.

فقال: و الله، إن عندي من فضائل علي «عليه السلام» ما لو تحدّثت بها لقتلت[4].

وأخرجه ابن عساكر في تاريخه: رقم 587، وابن منظور في مختصر تاريخ دمشق ص17 ص358، والقرافي في نفحات العبير الساري: ق76/ب، والسيوطي في جمع الجوامع ص1 ص831، وفي قطف الأزهار المتناثرة في الأحاديث المتواترة ص277 ح102، والزبيدي في لقط اللآلئ المتناثرة في الأحاديث المتواترة ص206، والشوكاني في در السحابة ص210، والكتاني في نظم المتناثر في الحديث المتواتر ص194 وإسحاق بن يوسف الصنعاني في تفريج الكروب في حرف الميم.

(1) راجع: الغدير ج1 هامش ص62.

(2) أسد الغابة ج1 ص308 وقال: أخرجه الثلاثة. يريد: ابن عبد البر، وابن منة، وأبا نعيم.

(3) راجع الهامش الذي في الصفحة قبل السابقة.

(4) أسد الغابة ج1 ص308 وقاموس الرجال ج12 ص38 وخلاصة عبقات

و هذا يعطي: أنّ هذا الرجل كان يكتم من فضائل علي «عليه السلام» ما هو أهم من حديث الغدير.. وذلك خوفاً من القتل، فما بالك بما كان يكتمه الآخرون من فضائله صلوات الله و سلامه عليه**!!**

نص الطبري مؤيد بالنصوص:

وإذا تأملنا في نص خطبة الغدير، وما جرى في التهنئة به، الذي رواه محمد بن جرير الطبري، صاحب التاريخ المعروف، والتفسير الموصوف، ورواه الطبرسي في الإحتجاج وآخرون، ثم راجعنا النصوص المختلفة الأخرى، فسنخرج بنتيجة حاسمة هي: أنه نص جدير بالتأمل، لأن النصوص الأخرى تؤيده، والأحداث والوقائع تسدده، وتشيده وتؤكده..

وإذا كانت البيعة في يوم الغدير قد استمرت مدة طويلة، قيل: ثلاثة أيام، وقيل: غير ذلك، فلماذا لا يكون «صلى الله عليه وآله» قد خطب الناس مرة بعد أخرى في تلك الأيام، لكي يقيم الحجة على أبلغ وجه وأتمه، وليسمعهم المزيد مما ربما يكون أكثر المجتمعين لم يسمعوه منه. إذ لعل معظمهم لم يكن قد رأى النبي «صلى الله عليه وآله» قبل ذلك، ولن يراه أكثرهم بعد ذلك.

أما شرح مضامين هذه الخطبة، والإلمام بدلالات سائر ما جرى

الأنوار ج7 ص228 والغدير ج1 ص24 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج6 ص274 و 376.

فلا بد لنا من الإعتذار عنه، لأنه يحتاج إلى توفر تام، وجهد مستقل.

جبريل.. وعمر بن الخطاب:

لا بد من ذكر الواقعة التي نوقشت ها هنا، وهي في كتاب الغدير الجزء الأول.

ونقول:

لعل عمر بن الخطاب قد بهره جمال ذلك الشاب الذي كان إلى جانبه، حيث لم يعهد في أقرانه، ونظرائه الذين يعرفهم شيئاً يذكر من الجمال، باستثناء بني هاشم، فأثار ذلك عجبه، ولم يتهيأ له أن يسأل ذلك الشاب عن نفسه، فروى ما رأى للنبي «صلى الله عليه وآله» عله يعرف منه شيئاً عنه.

أو لعله أراد من النبي «صلى الله عليه وآله» أن يأتي بذلك الشاب ويؤنبه، على ما فرط منه، حين اتهم من يسعى في حل هذا العقد بأنه منافق.

أو أنه أراد أن يسمع من النبي «صلى الله عليه وآله» كلمة مفادها: أن الأمر لا يبلغ إلى هذا الحد. وأن الشاب قد أخطأ في تقديره..

وحينئذٍ فقط يمكنه أن يروي هذه الواقعة للآخرين.

ولكن عمر قد فوجئ بما لم يكن يخطر له على بال، فقد أخبره النبي «صلى الله عليه وآله» بأن ذلك الشاب هو جبرئيل، وكم كانت جميلة تلك اللحظات التي حلم عمر فيها أن يتمكن من رواية ما يسمعه

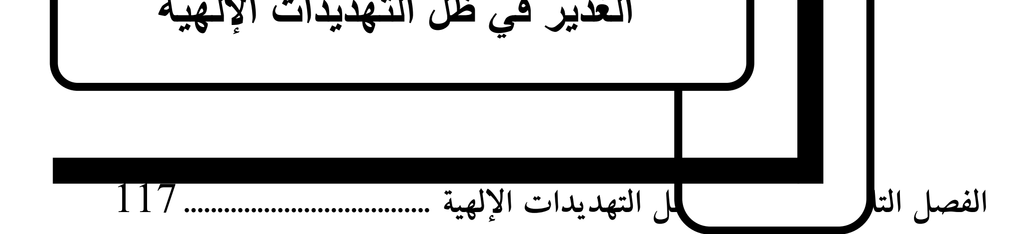
للآخرين على سبيل التفاخر والمباهاة، باعتبار أن رؤية جبرئيل حدث متميز، ربما يشير إلى خصوصية غيرعادية في من يوفق لرؤية هذا الملاك العظيم.

ولكن الذي يصده عن ذلك، كان أعظم وأخطر، فإن ذلك الشاب الجميل الصورة، قد حكم على من يسعى في حل هذا العقد بالنفاق..

وقد صدَّق النبي «صلى الله عليه وآله» قوله، مبيناً أن قائل هذا القول هو جبرئيل «عليه السلام».

وإذا عرف الناس ذلك، فسيكون سبباً في زيادة تعقيد الأمور أمام الساعين في حل هذا العقد، وعمر بن الخطاب منهم، بل هو العنصر الأبرز والأقوى، والأشد صلابة فيه.

إن ذلك يمثل تأكيداً على أن الله هو الذي أبرم هذا العقد، وأن أي سعي في الإتجاه الآخر سيكون تمرداً على الله مباشرة. وليس بالإمكان لمن يعترف بأن جبريل هو الذي حكم بنفاق من يحل العقد أن يدَّعي للناس: أن من الممكن أن يكون هذا التدبير من ابتكارات رسول الله «صلى الله عليه وآله»، حباً بصهره وابن عمه..



الفصل الت ل التهديدات الإلهية 117

قريش وخلافة بني هاشم:

قد عرفنا في الفصل السابق: أن قريشاً، ومن هم على رأيها هم الذين كانوا يخططون لصرف الأمر عن بني هاشم، وبالذات عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب «عليه الصلاة والسلام»، وكانوا يتصدون لملاحقة هذا الأمر ومتابعته في جميع تفاصيله وجزئياته، دون كلل أو ملل، ولو عن طريق إثارة الشكوك والشبهات، واختلاق الشائعات، وحياكة المؤامرات، وتوجيه الإتهامات إلى حد اتهام النبي «صلى الله عليه وآله» بنزاهته، وفي عدله، وحتى في عقله. حتى قالوا عنه: إنه يهجر.. وكانت قريش تتحدى، وتمانع بالقول، وبالفعل، حتى منعت النبي «صلى الله عليه وآله» من إعلان هذا الأمر في عرفات، ثم في منى. فراجع.

وقد رأوا: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» كان في مختلف المواقع والمواضع لا يزال يهتف باسمه، ويؤكد على إمامته، لكن الأصعب والأمر عليهم أن يعلن إمامته «عليه السلام» أمام تلك الجموع الغفيرة، التي جاءت للحج من جميع الأقطار والأمصار،

ولأجل ذلك بادروا إلى التشويش والإخلال بالنظام. وحين غلبوا على أمرهم، وأعلن «صلى الله عليه وآله» أن الأئمة اثنا عشر كانت قريش بالذات هي التي قصدت النبي «صلى الله عليه وآله» في منزله بعد هذا الموقف مباشرة، لتستوضح منه ماذا يكون بعد هؤلاء الأئمة، لترى إن كان لها نصيب في هذا الأمر ولو بعد حين.

فكان الجواب: ثم يكون الهرج.

وفي نص آخر: (الفرج)، كما رواه الخزاز[1].

والظاهر: أن هذا هو الصحيح..

وقد رأى النبي «صلى الله عليه وآله»: أن مجرد التلميح لهذا الأمر، قد دفعهم إلى هذا المستوى من الإسفاف والإسراف في التحدي لإرادة الله سبحانه. ولشخص النبي «صلى الله عليه وآله»، دون أن يمنعهم من ذلك شرف المكان، ولا خصوصية الزمان، ولا قداسة المتكلم، وشأنه وكرامته. حسبما أشار إليه «صلى الله عليه وآله» في تقريره لهم حين سألهم عن أي شهر أعظم حرمة، وأي بلد أعظم حرمة، وأي يوم أعظم حرمة[2].

---

(1) راجع: كفاية الأثر ص52 ويقارن ذلك مع ما في إحقاق الحق (الملحقات) وغيبة النعماني وغيرهما. فإنهم صرحوا بان قريشاً هي التي أتته.

(2) راجع هذه الفقرات: في خطبة النبي «صلى الله عليه وآله» في حجة الوداع في المصادر التالية: مسند أحمد ج3 ص313 و 371 وكنز العمال ج5 ص286 و 287 والمصنف لابن أبي شيبة ج8 ص600 والكافي ج7 ص273 و 275 ودعائم الإسلام ج2 ص484 والمجموع للنووي ج8

فكيف لو صرح «صلى الله عليه وآله» بذلك، وجهر باسمه «عليه الصلاة والسلام» في ذلك الموقف، فقد يصدر منهم ما هو أمر وأدهى، وأشر وأقبح، وأشد خطراً على الإسلام وأهله.

وقد فضح الله بذلك أمر هؤلاء المتظاهرين بغير حقيقتهم، أمام فئات من الناس، جاءت للحج من كل حدب وصوب، وسيرجع الناس بذكريات مرة عنهم، ليحدثوا بها أهلهم، وأصدقاءهم، وزوارهم.. في زمان كان الرجوع من سفر كهذا، والنجاة من أخطاره ومشقاته، بمثابة ولادة جديدة..

التدخل الإلهي:

ثم جاء التهديد الإلهي لهم، فحسم الموقف، وأبرم الأمر، وظهر لهم أنهم عاجزون عن الوقوف في وجه إرادة الله، القاضية بلزوم إقامة الحجة على الناس كافة، وفق ما يريده الله ويرتضيه. وأدركوا:

ص466 وج14 ص231 والمحلى لابن حزم ج7 ص288 والوسائل (ط مؤسسة آل البيت) ج29 ص10 و (ط دار الإسلامية) ج19 ص3 والتفسير الصافي ج2 ص67 وتفسير نور الثقلين ج1 ص655 وتفسير القمي ج1 ص171 ومستدرك = = الوسائل ج17 ص87 والبحار ج37 ص113 وإمتاع الأسماع ج10 ص343 والسيرة النبوية لابن كثير ج4 ص391 والبداية والنهاية ج5 ص215 وجامع أحاديث الشيعة ج26 ص100 ومستدرك سفينة البحار ج7 ص170 إضافة إلى مصادر أخرى تقدمت.

أن استمرارهم في المواجهة السافرة قد يؤدي بهم إلى حرب حقيقية، مع الله ورسوله، وبصورة علنية ومكشوفة.

فلم يكن لهم بد من الرضوخ، والانصياع، لا سيما بعد أن أفهمهم الله سبحانه: أنه يعتبر عدم إبلاغ هذا الأمر بمثابة عدم إبلاغ أصل الدين، وأساس الرسالة، وأن معارضتهم لهذا الإبلاغ، تجعلهم في جملة أهل الكفر، المحاربين، الذين يحتاج الرسول إلى العصمة الإلهية منهم.

وهذه الأمور الثلاثة قد تضمنتها الآية الكريمة التي حددت السياسة الإلهية تجاههم، فهي تقول:

﴿وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ واللهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللهَ لا يَهْدِي القَوْمَ الكَافِرِينَ﴾[1].

والتركيز على هذه الأمور الثلاثة معناه: أن القرار الإلهي هو أنه تعالى سوف يعتبر عدم تبليغ هذا الأمر للناس بصورة علنية بمثابة العودة إلى نقطة الصفر، وخوض حروب في مستوى بدر، وأحد والخندق، وحنين وسواها من الحروب التي خاضها المسلمون ضد المشركين، من أجل تثبيت أساس الدين وإبلاغه.

ومن الواضح لهم: أن ذلك سوف ينتهي بهزيمتهم وفضيحتهم، وضياع كل الفرص، وتلاشي جميع الآمال في حصولهم على امتياز يذكر، أو بدونه، حيث تكون الكارثة بانتظارهم، حيث البلاء المبرم،

---

(1) الآية 67 من سورة المائدة.

والهلاك والفناء المحتّم.

فآثروا الرضوخ ـ مؤقتاً ـ إلى الأمر الواقع، والانحناء أمام العاصفة، في سياسة غادرة وماكرة.. ولزمتهم الحجة، بالبيعة التي أخذت منهم له «عليه السلام» في يوم الغدير. وقامت الحجة بذلك على الأمة بأسرها أيضاً. ولم يكن المطلوب أكثر من ذلك. وكان ذلك قبل استشهاده «صلى الله عليه وآله» بسبعين يوماً..

سياسة الفضائح:

ولكن ذلك لم يكن ليمنعهم من ادعاء التوبة عما صدر عنهم، والندم على ما بدر منهم، وادعاء أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد رضي عليهم وسامحهم، وأنه قد استجدت أمور دعت النبي إلى العدول عن ذلك كله، فصرف النظر عن تولي الإمام علي «عليه السلام» للأمور بعده.. ربما لأنه رأى أن العرب لن ترضى بهذا الأمر، لأن علياً «عليه السلام» وترها، وقتل رجالها.. أو لغير ذلك من أسباب..

1 ـ فكانت قضية تجهيز جيش أسامة، وظهور عدم انصياعهم لأوامر النبي «صلى الله عليه وآله» وانسحابهم من منظومة ذلك الجيش، وسعيهم في تعطيل مسيره، رغم إصرار النبي «صلى الله عليه وآله» عليهم في ذلك، حتى لقد لعن «صلى الله عليه وآله» من تخلف عن جيش أسامة..

كانت هذه القضية هي الدليل الآخر على أنهم لا يزالون على سياساتهم تجاه النبي «صلى الله عليه وآله»، وأنهم كانوا دائماً بصدد عصيان أوامره، رغم شدة غضبه «صلى الله عليه وآله»، منهم، ومن موقفهم..

وقد يعتذرون عن ذلك بأن حبهم للنبي «صلى الله عليه وآله»، وخوفهم من أن يحدث له أمر في غيبتهم، هو الذي دعاهم إلى هذا العصيان، فليس هو عصيان تمرد ولا هو عن سوء نية، بل هو يدل على أنهم في غاية درجات الحسن والصلاح..

ثم إنهم قد يقولون للناس ـ وقد قالوا ذلك بالفعل ـ: إن لعن النبي لهم هو من أسباب زيادة درجات الصلاح فيهم، حيث روى الرواة عنه «صلى الله عليه وآله» زوراً وبهتاناً، أنه قال:

«والله إني بشر، أرضى وأغضب، كما يغضب البشر، اللهم من سببته، أو لعنته، فاجعل ذلك زكاة له ورحمة». أو نحو ذلك من الألفاظ[1].

---

(1) راجع: مسند أحمد ج2 ص243 و 493 وج6 ص52 وصحيح مسلم ج8 ص26 و 27 وشرح مسلم للنووي ج16 ص151 ومجمع الزوائد ج8 ص267 وفتح الباري ج11 ص147 وأبو هريرة لشرف الدين ص43 ص91 وقاموس الرجال ج10 ص125 والتاريخ الكبير للبخاري ج4 ص109 وتاريخ مدينة دمشق ج67 ص326 وأسد الغابة ج4 ص386 والبداية والنهاية ج8 ص113 وإمتاع الأسماع ج1 ص267 وج2 ص251 و 252 وسبل الهدى والرشاد ج10 ص434 وعمدة القاري ج22

2 ـ فجاءت قضية صلاة أبي بكر بالناس، في مرض موته «صلى الله عليه وآله»، وعزل النبي «صلى الله عليه وآله» له عنها، لتفسد عليهم أي ادعاء لأن يكونوا أهلاً لما هو أدنى من مقام إمامة الأمة، وخلافة النبوة، فإن عدم الأهلية حتى للإمامة في الصلاة، التي لا تحتاج إلا إلى صحة القراءة «والعدالة»[1]، يكشف عن عدم الصلاحية لمقام الإمامة الذي يحتاج إلى العلم الغزير، وإلى العدالة، وإلى الشجاعة، وإلى غير ذلك من صفات..

ولكنهم قد يعتذرون عن ذلك أيضاً بالتشكيك في اشتراط العدالة، ويروون عن النبي «صلى الله عليه وآله» زوراً وبهتاناً أيضاً أنه قال: «صلوا خلف كل بر وفاجر».. ثم يفتي فقهاؤهم بذلك، أو يدّعون أن

ص310 وعون المعبود ج12 ص270 و 271 ومسند ابن راهويه ج1 ص275 وج2 ص543 والآحاد والمثاني ج2 ص200 وصحيح ابن حبان ج14 ص444 والإستذكار ج2 ص75 وتخريج الأحاديث والآثار ج2 ص261 واللمع في أسباب ورود الحديث ص82 وكنز العمال ج3 ص609 و 611 و 613 والفتح السماوي ج2 ص768 وتفسير السمعاني ج2 ص369 وج3 ص223 وأحكام القرآن ج3 ص431 وتفسير الرازي ج22 ص231 والجامع لأحكام القرآن ج10 ص227 وتفسير الآلوسي ج15 ص24 و 25 ومكاتيب الرسول ج1 ص587 و 589 و 617 والغدير ج8 ص251 و 252.

(1) وفق مذهب أهل البيت «عليهم السلام» فقط.

النبي هو الذي صلى خلف أبي بكر، كما صلى ـ بزعمهم الفاسد ورأيهم الكاسد ـ خلف عبد الرحمن بن عوف.. ويدّعون.. ويدّعون..

3 ـ فجاءت قضية كتابة النبي «صلى الله عليه وآله» الكتاب الذي لن يضلوا بعده أبداً، لتظهر كيف أنهم لا يتورعون حتى عن اتهام النبي «صلى الله عليه وآله» في عقله، حتى ليقول قائلهم: «إن النبي ليهجر»!! أو قال كلمة معناها: «غلبه الوجع».

رغم أنه «صلى الله عليه وآله» لم يصرح لهم بأنه يريد أن يعين الخليفة من بعده، بل قال: «أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعدي أبداً».. فواجهوه بهذا الأمر العظيم، فكيف لو زاد على ذلك ما هو أوضح وأصرح؟!

ألا يحتمل أن يبادروا حتى إلى قتله؟!

وقد يعتذرون عن ذلك أيضاً بأن الذي تجرأ على النبي «صلى الله عليه وآله» وواجهه بهذا القول، هو عمر بن الخطاب قد ندم وتاب، وقد يدعون أنه اعتذر إلى النبي «صلى الله عليه وآله»، وأنه «صلى الله عليه وآله» قد عذره وصفح عنه وسامحه.

بل لقد قالوا: إن ما صنعه عمر، من منع النبي «صلى الله عليه وآله» من كتب الكتاب كان هو الأصح والأصلح، وأنه لو كتب ذلك الكتاب لاختلف المسلمون، ولكانت المصيبة أعظم. وسيأتي بيان ذلك

4 ـ فجاء ما جرى على السيدة الزهراء «عليها السلام» ليؤكد إصرارهم على مناوأة النبي «صلى الله عليه وآله» في أهدافه، وعلى أنهم لا يتورعون حتى عن الاعتداء على البنت الوحيدة لرسول الله

«صلى الله عليه وآله».. إلى حد إسقاط الجنين، وكسر الضلع، وضربها إلى حد التسبب باستشهادها.. وذلك بعد أن جمعوا الألوف من المقاتلين، خصوصاً من قبيلة بني أسلم. التي كانت تعيش أعرابيتها بالقرب من المدينة، وقد قال تعالى: ﴿**وَمِمَّنْ حَوْلَكُمْ مِنَ الأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ**﴾[1].

وقد يعتذرون عن ذلك ويقولون للناس أيضاً: لعن الله الشيطان لقد كانت ساعة غضب وعجلة، ولم نكن نحب أن نسيء إلى بنت رسول الله «صلى الله عليه وآله».. وقد ندمنا أعظم الندم على ما صدر وبدر منا ـ رغم أن لنا، أسوة برسول الله «صلى الله عليه وآله»، فإنه إذا كان النبي قد يبدر منه حين الغضب ما لا يناسب مقامه، وفقاً لحديث: إني بشر أرضى وأغضب كما يغضب البشر، اللهم من سببته أو لعنته الخ.. فكيف يمكن تنزيه غيره «صلى الله عليه وآله» عن مثل ذلك؟!

وهذا معناه: أن ما صدر منهم لا يعني بالضرورة أنهم لا يصلحون لمقام الإمامة والخلافة، خصوصاً وأن ما صدر منهم تجاه السيدة الزهراء «عليهاالسلام» كان في ساعات حرجة، مشوبة بالكثير من الإنفعال والتوتر، وهم يزعمون: أنهم يسعون فيها إلى حفظ الإسلام، قبل انتشار الأمر، وفساد التدبير..

---

(1) الآية 101 من سورة التوبة.

5 ـ فجاءت قضية فدك لتبين أن هؤلاء غير صادقين فيما يدَّعونه، وأنهم يفقدون أدنى المواصفات لمقام خلافة النبوة، فهم:

غير مأمونين على دماء الناس، كما أظهره فعلهم بالسيدة الزهراء «عليها السلام».

وغير مأمونين على أعراضهم، كما أوضحه هتكهم لحرمة بيتها، وهي التي تقول: خير للمرأة أن لا ترى رجلاً ولا يراها رجل.

وغير مأمونين على أموال الناس كما أوضحه ما صنعوه في فدك..

فإذا كانوا لا يحفظون أموال ودماء وعرض رسول الله، فهل يحفظون دماء وأعراض وأموال الضعفاء من الناس العاديين؟!

وإذا كانوا يجهلون حكم الإرث، فقد علمتهم إياه السيدة الزهراء «عليها السلام».

وبعد التعليم، والتذكير، فإن الإصرار يدل على فقدانهم لأدنى درجات الأمانة والعدالة.

فهل يمكنهم بعد ذلك كله ادعاء أنهم يريدون إقامة العدل، وحفظ الدماء، والأعراض، والأموال، وتعليم الناس دينهم، وتربيتهم، وبث فضائل الأخلاق فيهم، وغير ذلك..

والنتيجة من ذلك هي: أن هؤلاء القوم قد أصروا على صرف هذا الأمر عن الإمام علي «عليه السلام»، ونكثوا بيعته، وأجبروا الناس على البيعة لهم..

وقد توسلوا للوصول إلى أهدافهم بقوة السلاح، فجهزوا ألوفاً من

المقاتلين من قبيلة بني أسلم، وفرضوا على الناس البيعة، وأهانوهم من أجلها، وسحبوهم إلى البيعة من بيوتهم سحباً، وحملوهم عليها قهراً، وجبراً، كما صرحت به النصوص التاريخية.

وكان هناك من يدلهم على البيوت التي اختبأ فيها أفراد لا يريدون البيعة لأبي بكر، فكانوا يستخرجون الرجلين والثلاثة، ويأتون بهم ملببين، مهانين إلى المسجد ليبايعوا أبا بكر..

وبعد أن تضايقت سكك المدينة بالرجال المسلحين من بني أسلم وغيرهم، فإنه إن كان هناك أفراد يحبون نصرة الإمام علي «عليه السلام»، فكيف يمكنهم الوصول إليه؟! وقد أخذ الرجال عليهم أقطار الأرض، وآفاق السماء؟!!

لقد كان ما جرى إنقلاباً مسلحاً بكل معنى الكلمة، قام به أناس بعد وفاة النبي «صلى الله عليه وآله»، وبعد إحساسهم بالأمن، وبالقوة.

﴿فَمَن نَّكَثَ فَإِنَّمَا يَنكُثُ عَلَى نَفْسِهِ﴾[1].

﴿وَلَيَحْمِلُنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالاً مَّعَ أَثْقَالِهِمْ وَلَيُسْأَلُنَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَمَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾[2].

تذكير ضروري: الورع والتقوى:

وقد يدور بخلد بعض الناس السؤال التالي: إنه كيف يمكن أن

---

(1) الآية 10 من سورة الفتح.

(2) الآية 13 من سورة العنكبوت.

نصدق أن يقدم عشرات الألوف من الصحابة على مخالفة ما رسمه النبي «صلى الله عليه وآله» لهم في أمر الخلافة والإمامة. وهم أصحابه الذين رباهم على الورع والتقوى، وقد مدحهم الله عز وجل في كتابه العزيز، وذكر فضلهم، وهم الذين ضحوا في سبيل هذا الدين، وجاهدوا فيه بأموالهم وأنفسهم؟!

ونقول في الجواب:

إن ما يذكرونه حول الصحابة أمر مبالغ فيه. وذلك لأن الصحابة الذين حجوا مع النبي «صلى الله عليه وآله» قبيل وفاته، وإن كانوا يعدون بعشرات الألوف.. ولكن لم يكن هؤلاء جميعاً من سكان المدينة، ولا عاشوا مع النبي «صلى الله عليه وآله» فترات طويلة، تسمح له بتربيتهم وتزكيتهم، وتعليمهم وتعريفهم بأحكام الإسلام، ومفاهيمه.

بل كان أكثرهم من بلاد أخرى، بعيدة عن المدينة أو قريبة منها، وقد فازوا برؤية النبي «صلى الله عليه وآله» هذه المرة، ولعل بعضهم كان قد رآه قبلها أو بعدها بصورة عابرة أيضاً، ولعله لم يكن قد رآه.

ولعل معظمهم ـ بل ذلك هو المؤكد ـ قد أسلم بعد فتح مكة، وفي عام الوفود، سنة تسع من الهجرة: فلم يعرف من الإسلام إلا اسمه، ومن الدين إلا رسمه، مما هو في حدود بعض الطقوس الظاهرية والقليلة.

وقد تفرق هؤلاء بعد واقعة الغدير مباشرة، وذهب كل منهم إلى

أهله وبلاده.

ولم يبق مع رسول الله بعد حادثة الغدير، الا أقل القليل، ربما بضعة مئات من الناس، ممن كان يسكن المدينة.

وربما كان فيهم العديد من الخدم والعبيد، والأتباع، بالإضافة إلى المنافقين الذين هم ممن حولهم من الأعراب ومن أهل المدينة، مردوا على النفاق، ولم يكن رسول الله «صلى الله عليه وآله» يعلمهم بصورة تفصيلية، وكان الله سبحانه هو الذي يعلمهم[1].

قال تعالى: ﴿**وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ الأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ المَدِينَةِ مَرَدُواْ عَلَى النِّفَاقِ لاَ تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ**﴾[2].

هذا إلى جانب فئات من الناس، من أهل المدينة نفسها، كانوا لا يملكون درجة كافية من الوعي للدين، وأحكامه ومفاهيمه، وسياساته، بل كانوا مشغولين بزراعاتهم، وبأنفسهم، وتجاراتهم، وملذاتهم، فإذا رأوا تجارة أو لهواً، انفضوا إليها، وتركوا النبي «صلى الله عليه وآله» قائماً.

وقد تعرض كثير من الناس منهم لتهديدات النبي «صلى الله عليه وآله» بحرق بيوتهم، لأنهم كانوا يقاطعون صلاة الجماعة التي كان

---

(1) الظاهر: أنه لا يعلمهم في مقام الظاهر، وفقاً لوسائل العلم العادية، أما بعلم الشاهدية، فإنه كان «صلى الله عليه وآله» يرى أعمال الخلائق..

(2) الآية 101 من سورة التوبة.

يقيمها رسول الله «صلى الله عليه وآله» بالذات، كما أنه قد كان ثمة جماعة اتخذت لنفسها مسجداً تجتمع فيه، وتركت الحضور في جماعة المسلمين، وهو ما عرف بمسجد الضرار، وقد هدمه «صلى الله عليه وآله»، كما هو معروف.

وتكون النتيجة هي أن من كان في ساحة الصراع والعمل السياسي في المدينة، هم أهل الطموحات، وأصحاب النفوذ من قريش، صاحبة الطول والحول في المنطقة العربية بأسرها. بالإضافة إلى أفراد معدودين من غير قريش أيضاً.

فكان هؤلاء هم الذين يدبرون الأمور، ويوجهونها بالإتجاه الذي يصب في مصلحتهم، ويؤكد هيمنتهم، ويحركون الجماهير بأساليب متنوعة، اتقنوا الاستفادة منها بما لديهم من خبرات سياسية طويلة.

فكانوا يستفيدون من نقاط الضعف الكثيرة لدى السذَّج والبسطاء، أو لدى غيرهم ممن لم يستحكم الإيمان في قلوبهم بعد، ممن كانت تسيِّرهم الروح القبلية، وتهيمن على عقلياتهم وروحياتهم المفاهيم والرواسب الجاهلية.

وكان أولئك الذين وترهم الإسلام ـ أو قضى على الإمتيازات التي لا يستحقونها، وقد استأثروا بها لأنفسهم ظلماً وعلوا ـ كانوا ـ يسارعون إلى الاستجابة إلى أي عمل يتوافق مع أحقادهم، وينسجم مع مشاعرهم وأحاسيسهم الثائرة ضد كل ما هو حق وخير، ودين وإسلام.

وهذا هو ما عبر عنه رسول الله «صلى الله عليه وآله» حينما

ذكر: أن تأخيره إبلاغ أمر الإمامة بسبب أنه كان يخشى قومه، لأنهم قريبو عهد بجاهلية، بغيضة ومقيتة، لا يزال كثيرون منهم يعيشون بعض مفاهيمها، وتهيمن عليهم بعض أعرافها.

وهكذا يتضح: أن الأخيار الواعين من الصحابة، كانوا قلة قليلة. وحتى لو كثر عددهم، فإن الآخرين هم الذين كانوا يقودون التيار، بما تهيأ لهم من عوامل وظروف، في المدينة التي كانت بمثابة قرية صغيرة، لا يصل عدد سكانها إلى بضعة ألوف من الناس، لا تصل إلى عدد أصابع اليد الواحدة، قد عرفنا بعض حالاتهم، فكان أن تمكنوا من صرف أمر الخلافة بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله» عن أصحابها الشرعيين، إلى غيرهم، حسبما هو مذكور ومسطور في كتب الحديث والتاريخ.

محاولة قتل رسول الله ﷺ:

هذا.. وقد تقدم: أن بعض النصوص يقول: إن التنفير برسول الله «صلى الله عليه وآله» ليلة العقبة، ليسقط في ذلك الوادي السحيق قد كان بعد حجة الوداع، وبعد البيعة لعلي «عليه السلام» في يوم الغدير[1].

---

(1) البحار ج28 ص99 وإرشاد القلوب للديلمي ص331 وكتاب سليم بن قيس (بتحقيق الأنصاري) ص272 والعقد النضيد والدر الفريد لمحمد بن الحسن القمي ص114 والمحتضر ص109 والبحار ج28 ص128.

ولعله يمكن ترجيح هذا القول لكثير من الإعتبارات التي اتضح جانب كبير منها.

خلاصة وبيان:

وبعد ما تقدم، فإنه يصبح واضحاً أن الرسول الأكرم «صلى الله عليه وآله» كان يواجه عاصفة من التحدي، والإصرار على إفشال الخطط الإلهية، بأي ثمن كان، وبأي وسيلة كانت!

وأن التدخل الإلهي، والتهديد القرآني إنما هو موجه إلى العناصر التي أثارت تلك العاصفة، لإفهامهم: أن إصرارهم على التحدي، يوازي في خطورته وفي زيف نتائجه، وقوفهم في وجه الدعوة الإلهية من الأساس.

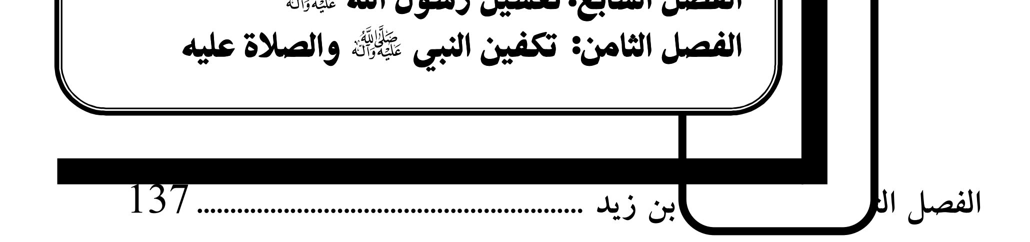
وقد حَسَم هذا التدخل الموقف، ولجم التيار، لاسيما بعد أن صرح القرآن بكفر من يتصدى، ويتحدى، وتعهد بالحماية والعصمة له «صلى الله عليه وآله»: ﴿**وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللهَ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ**﴾[1].

وإذا كان الله سبحانه هو الذي سيتصدى لكل معاند وجاحد، فمن الواضح: أنه ليس بمقدور أحد أن يقف في وجه الإرادة الإلهية، فما عليهم إلا أن ينسحبوا من ساحة التحدي، من أجل أن يقيم الله حجته، ويبلغ الرسول «صلى الله عليه وآله» دينه ورسالته.

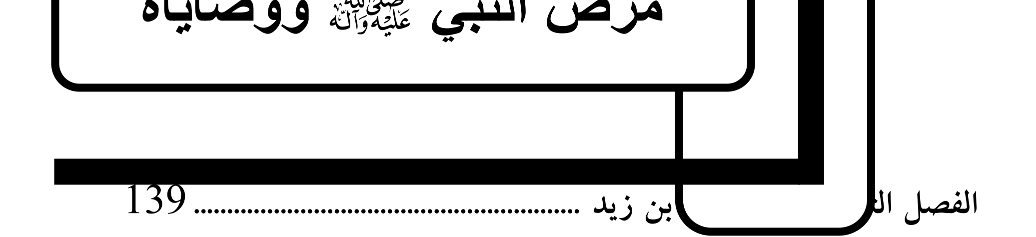
______

(1) الآية 67 من سورة المائدة.

وليبوؤوا بإثم المكر والبغي، وليحملوا وزر النكث والخيانة..



الفصل ال... بن زيد 137



الفصل ال... بن زيد 139

مدة مرض رسول الله ﷺ:

قال الحافظ: اختلف في مدة مرضه «صلى الله عليه وآله»، فالأكثر على أنها ثلاثة عشر يوماً.

وقيل: بزيادة يوم.

وقيل: بنقصه.

وقيل: تسعة أيام. رواه البلاذري عن علي «عليه السلام».

وقيل: عشرة، وفيه جزم سليمان التيمي.

وكان يخرج إلى الصلاة إلا أنه انقطع ثلاثة أيام.

قال في العيون: أمر رسول الله «صلى الله عليه وآله» أن يصلي بالناس، فصلى بهم فيما روينا سبع عشرة صلاة، ورواه البلاذري عن أبي بكر بن أبي سبرة[1].

---

(1) راجع: سبل الهدى والرشاد ج12 ص244 وفتح الباري ج8 ص98 وراجع: إمتاع الأسماع ج2 ص130 والسيرة النبوية لابن كثير ج4 ص507 والبداية والنهاية ج5 ص276 وعمدة القاري ج18 ص60 والكامل لابن عدي ج4 ص26 وتاريخ مدينة دمشق ج30 ص298 وسير

حديث لد النبي ﷺ خرافة:

وقد ذكروا: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد لدَّ في مرض موته[1]، (أي أنهم داووه باللدود، وهو من الأدوية ما يسقاه المريض في أحد شقي الفم)[2]، في اليوم الذي ثقل فيه، واشتد ما يجده حتى أغمي عليه، وذلك في يوم الأحد[3]، قبل وفاته «صلى الله عليه وآله» بيوم واحد.

فمن النصوص والآثار التي حكت لنا ذلك:

1 ـ ما رواه البخاري وغيره عن عائشة قالت: لددناه في مرضه، فجعل يشير إلينا: أن لا تلدوني، فقلنا: كراهية المريض للدواء، فلما أفاق قال: ألم أنهكم أن تلدوني؟

أعلام النبلاء ج8 ص506.

(1) شرح النهج للمعتزلي ج13 ص31 وج10 ص266 و 267 وذخائر العقبى ص192 و تاريخ الأمم والملوك ج2 ص438 وإمتاع الأسماع ج14 ص434 والسيرة النبوية لابن هشام ج4 ص1065 وعمدة القاري ج18 ص73 وسبل الهدى والرشاد ج12 ص228 والبداية والنهاية ج5 ص245 وإمتاع الأسماع ج10 ص328 وج14 ص433 والسيرة النبوية لابن كثير ج4 ص446.

(2) وفي لسان العرب ج3 ص390 عن الفراء، قال: اللد أن يؤخذ بلسان الصبي فيمد إلى أحد شفتيه، ويوجر في الآخر الدواء في الصدف بين اللسان وبين الشدق.

(3) كنز العمال ج10 ص573.

قلنا: كراهية المريض للدواء.

فقال: لا يبقى أحد في البيت إلا لد وأنا أنظر، إلا العباس فإنه لم يشهدكم[1].

2 ـ ولفظ محمد بن سعيد: كانت تأخذ رسول الله «صلى الله عليه وآله» الخاصرة، فاشتدت به فأغمي عليه، فلددناه، فلما أفاق قال: هذا من فعل نساء جئن من هنا، وأشار إلى الحبشة، وإن كنتم ترون أن الله يسلط علي ذات الجنب، ما كان الله ليجعل لها علي سلطاناً، والله لا يبقى أحد في البيت إلا لد، فما بقي أحد في البيت إلى لد، ولددنا ميمونة وهي صائمة[2].

---

(1) صحيح البخاري ج3 ص54 و (ط دار الفكر) ج5 ص143 وج7 ص17 وج8 ص40 و 42 وصحيح مسلم ج7 ص24 وشرح مسلم للنووي ج14 ص199 وعمدة القاري ج18 ص73 وج21 ص248 و 249 وج24 ص48 و 57 وتغليق التعليق ج4 ص164 وصحيح ابن حبان ج14 ص554 وكتاب الوفاة للنسائي ص29 وتحفة الأحوذي ج6 ص170 والبداية والنهاية ج5 ص246 وتاريخ الأمم والملوك ج2 ص437 ومسند ابن راهويه ج5 ص42 والسنن الكبرى للنسائي ج4 ص255 و 375 وشرح النهج للمعتزلي ج13 ص32، ومسند أحمد ج1 ص53 والسيرة النبوية لابن كثير ج4 ص449.

(2) فتح الباري ج8 ص112 و 113 وعمدة القاري ج18 ص73 وسبل الهدى والرشاد ج12 ص228.

3 ـ ومن طريق أبي بكر بن عبد الرحمن: أن أم سلمة وأسماء بنت عميس أشارتا بأن يلدوه[1].

وفي رواية رواها عبد الرزاق بسند صحيح: أن قضية اللد قد جرت في بيت ميمونة، وأن نساءه تشاورن في ذلك، فلما أفاق قال: هذا من فعل نساء جئن من ها هنا وأشار إلى الحبشة[2].

4 ـ قال المعتزلي: «وإن أهل داره ظنوا: أن به ذات الجنب فلدوه وهو مغمى عليه، وكانت العرب تداوي باللدود من ذات الجنب، فلما أفاق علم أنهم قد لدّوه، فقال: «لم يكن الله ليسلطها عليَّ، لدوا كل من في الدار»،

فجعل بعضهم يلد بعضاً»[3].

---

(1) راجع: فتح الباري ج8 ص113 وفي الطبقات الكبرى لابن سعد ج2 ص236: أنهما لدتاه..

(2) راجع: المصنف للصنعاني ج5 ص429 ومسند ابن راهويه ج5 ص42 وموارد الظمآن ج7 ص57 وكنز العمال ج7 ص268 وتاريخ مدينة دمشق ج26 ص333 والثقات لابن حبان ج2 ص131 والمعجم الكبير ج24 ص140 وفتح الباري ج8 ص112، والمستدرك للحاكم ج4 ص202 وصحيح ابن حبان ج14 ص553 ومجمع الزوائد ج9 ص33 ومسند أحمد ج1 ص438، لكن فيه: أن الذي اتهم نساء الحبشة هو غير النبي «صلى الله عليه وآله».

(3) شرح النهج للمعتزلي ج10 ص266 ومسند أبي يعلى ج12 ص62 وراجع: الطبقات الكبرى لابن سعد ج2 ص236.

5 - وفي رواية عن العباس: أنه دخل على رسول الله «صلى الله عليه وآله» وعنده نساؤه فاستترن مني إلا ميمونة، فقال: لا يبقى في البيت أحد شهد اللد إلا لد الخ.. [1].

6 - وفي رواية مطولة عن عائشة، قالت: وفزع الناس إليه، فظننا أن به ذات الجنب، فلددناه ثم سرّي عن رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وأفاق فعرف أنه قد لد، ووجد أثر اللدود، فقال: ظننتم أن الله عز وجل سلطها علي ؟ ما كان الله يسلطها علي، والذي نفسي بيده، لا يبقى في البيت أحد إلا لد إلا عمي، فرأيتهم يلدونهم رجلاً رجلاً.

وقالت عائشة، ومن في البيت يومئذ فتذكر فضلهم، فلد الرجال أجمعون، وبلغ اللدود أزواج النبي «صلى الله عليه وآله»، فلددن امرأة امرأة، حتى بلغ اللدود امرأة منا ـ قال ابن أبي الزناد: لا أعلمها إلا ميمونة قال: وقال بعض الناس: أم سلمة ـ قالت: إني والله صائمة.

فقلنا: بئسما ظننت أن نتركك وقد أقسم رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فلددناها، والله يابن أختي، وإنها لصائمة[2].

---

(1) مسند أحمد ج1 ص209 وتاريخ مدينة دمشق ج26 ص333 وراجع: مجمع الزوائد ج5 ص181 ومسند أبي يعلى ج12 ص62 وسبل الهدى والرشاد ج11 ص252.

(2) مسند أحمد ج6 ص118 والمستدرك للحاكم ج4 ص203 وتاريخ مدينة دمشق ج26 ص332 وتغليق التعليق ج4 ص166 ومسند أبي يعلى ج8 ص354 وسبل الهدى والرشاد ج12 ص227.

7 - عن ابن عباس، قال: قال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: إن خير ما تداويهم به السعوط، واللدود، والحجامة، والمشي.

فلما اشتكى رسول الله «صلى الله عليه وآله» لده أصحابه، فلما فرغوا قال: لدوهم، قال: فلدوا كلهم غير العباس.. [1].

وعنه أيضاً: إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» لدّه العباس وأصحابه، فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: من لدّني ؟ فكلهم أمسكوا.

فقال: لا يبقى أحد في البيت إلا لد غير عمه العباس.

قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث عباد بن منصور[2].

8 - وأخيراً.. فقد روت عائشة قالت: أغمي على رسول الله «صلى الله عليه وآله»، والدار مملوءة من النساء: أم سلمة، وميمونة، وأسماء بنت عميس، وعندنا عمه العباس بن عبد المطلب، فأجمعوا على أن يلدّوه، فقال العباس: لا ألده، فلدوه.

فلما أفاق قال: من صنع بي هذا ؟

قالوا: عمك.

قال لنا: هذا دواء جاء من نحو هذه الأرض ـ وأشار إلى أرض

---

(1) سنن الترمذي ج3 ص262 و 264 والطب النبوي لابن القيم الجوزي ص41 والعهود المحمدية للشعراني ص586 والفائق ج3 ص313 والنهاية ج4 ص245، وزاد: أنه فعل ذلك عقوبة لهم.

(2) سنن الترمذي ج3 ص265.

الحبشة ـ قال: فلم فعلتم ذلك؟

فقال العباس: خشينا يا رسول الله أن يكون بك ذات الجنب.

فقال: إن ذلك لداء ما كان الله ليقذفني به، لا يبقى أحد في البيت إلا لد إلا عمي.

قال: فلقد لدت ميمونة وإنها لصائمة لقسم رسول الله «صلى الله عليه وآله»، عقوبة لهم بما صنعوا.. [1].

ونحن بدورنا لا نصدق هذه الروايات، وذلك لما يلي:

أولاً: عدا عن المناقشة في أسانيدها. فإن في هذه الروايات تناقضاً واختلافا، ونحن نكتفي بذكر موارد خمسة لهذه التناقضات، ونترك الباقي لنظر القارئ وملاحظته، فنقول:

1 ـ رواية تذكر: أن العباس قد لدّه.

وأخرى تقول: إنه رفض أن يلدّه، واكتفى بالإشارة بذلك..

وثالثة تقول: لم يشارك لا في لدّه ولا في المشورة به[2].

2 ـ واحدة تقول: إن صحابته قد لُدُّوا رجلاً رجلاً حتى بلغ اللدود

---

(1) شرح النهج للمعتزلي ج13 ص31 و 32 وذخائر العقبى ص192 وتاريخ الأمم والملوك ج2 ص438 والسيرة النبوية لابن هشام ج4 ص1065 والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج3 ص471 وراجع: تاريخ مدينة دمشق ج26 ص333 والمعجم الكبير ج24 ص140.

(2) راجع: شرح النهج للمعتزلي ج13 ص32 و 33 وراجع المصادر المتقدمة في الهوامش السابقة.

نساءه «صلى الله عليه وآله».

وأخرى تذكر: أن اللد كان للنساء فقط..

وثالثة تذكر: أن اللد كان لصحابته، ولا تشير إلى النساء أصلاً..

3 ـ ثم هناك الخلاف في من التدت وهي صائمة، هل هي: أسماء بنت عميس، أو هي ميمونة..

4 ـ واحدة تذكر: أنه «صلى الله عليه وآله» لم يعرف باللد إلا عندما أفاق، حيث وجد أثره في فمه، وأخرى تذكر أنه نهاهم عن ذلك صراحة أو بالإشارة، ولكنهم لم يمتثلوا لأنهم اعتبروا أن ذلك منه كراهة المريض للدواء..

5 ـ رواية تذكر: أن اللدود دواء جاءهم من قبل الحبشة.. وأخرى تقول: «كانت العرب تداوي باللدود من به ذات الجنب».

إلا أن يقال: لا منافاة بينهما، فلعله كان يأتي من الحبشة، فتأخذه العرب، فتداوي به مرضاها.

ثانياً: لقد صرحت رواية المعتزلي، والزمخشري، وابن الأثير[1]: بأن الرسول «صلى الله عليه وآله» أراد أن يلدهم جميعاً عقوبة لهم.. وهذا «فيه نظر، لأن الجميع لم يتعاطوا ذلك»[2] فلماذا يعاقب غير الجناة ؟!..

---

(1) الفائق ج3 ص313، والنهاية ج4 ص245، وفيهما: فعل ذلك عقوبة لهم، لأنهم لدوه بغير إذنه. وراجع المصادر في الهوامش السابقة.

(2) فتح الباري ج8 ص112.

ولو سلم أنهم جميعاً استحقوا العقوبة لتركهم الإنكار على الفاعلين، ولا سيما مع نهيه «صلى الله عليه وآله» لهم عن ذلك..

فيرد عليه: أنهم إذا كانوا قد ظنوا أنه «صلى الله عليه وآله» نهاهم عن ذلك كراهية المريض للدواء كما يدّعون، فهم معذورون في ذلك لأنهم قد انساقوا مع تأويلهم وفهمهم..

هذا كله، عدا عن أن بعض الروايات تنكر أن يكون «صلى الله عليه وآله» قد نهاهم عن ذلك، بل تصرح: بأنه لم يعرف بالأمر إلا بعد إفاقته من إغمائه..

ولو سلم.. فإنهم في فعلهم ذلك كانوا يحسبون أنهم يحسنون له «صلى الله عليه وآله»، ويبّرونه، ويحافظون عليه، فهل هم مع هذا يستحقون عقاباً أو تأديباً كما يزعمه العسقلاني؟!(1).

وهل ذلك منه «صلى الله عليه وآله» لهم إلا كجزاء سنمار؟!..

ثم أليس يقولون: إنه «صلى الله عليه وآله» لم يكن ينتقم لنفسه من أحد؟!(2)، فلماذا غيَّر عادته في هذا الوقت بالذات؟!..

ولو سلم أنهم يستحقون العقاب، فهل عقابهم يكون على هذه الصورة؟!.

وهل كل من لدّ شخصاً مع عدم رضاه تكون عقوبته اللّد في

---

(1) نفس المصدر السابق.

(2) نفس المصدر السابق.

المقابل؟!.

وكيف صار عقاب المرتكب للجريمة هو نفس عقاب الراضي بالفعل، وهل كل من رضي بفعل قوم لا بد وأن يتعرض لنفس العقاب الذي يتعرّضون له؟! فلو قتل رجل رجلاً ورضي به آخر، فهل يقتلان معاً: الراضي والقاتل على حد سواء ؟!..

إلى غير ذلك من الأسئلة التي تحتاج إلى أجوبة مقنعة ومفيدة..

ثالثاً: الرواية تصرح: بأن الله لم يكن ليبتليه «صلى الله عليه وآله» بذات الجنب.. ولكن أبا يعلى روى لنا بسند فيه ابن لهيعة، عن عائشة نفسها: أن النبي «صلى الله عليه وآله» مات من ذات الجنب[1].

قال المعتزلي: «واحتج الذاهبون إلى أن مرضه كان ذات الجنب بما روي من انتصابه وتعذر الإضطجاع والنوم عليه.

قال سلمان الفارسي: دخلت عليه صبيحة يوم قبل اليوم الذي مات فيه، فقال لي: يا سلمان، ألا تسأل عما كابدته الليلة من الألم والسهر أنا وعلي؟

فقلت: يا رسول الله، ألا أسهر الليلة معك بدله؟

فقال: لا، هو أحق بذلك منك »[2].

---

(1) تهذيب التهذيب ج5 ص331 وسبل الهدى والرشاد ج12 ص227 والمعجم الأوسط ج9 ص6 وفتح الباري ج8 ص113، وشرح النهج للمعتزلي ج10 ص267 ومسند أبي يعلى ج8 ص258 وعمدة القاري ج21 ص253 ومجمع الزوائد ج9 ص34 والمستدرك للحاكم ج4 ص405.

(2) شرح النهج للمعتزلي ج10 ص267 و 266 على الترتيب، وراجع: كتاب

وقال من شرح قول علي «عليه السلام» في نهج البلاغة: (وفاضت بين نحري وصدري نفسك) «يروى: أنه «صلى الله عليه وآله» قذف دماً يسيراً وقت موته، ومن قال بهذا القول زعم أن مرضه كان ذات الجنب، وأن القرحة التي كانت في الغشاء المستبطن للإضلاع انفرجت في تلك الحال، وكانت فيها نفسه «صلى الله عليه وآله»..»[1].

رابعاً: لو سلمنا: أنه «صلى الله عليه وآله» لم يمت من ذات الجنب، وإنما مات بالحمى والسرسام الحار.. فإننا لا يمكن أن نقبل أنهم ظنوا: أن به ذات الجنب، وذلك لأن الحاكم قد روى في المستدرك أن: «ذات الجنب من الشيطان..»[2].

الأربعين للشيرازي ص129 ومستدرك سفينة البحار ج7 ص381 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج6 ص533.

(1) شرح النهج للمعتزلي ج10 ص267 و 266 على الترتيب.

(2) المستدرك ج4 ص405 ومسند ابن راهويه ج2 ص577 ومسند أحمد ج6 ص274 وفتح الباري ج8 ص113 وعمدة القاري ج21 ص253 وسبل الهدى والرشاد ج11 ص459 وج12 ص228 وكنز العمال ج11 ص469 وتاريخ الأمم والملوك ج2 ص438 والبداية والنهاية ج5 ص245 وإمتاع الأسماع ج10 ص328 وج11 ص228 وإمتاع الأسماع ج14 ص433 و 435 والشفا بتعريف حقوق المصطفى للقاضي عياض ج2 ص120 والسيرة النبوية لابن كثير ج4 ص446.

فإذا كانت من الشيطان فلا يصح أن يتوهموا أن به ذات الجنب، لأن الشيطان ليس له سلطان على عباد الله الصالحين من المؤمنين، فكيف بسيد الأنبياء والمرسلين: ﴿**إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ**﴾[1] وقال تعالى حكاية لكلام الشيطان: ﴿**لأغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ، إِلاَّ عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ**﴾[2].

وقول ابن حجر العسقلاني: إن ذات الجنب تطلق بإزاء مرضين: الورم الحار الذي يعرض للغشاء المستبطن، والآخر ريح محتقن بين الأضلاع، والأول هو المنفي له «صلى الله عليه وآله» عن نفسه[3].

لا يحل الإشكال، لأنه لو كان كذلك.. فقد كان عليه «صلى الله عليه وآله»: أن يبين أيهما هو المعني بكلامه نفياً وإثباتاً.. وكان على الباحثين ذكر ذلك عنه، وإذا كان كذلك ولم يبين فلا بد أن يحمل كلامه على ما هو المتعارف، والتفكيك في كلامه يحتاج إلى دليل.

ثم كيف يكون هذا هو المنفي في كلامه مع أنه هو الذي يقولون: إنه مات به كما تقدّم نقله عن المعتزلي؟!..

خامساً: إذا كان «صلى الله عليه وآله» مغمى عليه حينما لدّوه كما تقول رواية البخاري، فما معنى تصريح نفس تلك الرواية بأنه «صلى الله عليه وآله» يشير إلينا أن لا تلدّوني؟!.

---

(1) الآية 42 من سورة الحجر.

(2) الآية 83 من سورة ص، والآية 40 من سورة الحجر.

(3) فتح الباري ج8 ص112 وج10 ص145 وسبل الهدى والرشاد ج12 ص228.

فقلنا: كراهة المريض للدواء.

وروايات أخرى تصرح: بأنه «صلى الله عليه وآله» قد علم بأنهم لدّوه بعد إفاقته من الإغماء. وهذا يتنافى مع رواية البخاري: إنه أشار إليهم أن لا يلدّوه، فقالوا: كراهة المريض للدواء.

سادساً: قول بعض الروايات: إن جميع أزواج النبي «صلى الله عليه وآله» قد احتجبن من العباس سوى ميمونة غريب، فإن العباس وإن كان زوج أخت ميمونة، ولكن ذلك لا يخرجه عن كونه رجلاً أجنبياً عنها كسائر الرجال الأجانب، فلماذا لا تحتجب منه ميمونة زوج النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله»؟!!.

وأخيراً.. فقد قال المعتزلي: «وسألت النقيب أبا جعفر يحيى بن أبي زيد البصري عن حديث اللدود، فقلت: ألدّ علي بن أبي طالب ذلك اليوم؟ فقال: معاذ الله، لو كان لدّ لذكرت عائشة ذلك فيما تذكره وتنعاه عليه.

قال: وقد كانت فاطمة حاضرة في الدار، وابناها معها، أفتراها لدّت أيضاً؟ ولدّ الحسن والحسين؟! كلا، وهذا أمر لم يكن، وإنما هو حديث ولّده من ولّده تقريباً إلى بعض الناس الخ..».

ثم يذكر: أن من لدّ هو فقط أسماء بنت عميس وميمونة، وأن الدواء جاء به جعفر بن أبي طالب من أرض الحبشة[1].

---

(1) شرح النهج للمعتزلي ج13 ص32.

ولكن كيف ذلك ونحن نرى ابن أبي الحديد نفسه يصرّح: بأن اللدود كانت تستعمله العرب لذات الجنب؟![1] كما تقدم.

وهكذا يتضح: أن هذه الرواية لا يمكن أن تصح، وأن ذكرها في صحيح البخاري وغيره لا يبرر الالتزام بها، وتصديقها..

ولعل سر اختلاقها هو إظهار صحة نسبة الهُجْرِ إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» في مرضه. ولعل النقيب المعتزلي يشير إلى هذا في عبارته الآنفة.

وما أكثر الأكاذيب والمفتريات على نبي الأمة الأعظم «صلى الله عليه وآله»، رد الله كيد الكاذبين والمنحرفين إلى نحورهم، وعصمنا من الزلل في الفكر وفي القول والعمل.

الدنانير وعائشة:

عن سهل بن سعد قال: كان عند رسول الله «صلى الله عليه وآله» سبعة دنانير وضعها عند عائشة، فلما كان في مرضه قال: يا عائشة، ابعثي الذهب إلى علي، ثم أغمي عليه، وشغل عائشة ما به، حتى قال ذلك مراراً، كل ذلك يغمى على رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ويشغل عائشة ما به، فبعث به إلى علي فتصدق به[2].

---

(1) شرح النهج للمعتزلي ج10 ص266.

(2) سبل الهدى والرشاد ج12 ص250 عن ابن سعد والطبراني برجال الصحيح، وراجع: مجمع الزوائد ج3 ص124 والعهود المحمدية للشعراني ص158 والطبقات الكبرى لابن سعد ج2 ص239 وإمتاع

وعن المطلب بن عبد الله بن حنطب: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» قال لعائشة ـ وهي مسندته إلى صدرها ـ: «يا عائشة، ما فعلت تلك الذهب؟

قالت: هي عندي.

قال: فأنفقيها، ثم غشي عليه وهو على صدرها، فلما أفاق قال: هل أنفقت تلك الذهب يا عائشة؟!

قالت: لا والله يا رسول الله.

قالت: فدعا بها فوضعها في كفه، فعدها، فإذا هي ستة دنانير، فقال: ما ظن محمد بربه أن لو لقي الله وهذه عنده؟ فأنفقها كلها، ومات من ذلك اليوم[1].

وعن عائشة قالت: قال لي رسول الله «صلى الله عليه وآله» في وجعه الذي مات فيه: ما فعلت بالذهب؟

قلت: هو عندي يا رسول الله.

قال: ائت بها.

فأتيت بها، فجعلها في كفه، وهي بين الخمس والسبع، فرفع بها

الأسماع ج14 ص515 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج8 ص627 والمعجم الكبير ج6 ص198 و السيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج3 ص472.

(1) سبل الهدى والرشاد ج12 ص250 عن ابن سعد، والطبقات الكبرى لابن سعد ج2 ص237 وراجع: إمتاع الأسماع ج14 ص516.

كفه وقال: أنفقيها، وقال: ما ظن محمد إن لقي الله وهذه عنده، أنفقيها[1].

وعن سهل بن يوسف عن أبيه عن جده قال: أعتق النبي «صلى الله عليه وآله» في مرضه أربعين نفساً[2].

ونقول:

1 - لا ندري لماذا تتوانى عائشة في تنفيذ أمر النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله» لها بإرسال الذهب إلى علي «عليه السلام»، حتى تلجئه إلى معاودة هذا الأمر مراراً وتكراراً، من دون فائدة أو عائدة**؟!** حتى اضطر أن يبادر هو بنفسه «صلى الله عليه وآله» إلى أن يبعث به لعلي «عليه السلام» ليتصدق به**؟!**

وما الذي كان يشغل عائشة عن امتثال ما يأمرها به النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله»**؟!** ألم تكن عائشة تستطيع أن تقول لأي إنسان دخل عليها: خذ تلك الدنانير التي في ذلك المكان إلى علي ليتصدق بها؟!

---

(1) سبل الهدى والرشاد ج12 ص250 عن مسدد، وأبي عمر، وابن أبي شيبة، وأحمد برجال الصحيح، وتاريخ مدينة دمشق ج4 ص110 وإمتاع الأسماع ج2 ص292 والطبقات الكبرى لابن سعد ج2 ص238 وصحيح ابن حبان ج8 ص8.

(2) سبل الهدى والرشاد ج12 ص250 عن أبي طاهر المخلص، وإمتاع الأسماع ج6 ص302 وج14 ص516 والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج3 ص422 والتراتيب الإدارية ج1 ص27.

وإذا كان النبي «صلى الله عليه وآله» هو الذي يعاني من الأوجاع، فمم كانت عائشة تعاني؟!

وما الذي كانت تفعله للنبي «صلى الله عليه وآله» حين كان يتوجع، أو يغمى عليه؟! أليس غاية ما تدّعي أنها فعلته له أنها أسندته وهو في وجعه إلى صدرها؟!

ومع افتراض صحة ذلك، فهل كان هذا يمنعها من امتثال أمره «صلى الله عليه وآله» الذي كرره عليها مراراً وتكراراً؟!

ألم يكن بإمكانها أن تستفيد من نفس الوسيلة التي استفاد منها رسول الله «صلى الله عليه وآله» حين اضطر هو إلى مباشرة إرسال تلك الدنانير إلى علي «عليه السلام»؟!

وهل كانت ستتلكأ إلى هذا الحد لو كان «صلى الله عليه وآله» قد أمرها بإرسال تلك الدنانير إلى أبيها، أو إلى أي كان من الناس غير علي «عليه السلام»؟!

وألا يعتبر تلكؤها هذا من موجبات الأذى لرسول الله «صلى الله عليه وآله»؟!

وأين كانت سائر نساء النبي «صلى الله عليه وآله» عنه في يوم موته؟! فلا نسمع إلا اسم عائشة يتردد في كل اتجاه؟!

ولماذا تركه الناس كلهم حتى علي «عليه السلام»، وتركته نساؤه كلهم إلا عائشة، فتكون هي الوحيدة التي تسنده إلى صدرها، وتهتم بأوجاعه، وتعصي أوامره؟! كما ترويه لنا عائشة نفسها!!

وأين كانت عنه ابنته الوحيدة فاطمة «عليها السلام» في ساعاته الأخيرة والحرجة؟!

2 ـ أما رواية ابن حنطب، فقد استبعدت علياً «عليه السلام» بالكلية، وقررت أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» وضع الدنانير في كفه، ولم تذكر أنه أنفقها بنفسه، أو أرسلها إلى أحد من الناس!! وإلى من أرسلها!!

لقد سكتت ولم تذكر شيئاً من ذلك، ثم جاءت رواية عائشة لتستأثر هي بإنفاق هذه الدنانير، وتستبعد علياً «عليه السلام» حتى من دائرة الإحتمال بالكلية..

فتبارك الله أحسن الخالقين..

3 ـ أما ما رواه أبو طاهر فنلاحظ عليه: أنه لم يذكر لنا عن هؤلاء الأربعين الذين أعتقهم رسول الله «صلى الله عليه وآله» في مرض موته شيئاً يعرفنا بهم، أو بأسمائهم، وانتماءاتهم، وخصوصياتهم. كما أننا لم نجد أحداً ممن تقدم على أبي طاهر قد روى شيئاً من ذلك، وإن كنا لا نمنع من وقوعه..

فاطمة عليها السلام أول أهل بيته لحوقاً به:

عن عائشة قالت: اجتمع نساء رسول الله «صلى الله عليه وآله» لم يغادر منهم امرأة في وجعه الذي مات فيه، وما رأيت أحداً أشبه سمتاً وهدياً ودلاً برسول الله «صلى الله عليه وآله»، في قيامها وقعودها من فاطمة، وكانت إذا دخلت عليه قام إليها، وقبلها، وأجلسها

في مجلسه، وكان إذا دخل عليها فعلت ذلك.

فلما مرض جاءت تمشي ما تخطئ مشيتها مشية رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فقال: مرحباً يا بنتي. فأجلسها عن يمينه، أو عن شماله، فأكبت عليه تقبله، فسارها بشيء، فبكت، ثم سارها فضحكت.

فقلت: ما رأيت اليوم فرحاً أقرب من حزن، فسألتها عن ذلك، قلت لها: ما خصك رسول الله «صلى الله عليه وآله» بالسرار وتبكين.

فلما أن قامت قلت لها: أخبريني بما سارك؟

قالت: ما كنت لأفشي سر رسول الله «صلى الله عليه وآله».

فلما أن توفي قلت لها: أسألك بما لي عليك من الحق لما أخبرتيني.

قالت: أما الآن فنعم، سارني فقال: إن جبريل كان يعارضني بالقرآن في كل سنة مرة، وإنه عارضني العام مرتين، وإنه لم يكن نبي كان بعده نبي إلا عاش بعده نصف عمر الذي كان قبله، ولا أرى ذلك إلا اقترب أجلي.

وفي لفظ: فقالت: إنه أخبرني أنه يقبض في وجعه، فاتقي الله واصبري، إن جبريل أخبرني أنه ليس امرأة من نساء المؤمنين أعظم رزنة منك، فلا تكوني أدنى امرأة منهن صبراً، فنعم السلف أنا لك، فبكيت.

ثم سارني فقال: أما ترضين أن تكوني سيدة نساء المؤمنين، أو

سيدة نساء هذه الأمة.

وفي لفظ: «أخبرني أني أول أهله لحوقاً به، فضحكت ضحكي الذي رأيت»[1].

قال الصالحي الشامي:

قال الحافظ ـ أي العسقلاني ـ: اتفقت الروايات على أن الذي سارها به أولاً فبكت هو إعلامه إياها بأنه ميت في مرضه ذلك، واختلف فيما سارها به فضحكت.

ففي رواية عروة: أنه إخباره إياها بأنها أول أهله لحوقاً به.

وفي رواية مسروق: بأنه إخباره إياها أنها سيدة نساء أهل الجنة، وجعل كونها أول أهله لحوقاً به، مضموماً إلى الأول وهو الراجح، ويحتمل تعدد القضية[2].

---

(1) سبل الهدى والرشاد ج12 ص251 عن الخمسة، والطبراني، وابن حبان، والحاكم.

(2) سبل الهدى والرشاد ج12 ص251 وراجع: ينابيع المودة ج2 ص55 وراجع: صحيح البخاري (ط مطبعة الأميرية) ج4 ص203 وصحيح مسلم ج7 ص142 ومسند الطيالسي ص196 والطبقات الكبرى لابن سعد ج8 ص26 وحلية الأولياء ج2 ص39 والخصائص للنسائي (ط دار التقدم بمصر) ص34 ومصابيح السنة (ط دار الخيرية بمصر) ج2 ص204 ومسند أحمد ج6 ص282 وأنساب الأشراف ج1 ص552 وصفة الصفوة (ط حيدرآباد) ج2 ص5 وطرح التثريب ج1 ص149 والمختار من مناقب الأخيار (ط دمشق) ص56 ونظم درر السمطين ص179 وتذكرة

ونقول:

1 - إن من القريب جداً أن يكون «صلى الله عليه وآله»، قد أخبر ابنته السيدة الزهراء «عليها السلام» بالأمرين معاً، أي أنه قال لها أولاً: إنه «صلى الله عليه وآله» ميت في مرضه ذلك، فبكت. ثم أخبرها بأنها سيدة نساء أهل الجنة، وبأنها أول أهل بيته لحوقاً به، فضحكت.

2 - إنه لا بد من الوقوف عند دلالات هذا الإجلال والتعظيم من قبل رسول الله «صلى الله عليه وآله» لابنته فاطمة «عليها السلام»،

الخواص ص319 ومنتخب تاريخ ابن عساكر ج1 (ط الترقي بدمشق) ص298 والبداية والنهاية ج5 ص226 وجمع الفوائد ج2 ص233 وتكملة المنهل العذب المورود ج3 ص222 والثغور الباسمة (ط بمبي) ص13 وأشعة اللمعات في شرح المشكاة ج4 ص693 ووسيلة النجاة للمولوي ص228 ومرآة المؤمنين ص190 وأضواء على الصحيحين ص345 وفضائل الصحابة ص77 وسنن ابن ماجة ج1 ص518 ومسند أبي يعلى ج12 ص112 والمعجم الكبير ج22 ص419 وعن أسد الغابة ج5 ص522 والأوائل للطبراني ص84 وعن المصادر التالية: كتاب الأربعين للماحوزي ص314 وفتح الباري ج8 ص103 ومسند أبي يحيى الكوفي ص79 ومسند ابن راهويه ج5 ص7 و السنن الكبرى للنسائي ج5 ص96 و 146 والسيرة النبوية لابن كثير ج4 ص448 وسير أعلام النبلاء ج2 ص120 وكشف الغمة ج2 ص80.

حتى إنه يقوم إعظاماً لها، ويجلسها في مجلسه، مع أن من عادة الآباء إسقاط الكلفة مع أبنائهم، ولا سيما إذا كانوا يعيشون معهم، ويرونهم في كل يوم، فإذا كانوا يقومون للغير فإنهم لا يقومون لأبنائهم، فضلاً أن يجلسوهم في مجلسهم.

ومن الواضح: أن تعظيم رسول الله «صلى الله عليه وآله» لأي إنسان ليس لمجرد قرباه النسبيه به، وإنما هو لقربه من الله، ولعظيم فضله وموقعه من هذا الدين..

3 ـ قد يستفاد من سياق الحديث أن هذا الذي جرى قد كان في أول مرض رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فقد قالت عائشة عن فاطمة «عليها السلام»: «فلما مرض جاءت تمشي الخ..».

4 ـ إن رفض الزهراء «عليها السلام» إفشاء سر رسول الله «صلى الله عليه وآله» حتى لزوجته في حال حياته يدل على أنها أهل لهذا السر، وأن من تسعى إلى الاطلاع على ما يريد الرسول «صلى الله عليه وآله» أن يستره عنها وعن غيرها ليست أهلاً له، إذ لا معنى لأن تطلب هذه المرأة من الزهراء «عليها السلام» أن تفعل ما لا يرضاه الرسول، ومن يدعو غيره إلى ذلك، فإنه لا يؤمن من أن يخالف أمره، ويرتكب ما لا يرضيه في حياته وبعد مماته..

5 ـ واللافت هنا: أن الله سبحانه كان قبل ذلك قد أنزل آيات قرآنية فضحت عائشة ورفيقتها حفصة في أمر مشابه لهذه الحادثة، أي لإفشائهما سر رسول الله «صلى الله عليه وآله» وتظاهرهما عليه.

قال تعالى: ﴿**وَإِذْ أَسَرَّ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثاً فَلَمَّا نَبَّأَتْ**

بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَّفَ بَعْضَهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا قَالَ نَبَّأَنِيَ الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ﴾(1).

فمطالبتها فاطمة الزهراء «عليها السلام» بأن تفشي سر رسول الله «صلى الله عليه وآله»، يدل على عدم توبتها من هذا الذنب.

6 - إن ما أخبر به النبي «صلى الله عليه وآله» فاطمة «عليها السلام» هو من الغيوب التي اختصها به، وهو من الأمور التي لا يمكن إدراكها بالعقول، ولا بالتحليلات، لأنه أخبرها بوقت موته، وبوقت موتها أيضاً، ليظهر لعائشة، ولكل من هو على رأيها: أن الله ورسوله وأهل البيت كانوا يعرفون حتى مثل هذا الأمر، فكيف بغيره مما دلت عليه قرائن الأحوال، وأظهرت بواطنه فلتات الألسن، وسيئات الأقوال والأعمال، فلا يظن هؤلاء أنهم يتذاكون على الله ورسوله وأهل بيته، وأن ما يضمرونه ويريدونه يخفى عليهم، وأنهم تمكنوا من خداعهم، والتلبيس عليهم..

وصية النبي ﷺ لعلي عليه السلام:

عن علي «عليه السلام» قال: «أوصاني النبي «صلى الله عليه

---

(1) الآيتان 3 و 4 من سورة التحريم.

وآله» إذا أنا مت، فغسلني بست قرب من بئر غرس، فإذا فرغت من غسلي، فادرجني في أكفاني، ثم ضع فاك على فمي.

قال: ففعلت، فأنبأني بما هو كائن إلى يوم القيمة».

وروي نحو ذلك عن الإمام الصادق «عليه السلام» [1].

وعن عمرو بن أبي شعبة قال: «لما حضر رسول الله «صلى الله عليه وآله» الموت دخل عليه علي «عليه السلام» فأدخل رأسه معه ثم قال: يا علي، إذا أنا مت فاغسلني، وكفني، ثم أقعدني، وسائلني، واكتب» [2].

ونقول:

يدلنا هذا النص على عدة أمور نذكرها فيما يلي:

1 ـ حياة النبي ﷺ بعد موته:

إن هذا النص يدل على أن النبي «صلى الله عليه وآله» حي حتى بعد أن يموت، ولأجل ذلك نقرأ في زياراتنا للمعصومين والنبي «صلى الله عليه وآله» أعظم شأناً منهم: «أشهد أنك ترى مقامي،

---

(1) بصائر الدرجات ص304 والبحار ج40 ص213 و 214 و 215 وج22 ص517 و 514 عنه، ومستدرك الوسائل ج2 ص189 وجامع أحاديث الشيعة ج3 ص190 ومستدركات علم رجال الحديث ج1 ص649.

(2) البحار ج40 ص213 و 214 وج22 ص518 عن بصائر الدرجات، وعن الخرائج والجرائح، والكافي.

وتسمع كلامي، وترد سلامي»[1].

بل قالوا: إن الأخبار قد تواترت بحياة النبي «صلى الله عليه وآله» في قبره، وكذلك سائر الأنبياء «عليه السلام»[2].

وقالوا أيضاً: إن صلاتنا معروضة على النبي «صلى الله عليه وآله»، وإن سلامنا يبلغه، وهم أحياء عند ربهم كالشهداء[3].

ويؤكد ذلك النص القرآني على: أن النبي «صلى الله عليه وآله» شاهد على أمته، قال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِداً وَمُبَشِّراً وَنَذِيراً**﴾[4]. وشهادته على الأمة لا تقتصر على خصوص من عاشوا معه في حال حياته..

---

(1) راجع: عدة الداعي لابن فهد الحلي ص56 وجامع أحاديث الشيعة ج12 ص364 و 516 و 523 ومستدرك الوسائل ج10 ص345 والبحار ج97 ص295.

(2) سبل الهدى والرشاد ج10 ص466 و 486 وج12 ص355 و 356 و 360 عن إنباه الأزكياء بحياة الأنبياء، وعن التذكرة للقرطبي والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج2 ص82 و 84 و 432 وج35 ص385.

(3) سبل الهدى والرشاد ج12 ص355 عن الأنوار في أعمال الأبرار للأردبيلي الشافعي، وعن التذكرة للقرطبي. وراجع: فتاوى عبد القاهر بن طاهر البغدادي، وتنوير الحلك للسيوطي ص5.

(4) الآية 45 من سورة الأحزاب.

2 ـ علي عليه السلام هو الوصي:

وغني عن البيان: أن وصية النبي «صلى الله عليه وآله» لعلي «عليه السلام» بأن يضع فمه على فمه، وسماعه منه ما هو كائن إلى يوم القيامة تؤكد أن لعلي «عليه السلام» خصوصية ليست لأحد سواه، وهي ترتبط بعلم الإمامة، من خلال اتصاله بالنبي «صلى الله عليه وآله» بعد موته.

3 ـ العلم بما هو كائن:

وقد قلنا أكثر من مرة: إن معرفة الإمام تقوم على ركنين:

أحدهما: النص الدال على الإختيار الإلهي لشخص بعينه لمنصب الإمامة.

والآخر: العلم الخاص، الذي يُؤْثِر الله به من يشاء من عباده.

وربما يحتاج أيضاً إلى إظهار الكرامة والمعجزة.

وقد ألمح الحديث الآنف الذكر إلى ذلك بصورة أو بأخرى، فأشار إلى الإختيار بما ظهر من وضع فمه «عليه السلام» على فم رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وإظهار المعجزة بكلامه بعد موته..

والعلم الخاص هو: أنه «صلى الله عليه وآله» قد علّمه ما هو كائن، إلى يوم القيامة، وذلك ظاهر لا يخفى.

وصايا النبي صلى الله عليه وآله حول تجهيزه ودفنه:

وكان فيما أوصى النبي «صلى الله عليه وآله» به علياً «عليه

السلام» قوله: «ضع يا علي رأسي في حجرك، فقد جاء أمر الله تعالى، فإذا فاضت نفسي فتناولها بيدك، وأمسح بها وجهك.

ثم وجهني إلى القبلة.

وتول أمري.

وصل علي أول الناس.

ولا تفارقني حتى تواريني في رمسي.

فأخذ علي «عليه السلام» رأسه، فوضعه في حجره..

إلى أن تقول الرواية:

ثم قُبِضَ «صلى الله عليه وآله»، ويد أمير المؤمنين تحت حنكه، ففاضت نفسه «صلى الله عليه وآله» فيها، فرفعها إلى وجهه، فمسحه بها.

ثم وجَّهَهُ، وغمضه، ومد عليه إزاره، واشتغل بالنظر في أمره[1].

وكان مما أوصى به رسول الله «صلى الله عليه وآله» أن يدفن في بيته الذي قبض فيه. ويكفن بثلاث أثواب. أحدهما: يمان. ولا يدخل

---

(1) الإرشاد للمفيد ص94 - 98 و (ط دار المفيد) ج1 ص187 والبحار ج22 ص470 و 521 عنه، وعن إعلام الورى ص82 - 84 و (ط أخرى) 143 - 144 و (ط مؤسسة آل البيت) ج1 ص267 وعن مناقب آل أبي طالب ج1 ص203 ومصباح الفقيه (ط.ق) ج1 ق2 ص346 وجواهر الكلام ج4 ص11 وراجع: قصص الأنبياء للراوندي ص357 والدر النظيم ص194 والحجة على الذاهب إلى تكفير أبي طالب للسيد فخار بن معد ص304.

قبره غير علي «عليه السلام»[1].

وفي نص آخر عن ابن عباس: لما مرض رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وعنده أصحابه قام إليه عمار بن ياسر، فقال له: فداك أبي وأمي يا رسول الله، من يغسلك منا، إذا كان ذلك منك؟!

قال: ذاك علي بن أبي طالب، لأنه لا يهم بعضو من أعضائي إلا أعانته الملائكة على ذلك.

فقال له: فداك أبي وأمي يا رسول الله، فمن يصلي عليك منا إذا كان ذلك منك؟!

قال: مه رحمك الله! ثم قال لعلي: يا ابن أبي طالب، إذا رأيت روحي قد فارقت جسدي فاغسلني.

إلى أن قال: واحملوني حتى تضعوني شفير قبري [ثم أخرجوا عني ساعة، فإن الله تعالى أول من يصلي علي] فأول من يصلي علي الجبار جل جلاله من فوق عرشه، ثم جبرئيل وميكائيل وإسرافيل [ثم ملك الموت]. في جنود من الملائكة لا يحصي عددهم إلا الله عز وجل، ثم الحافون بالعرش، ثم سكان أهل سماء فسماء، [ثم أدخلوا علي زمرة زمرة، فصلوا علي وسلموا تسليماً]. ثم جلٌّ أهل بيتي ونسائي، الأقربون فالأقربون. يومون إيماءً، ويسلمون تسليماً، لا

---

(1) البحار ج22 ص 493 و 494 وج87 ص379 عن الطرائف ص42 و 43 و45 وجامع أحاديث الشيعة ج3 ص231 و 234 و350 والوسائل (ط مؤسسة آل البيت) ج3 ص83 و (ط دار الإسلامية) ج2 ص779 ومستدرك الوسائل ج2 ص206.

يؤذوني بصوت نادبة، ولا مرَّنة.

[**قال أبو بكر:** فمن يدخل قبرك؟!

قال: الأدنى فالأدنى من أهل بيتي مع ملائكة لا ترونهم.

قوموا نادوا عني إلى من وراءكم.

فقلت للحارث بن مرة: من حدثك هذا الحديث؟

قال: عبد الله بن مسعود].

وذكر الثعلبي ما يقرب من هذه القضية، لكنه ذكر اسم أبي بكر بدل عمار، وعلي ثم ما وضعناه بين قوسين إنما هو من رواية الثعلبي[1].

وفي نص آخر: أوصى أن يخرجوا عنه، حتى تصلي عليه الملائكة[2].

ويذكر نص آخر: أن مما أوصى به النبي «صلى الله عليه وآله» علياً «عليه السلام» قوله: «يا علي، كن أنت وابنتي فاطمة، والحسن والحسين، وكبروا خمساً وسبعين تكبيرة، وكبر خمساً وانصرف. وذلك بعد أن يؤذن لك في الصلاة.

---

(1) الأمالي للصدوق ص732 و 733 والبحار ج22 ص507 و 531 عنه، وعن كشف الغمة ص6 ـ 8 عن الثعلبي، وروضة الواعظين للفتال النيسابوري ص72 وجامع أحاديث الشيعة ج3 ص231.

(2) سبل الهدى والرشاد ج 12 ص 329 والسيرة النبوية لابن كثير ج4 ص527 والبداية والنهاية ج5 ص285.

قال علي «عليه السلام»: بأبي وأمي، من يؤذن غداً؟!

قال: جبرئيل «عليه السلام» يؤذنك. قال: ثم من جاء من أهل بيتي يصلون علي فوجاً فوجاً، ثم نساؤهم، ثم الناس بعد ذلك[1].

أداء أمانات الرسول ﷺ بعد وفاته:

ويبقى سؤال، وهو: أنه هل كانت هناك أمانات مالية لدى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، أداها عنه علي «عليه السلام» بعد استشهاده «صلى الله عليه وآله».

ونجيب:

إننا نلاحظ ما يلي:

1 ـ قال ابن شهرآشوب: «وقد ولاه في رد الودائع لما هاجر إلى المدينة، واستخلف علياً في أهله وماله، فأمره أن يؤدي عنه كل دين، وكل وديعة، وأوصى إليه بقضاء ديونه»[2].

ولكن هذه العبارة ليس لها ظهور في وجود ودائع عند رسول الله «صلى الله عليه وآله» حين وفاته، وأنه أمر علياً «عليه السلام» بردها إلى أصحابها. لأنها إنما تتحدث عن أمر الهجرة من مكة إلى

---

(1) البحار ج22 ص 493 و 494 وج78 عن الطرائف ص42 و 43 و45 وجامع أحاديث الشيعة ج3 ص350 والوسائل (ط مؤسسة آل البيت) ج3 ص83 و (ط دار الإسلامية) ج2 ص779.

(2) مناقب آل أبي طالب ج1 ص329 ـ 333 و (ط المكتبة الحيدرية ـ النجف) ج1 ص396 والبحار ج38 ص73 عنه.

المدينة، وهي قد كانت قبل استشهاده «صلى الله عليه وآله» بأكثر من عشر سنوات.

2 ـ هناك روايات كثيرة حول أن الإمام علياً «عليه السلام» هو الذي يقضي دين رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وينجز عداته، ويبرئ ذمته..[1]، فقد يستفاد من كلمة يبرئ ذمته: أنه يرد الودائع إلى

---

(1) كتاب سليم بن قيس (بتحقيق الأنصاري) ص136 والبحار ج21 ص380 و381 وج28 ص55 وج36 ص109 و 311 و 355 وج38 ص1 و 73 و 103 و 111 و 334 وج39 ص33 و 216 وج72 ص445 وج99 ص106 والخصال ج2 ص84 والأمالي للصدوق ص450 وعيون أخبار الرضا «عليه السلام» ج1 ص9 وكفاية الأثر ص76 و 135 و 217 ومناقب الإمام أمير المؤمنين «عليه السلام» للكوفي ج1 ص432 وشرح الأخبار ج1 ص113 و 117 و 211 ومائة منقبة لمحمد بن أحمد القمي ص140 والأمالي للطوسي = = ص600 والمناقب لابن شهرآشوب ج1 ص396 وج2 ص247 وج3 ص16 وكتاب الأربعين للماحوزي ص192 والعمدة لابن البطريق ص181 والمزار لابن المشهدي ص577 وإقبال الأعمال لابن طاووس ج1 ص507 والطرائف ص133 وكتاب الأربعين للشيرازي ص53 عن المناقب لابن المغازلي الشافعي ص261 ح309 وبشارة المصطفى للطبري ص101 و 258 وكشف الغمة ج1 ص341 ونهج الإيمان ص196 و 440 وفضائل أمير المؤمنين «عليه السلام» لابن عقدة الكوفي ص204 وتفسير نور الثقلين ج3 ص624 وتفسير القمي ج2 ص109 ومسند الإمام الرضا «عليه السلام» للعطاردي ج1 ص123

أهلها.

غير أنني أشك في صحة هذا الإستنتاج، وأرجح أن تكون هذه العبارة تفسيرية لما قبلها، وذلك لأنه «صلى الله عليه وآله»، لما نزلت عليه سورة: ﴿**إِذَا جَاء نَصْرُ اللهِ وَالْفَتْحُ..**﴾ في أواسط أيام التشريق في حجة الوداع، عرف أنه الوداع، فركب راحلته العضباء، وخطب الناس خطبته المعروفة، وفيها:

«أيها الناس، من كانت عنده وديعة، فليؤدها إلى من ائتمنه عليها»[1].

و 127 وجامع أحاديث الشيعة ج23 ص252.

(1) الكافي ج7 ص273 و 275 والخصال ص487 ومن لا يحضره الفقيه ج4 ص93 وتحرير الأحكام العلامة ج4 ص520 وج5 ص416 وجواهر الكلام ج41 ص670 ومصباح الفقيه (ط.ق) ج2 ق 1 ص169وتحف العقول ص31 والوسائل (ط مؤسسة آل البيت) ج5 ص120 وج29 ص10 و (ط دار الإسلامية) ج3 ص424 وج19 ص3 ومستدرك الوسائل ج9 ص12 والفصول المهمة ج2 ص80 والبحار ج21 ص381 وج73 ص349 وج74 = = ص118 وج80 ص279 وجامع أحاديث الشيعة ج13 ص479 وج18 ص545 وج26 ص100 ومستدرك سفينة البحار ج10 ص270 ومسند أحمد ج5 ص73 والسنن الكبرى للبيهقي ج6 ص97 ومجمع الزوائد ج3 ص266 و 267 وشرح النهج للمعتزلي ج1 ص126 وكنز العمال ج5 ص131 وجامع البيان للطبري ج3 ص434 وإعجاز القرآن للباقلاني ص132 وتفسير الثعلبي ج4 ص347 وتفسير البغوي ج2 ص243 وأحكام القرآن لابن العربي ج2 ص503 والدر

فإذا كان «صلى الله عليه وآله» يأمر الناس برد الودائع، فالمتوقع أن يبادر هو «صلى الله عليه وآله» إلى ذلك حين علم بقرب أجله.

إلا أن يقال: إنه إذا كان مطمئناً إلى وجود من يوصل الودائع بعده إلى أهلها، فلا غضاضة في أن يوكل الأمر إليه.

3 ـ وثمة شاهد آخر لعله يشير إلى ما نرمي إليه، وهو: أن الروايات قد صرحت بأن النبي «صلى الله عليه وآله» حينما دنا أجله، كانت لديه سبعة أو ستة دنانير، فخاف أن يقبضه الله، وهي عنده، فأمر أهله بالتصدق بها.. ثم تصدق بها[1].

وهذا يشير إلى أنه «صلى الله عليه وآله» لا بد أن يهتم بأمانات الناس، وبإيصالها إلى أهلها قبل أن يقبضه الله تعالى، وأن لا يكل ذلك إلى وصيه من بعده..

ولعلك تقول: إن هذه الإستفادة لا تلائم ما هو معروف عنه

____

المنثور ج3 ص235 والتعديل والتجريح للباجي ج1 ص18 وتاريخ الأمم والملوك ج2 ص402 والبداية والنهاية ج5 ص221 و 222 وج2 ق2 ص58 وإمتاع الأسماع ج2 ص118 والسيرة النبوية لابن هشام ج4 ص1022 والسيرة النبوية لابن كثير ج4 ص402 و 403 وسبل الهدى والرشاد ج8 ص482.

(1) راجع: مسند أحمد ج6 ص104 والسنن الكبرى للبيهقي ج6 ص356 وصحيح ابن حبان ج8 ص9 وموارد الظمآن ج7 ص42 والبداية والنهاية ج6 ص61.

«صلى الله عليه وآله» من أنه خرج من مكة حين هاجر، دون أن يرجع الأمانات إلى أصحابها، بل هو قد وكَّل الإمام علياً «عليه السلام» بالقيام بهذه المهمة، ثم هاجر.

وقد روى الواقدي، وإسحاق الطبري: «أن عمير بن وائل الثقفي أمره حنظلة بن أبي سفيان: أن يدّعي على علي «عليه السلام» ثمانين مثقالاً من الذهب وديعة عند محمد «صلى الله عليه وآله»، وأنه هرب من مكة وأنت وكيله، فإن طلب بينة الشهود، فنحن معشر قريش نشهد عليه. وأعطوه على ذلك مائة مثقال من الذهب، منها قلادة ـ عشرة مثاقيل ـ لهند..

فجاء، وادّعى على علي «عليه السلام»، فاعتبر الودائع كلها، ورأى عليها أسامي أصحابها، ولم يكن لما ذكره عمير خبر، فنصح له نصحاً كثيراً، الخ..»[1].

وهذا معناه: أنه «صلى الله عليه وآله» لم يرجع الودائع إلى أصحابها حين الهجرة، واكتفى بتوكيل علي «عليه السلام» لكي يقوم بذلك بعده.. وفيها: أنه يريد أن يظهر للناس موقع علي «عليه السلام» منه «صلى الله عليه وآله».. وأنه هو الذي يقوم مقامه في غيبته، وغير ذلك..

---

(1) المناقب لابن شهرآشوب ج1 ص486 و487 و (ط المكتبة الحيدرية ـ النجف) ج 2 ص 175 والبحار ج40 ص219 و220 عنه وجامع أحاديث الشيعة ج25 ص106 ومستدرك الوسائل ج17 ص384.

فيجاب بأن: ثمة فرقاً بين الهجرة وبين الوفاة، فإنه «صلى الله عليه وآله» لو باشر بنفسه بإرجاع الودائع لأصحابها حين الهجرة، لأثار ذلك الكثير من التساؤلات، لربما يفتضح أمر هجرته، ويزيد الأمر تعقيداً، ولربما يغيِّر ذلك من مسار الأحداث إلى ما هو أضرّ وأمرّ.. فكان أن أوكل ذلك إلى علي «عليه السلام»، مشيراً للناس إلى أن علياً «عليه السلام» هو الذي يقوم مقامه في غيبته، وعليهم أن يعرفوا له هذا الموقع منه «صلى الله عليه وآله».

ولم يكن هذا المحذور قائماً حين وفاته «صلى الله عليه وآله».. فالمتوقع أن يأتي تصرفه حين الوفاة موافقاً لما هو المطلوب منه في الحالات الطبيعية.. ولم يكن هناك مانع آخر يمنع من ذلك..

4 - وقد ورد في حديث الغدير قوله: ثم أخذ بيد علي «عليه السلام» فرفعها، فقال: هذا وليي، ويؤدي عني ديني، وأنا موالي من والاه، ومعادي من عاداه[1].

غير أننا نقول:

لعل المراد هو الإعلان بأن لعلي «عليه السلام» هذا الموقع من

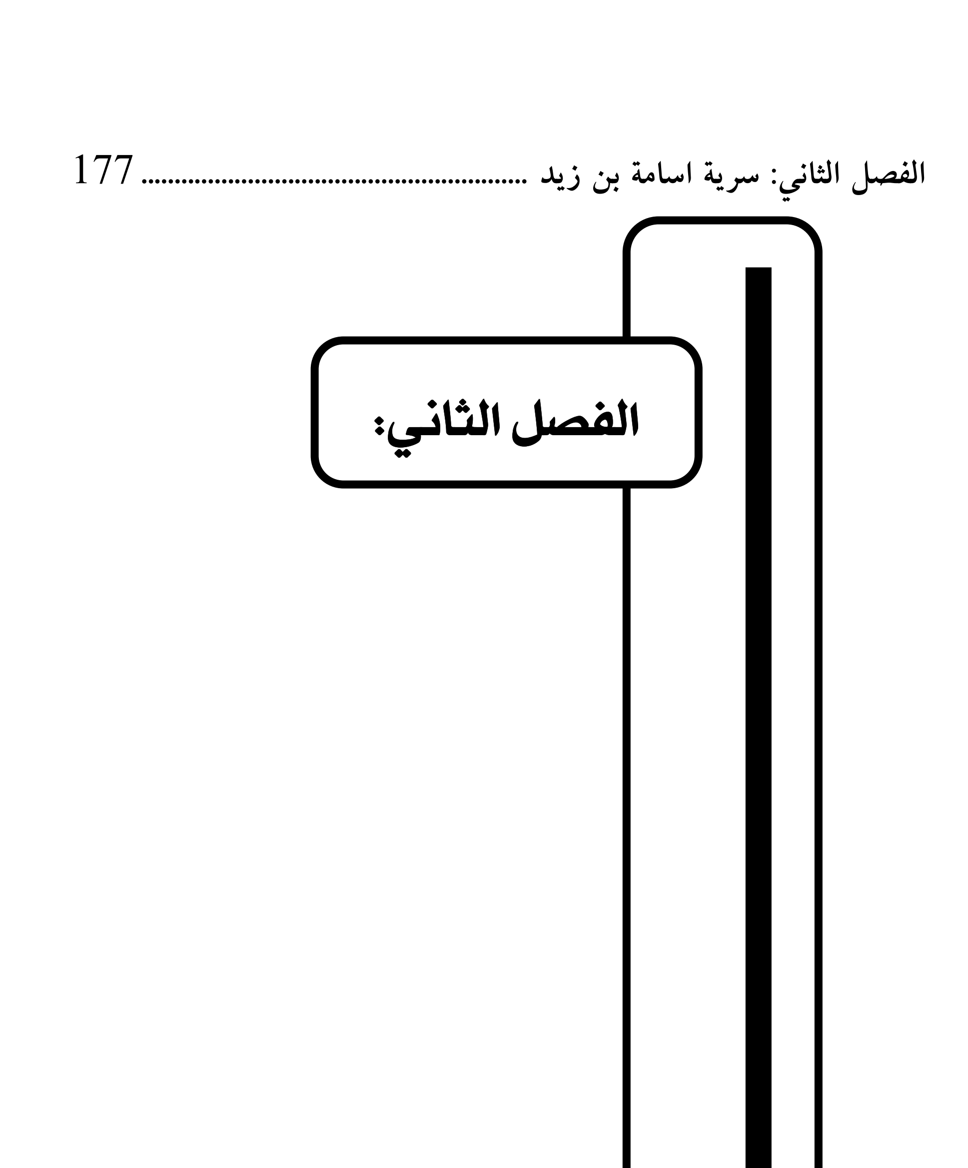
---

(1) خصائص أمير المؤمنين علي بن أبي طالب للنسائي ص28 و (ط مكتبة نينوى الحديثة) ص48 والسنن الكبرى للبيهقي ج5 ص107 ح8397 وخلاصة عبقات الأنوار ج7 ص313 والمراجعات للسيد شرف الدين ص263 والغدير ج1 ص38 وشرح إحقاق الحق ج22 ص190 وج30 ص428 وج31 ص31.

رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وهو موقع المسؤول بعد موت الرسول «صلى الله عليه وآله» عن كل ما كان الرسول مسؤولاً عنه في حياته.

ولعل مما يدل على ذلك دلالة واضحة الحديث المتقدم عن أنه حين دنا أجل رسول الله «صلى الله عليه وآله» كانت لديه سبعة دنانير، فخاف أن يقبضه الله وهي عنده، فأمر أهله بالتصدق بإرسالها إلى علي «عليه السلام» ليتصدق بها، فلم يفعلوا، فأرسلها إليه «صلى الله عليه وآله» بنفسه وتصدق بها.

فلو كان عليه دين، فالأولى أن يقضي بها دينه، لا أن يتصدق بها.



الفصل الثاني:

سريـــة أسامـــة بن زيـــد

حديث سرية أسامة:

قال الصالحي الشامي:

إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» أقام بعد حجته بالمدينة بقية ذي الحجة، والمحرم، وما زال يذكر مقتل زيد بن حارثة، وجعفر بن أبي طالب وأصحابه، ووجد عليهم وجداً شديداً.

فلما كان يوم الإثنين لأربع ليال بقين من صفر. سنة إحدى عشرة أمر رسول الله «صلى الله عليه وآله» بالتهيؤ لغزو الروم، وأمرهم بالجد، ثم دعا من الغد يوم الثلاثاء لثلاث بقين من صفر أسامة بن زيد فقال: «يا أسامة، سر على اسم الله وبركته، حتى تنتهي إلى (موضع) مقتل أبيك، فأوطئهم الخيل، فقد وليتك هذا الجيش، فأغر صباحاً على أهل أبنى[1] وحرّق عليهم. وأسرع السير تسبق الأخبار، فإن أظفرك الله، فأقلل اللبث فيهم، وخذ معك الأدلاء، وقدم العيون والطلائع أمامك»[2].

---

(1) أبنى: ناحية بالبلقاء بين عسقلان والرملة، وهي قرب مؤتة.

(2) راجع: سبل الهدى والرشاد ج6 ص248 وراجع: المغازي للواقدي ج3 ص1117 والسيرة الحلبية (ط مصطفى محمد) ج3 ص234 والسيرة

فلما كان يوم الأربعاء لليلتين بقيتا من صفر بدئ برسول الله «صلى الله عليه وآله» وجعه، فَحُمَّ وصُدِعَ. فلما أصبح يوم الخميس عقد لأسامة لواء بيده.

ثم قال: «اغز بسم الله في سبيل الله، فقاتل من كفر بالله، اغزوا ولا تغدروا، ولا تقتلوا وليداً ولا امرأة، ولا تتمنوا لقاء العدو فإنكم لا تدرون لعلكم تبتلون بهم، ولكن قولوا: اللهم اكفناهم بما شئت، واكفف بأسهم عنا.

فإن لقوكم قد جلبوا وضجوا، فعليكم بالسكينة والصمت، ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم، وقولوا: اللهم إنا نحن عبيدك وهم عبادك، نواصينا ونواصيهم بيدك، وإنما تغنيهم أنت، واعلموا أن الجنة تحت البارقة».

فخرج أسامة بلوائه [معقوداً]، فدفعه إلى بريدة بن الحصيب الأسلمي، وعسكر بالجرف، فلم يبق أحد من [وجوه] المهاجرين الأولين والأنصار إلا انتدب في تلك الغزوة منهم أبو بكر الصديق، وعمر بن الخطاب، وأبو عبيدة بن الجراح، وسعد بن أبي وقاص،

النبوية لدحلان (بهامش الحلبية) ج2 ص339 والطبقات الكبرى لابن سعد ج2 = = ص190 وراجع: سنن ابن ماجة ج2 ص412 والمبسوط للسرخسي ج10 ص31 وسنن أبي داود ج3 ص38 وأحكام القرآن للجصاص ج3 ص429 ومسند أحمد ج5 ص205 و 209 ونهج السعادة للمحمودي ج5 ص263 وتاريخ مدينة دمشق ج2 ص54 وج22 ص4 وإمتاع الأسماع ج2 ص123 وج14 ص519.

وأبو الأعور سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل، في رجال آخرين من الأنصار عدة، مثل قتادة بن النعمان، وسلمة بن أسلم بن حريش[1].

فاشتكى رسول الله «صلى الله عليه وآله» وهو على ذلك، ثم وجد من نفسه راحة فخرج عاصباً رأسه فقال: «أيها الناس، أنفذوا بعث أسامة».

ثم دخل رسول الله «صلى الله عليه وآله».

فقال رجل من المهاجرين ـ كان أشدهم في ذلك قولاً ـ عياش بن أبي ربيعة [المخزومي]: «يستعمل هذا الغلام على المهاجرين»؟.

فكثرت المقالة، وسمع عمر بن الخطاب بعض ذلك فرده على من تكلم به، وأخبر رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فغضب غضباً شديداً.

وخرج يوم السبت عاشر المحرم سنة إحدى عشرة.

وقد عصب رأسه بعصابة وعليه قطيفة، ثم صعد المنبر، فحمد الله، وأثنى عليه، ثم قال:

«أما بعد، أيها الناس، فما مقالة قد بلغتني عن بعضكم في تأميري أسامة، ولئن طعنتم في إمارة أسامة لقد طعنتم في إمارة أبيه من قبله، وأيم الله، كان للإمارة لخليقاً، وإن ابنه من بعده لخليق للإمارة، وإن كان لمن أحب الناس إلي، وإنهما لمخيلان لكل خير، فاستوصوا به

---

(1) سبل الهدى والرشاد ج6 ص248 والبحار ج21 ص410 وج30 ص428 وعمدة القاري ج18 ص76 وعيون الأثر لابن سيد الناس ج2 ص352.

خيراً، فإنه من خياركم»[1].

ثم نزل فدخل بيته، وجاء المسلمون الذين يخرجون مع أسامة يودعون رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فيهم عمر بن الخطاب، ويمضون إلى العسكر بالجرف.

ودخلت أم أ يمن فقالت: «يا رسول الله، لو تركت أسامة يقيم في معسكره حتى تتماثل، فإن أسامة خرج على حالته هذه لم ينتفع بنفسه».

فقال: «أنفذوا بعث أسامة».

فمضى الناس إلى المعسكر فباتوا ليلة الأحد.

وفي نص آخر: ثم ثقل «صلى الله عليه وآله» في مرضه، فجعل يقول: «جهزوا جيش أسامة، أنفذوا جيش أسامة، أرسلوا بعث أسامة»

---

(1) راجع: الطبقات الكبرى لابن سعد ج2 ص190 و (ط دار صادر) ج2 ص249 وسبل الهدى والرشاد ج6 ص248 و 249 ومنتخب كنز العمال (بهامش مسند أحمد) ج4 ص182 وكنز العمال ج10 ص572 و 573 والمغازي للواقدي = = ج3 ص119 وشرح النهج للمعتزلي ج1 ص159 والسيرة الحلبية (ط مصطفى محمد) ج3 ص234 والسيرة النبوية لدحلان (بهامش الحلبية) ج2 ص339 وتاريخ مدينة دمشق ج2 ص55 وعيون الأثر لابن سيد الناس ج2 ص352 وإمتاع الأسماع ج14 ص520.

يكرر ذلك[1].

ونزل أسامة يوم الأحد ورسول الله «صلى الله عليه وآله» ثقيل مغمور، وهو اليوم الذي لدوه فيه، فدخل عليه وعيناه تهملان، وعنده الناس والنساء حوله، فطأطأ عليه أسامة فقبله، والنبي «صلى الله عليه وآله» لا يتكلم، فجعل يرفع يديه إلى السماء ثم يضعها على أسامة، كأنه يدعو له.

ورجع أسامة إلى معسكره.

ثم دخل يوم الإثنين، وأصبح رسول الله «صلى الله عليه وآله» مفيقاً، وجاءه أسامة فقال له: «اغد على بركة الله»[2].

فودعه أسامة، وخرج إلى معسكره لما رأى رسول الله «صلى الله عليه وآله» مفيقاً.

ودخل أبو بكر فقال: «يا رسول الله، أصبحت مفيقاً بحمد الله واليوم يوم ابنة خارجة فأذن لي». فأذن له، فذهب إلى السنح.

---

(1) راجع: كنز العمال ج10 ص573 ومنتخب كنز العمال (بهامش مسند أحمد) ج4 ص182.

(2) راجع: سبل الهدى والرشاد ج6 ص249 والمغازي للواقدي ج3 ص1120 والطبقات الكبرى لابن سعد ج2 ص191 وكنز العمال ج10 ص574 و (ط مؤسسة الرسالة) ج10 ص573 وتاريخ مدينة دمشق ج2 ص56 وإمتاع الأسماع ج2 ص125 وج14 ص520 وشرح النهج للمعتزلي ج1 ص160 والسيرة الحلبية ج3 ص235 والسيرة النبوية لدحلان (بهامش الحلبية) ج2 ص340 والمسترشد للطبري (الشيعي) ص112.

وركب أسامة إلى العسكر، وصاح في أصحابه باللحوق بالعسكر، فانتهى إلى معسكره، وأمر الناس بالرحيل وقد متع النهار.

فبينا هو يريد أن يركب أتاه رسول أمه أم أيمن يخبره أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» يموت.

فأقبل إلى المدينة، وأقبل معه عمر بن الخطاب، وأبو عبيدة بن الجراح، فانتهوا إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» وهو يجود بنفسه، فتوفي رسول الله «صلى الله عليه وآله» ذلك اليوم.

ودخل المسلمون الذي عسكروا بالجرف إلى المدينة، ودخل بريدة بن الحصيب باللواء معقوداً، فغرزه عند باب رسول الله «صلى الله عليه وآله».

وحسب نص الجوهري: «..فتثاقل أسامة، وتثاقل الجيش بتثاقله، وجعل رسول الله «صلى الله عليه وآله» في مرضه يثقل ويخف، ويؤكد القول في تنفيذ ذلك البعث، حتى قال له أسامة: بأبي أنت وأمي، تأذن أن أمكث أياماً حتى يشفيك الله؟

قال: اخرج، وسر على بركة الله.

قال: يا رسول الله، إن أنا خرجت وأنت على هذه الحال خرجت وفي قلبي قرحة.

فقال: سر على النصر والعافية.

قال: يا رسول الله، إني أكره أن أسأل عنك الركبان.

قال: انفذ لما أمرتك به.

ثم أغمي على رسول الله «صلى الله عليه وآله».

ثم تذكر الرواية: أنه خرج حتى نزل بالجرف، ومعه أبو بكر، وعمر، وأكثر المهاجرين الخ..

ثم أتاه رسول أم أيمن تخبره بأن النبي يموت[1].

فلما بويع لأبي بكر أمر بريدة أن يذهب باللواء إلى بيت أسامة، ليمضي لوجهه، وألا يحله حتى يغزوهم.

وقال لأسامة: أنفذ في وجهك الذي وجهك فيه رسول الله «صلى الله عليه وآله». وأمر الناس بالخروج، فعسكروا في موضعهم الأول، وخرج بريدة باللواء.

فلما ارتدت العرب، كُلّم أبو بكر في حبس أسامة، فأبى[2].

---

(1) شرح النهج للمعتزلي ج6 ص52 عن كتاب السقيفة لأبي بكر أحمد بن عبد العزيز الجوهري وراجع: المراجعات ص374 وكنز العمال ج10 ص571 و 574 والبحار ج30 ص430 والنص والإجتهاد للسيد شرف الدين ص42 وكتاب الأربعين للشيرازي ص527 ونهج السعادة للمحمودي ج5 ص259 والسقيفة وفدك للجوهري ص77 وقاموس الرجال ج12 ص21.

(2) سبل الهدى والرشاد ج6 ص249 وكنز العمال ج10 ص575 ومنتخب كنز العمال (بهامش مسند أحمد) ج4 ص183 والكامل في التاريخ ج2 ص334 و 335 والسيرة الحلبية ج3 ص236 والطبقات الكبرى لابن سعد ج2 ص191 وعيون الأثر لابن سيد الناس ج2 ص353 وإمتاع الأسماع ج2 ص126 وتاريخ مدينة دمشق ج2 ص57.

ومشى أبو بكر إلى أسامة في بيته فكلمه في أن يترك عمر، وأن يأذن له في التخلف، ففعل.

وخرج ونادى مناديه عزمت لا يتخلف عن أسامة من بعثه من كان انتدب معه في حياة رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فإني لن أوتى بأحد أبطأ عن الخروج معه إلا ألحقته به ماشياً. فلم يتخلف عن البعث أحد.

وخرج أبو بكر يشيع أسامة.

فركب من الجرف لهلال ربيع الآخر في ثلاثة آلاف، فيهم ألف فارس، وسار أبو بكر إلى جنبه ساعة وقال:

«أستودع الله دينك، وأمانتك، وخواتيم عملك. إني سمعت رسول الله «صلى الله عليه وآله» يوصيك، فانفذ لأمر رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فإني لست آمرك ولا أنهاك عنه، إنما أنا منفذ لأمر أمر به رسول الله «صلى الله عليه وآله».

فخرج سريعاً، فوطئ بلاداً هادية، لم يرجعوا عن الإسلام، جهينة وغيرها من قضاعة. حتى نزل وادي القرى، فسار إلى أُبْنَى في عشرين ليلة.

فقدم له عين له من بني عذرة يدعى حريثاً، فانتهى إلى أبنى، ثم عاد فلقي أسامة على ليلتين من أبنى، فأخبره أن الناس غارون ولا جموع لهم، وحثهم على السير قبل اجتماعهم.

فسار إلى أُبْنَى وعبأ أصحابه، ثم شن عليهم الغارة، فقتل من

أشرف له، وسبى من قدر عليهم، وحرق بالنار منازلهم، وحُرُثهم، ونخلهم، فصارت أعاصير من الدواخين، وأجال الخيل في عرصاتهم، وأقاموا يومهم ذلك في تعبئة ما أصابوا من الغنائم. وكان أسامة على فرس أبيه سبحة، وقتل قاتل أبيه في الغارة، وأسهم للفرس سهمين، وللفارس سهماً، وأخذ لنفسه مثل ذلك.

فلما أمسى أمر الناس بالرحيل ثم أغذ السير، فورد وادي القرى في تسع ليال، ثم بعث بشيراً إلى المدينة بسلامتهم. ثم قصد بعد في السير، فسار إلى المدينة، ستاً حتى رجع إلى المدينة ولم يصب أحد من المسلمين.

وخرج أبو بكر في المهاجرين وأهل المدينة يتلقونهم سروراً بسلامتهم، ودخل على فرس أبيه سبحة، واللواء أمامه، يحمله بريدة بن الحصيب حتى انتهى إلى باب المسجد، فدخل فصلى ركعتين. ثم انصرف إلى بيته.

وبلغ هرقل وهو بحمص ما صنع أسامة، فبعث رابطة يكونون بالبلقاء، فلم تزل هناك حتى قدمت البعوث إلى الشام في خلافة أبي بكر وعمر[1].

---

(1) سبل الهدى والرشاد ج6 ص250 وراجع: عمدة القاري ج18 ص77 والطبقات = = الكبرى لابن سعد ج2 ص189 - 192 وعيون الأثر لابن سيد الناس ج2 ص352 - 354.

ونقول:

إن لنا مع ما تقدم الوقفات التالية:

تناقض ظاهر في كلام الشامي:

لقد ذكر الصالحي الشامي:

أن النبي «صلى الله عليه وآله» أمر بالتهيؤ لغزو الروم يوم الإثنين، لأربع ليال بقين من شهر صفر، سنة إحدى عشرة، وفي يوم الثلاثاء أمر أسامة بتولي هذه المهمة، وفي يوم الأربعاء بُدِئ برسول الله وجعه، فَحُمَّ وصُدِعَ، وفي يوم الخميس عقد لأسامة لواءاً بيده.

ولكنه يعود فيقول: إنه «صلى الله عليه وآله» لما سمع طعن الطاعنين في تأمير أسامة على المهاجرين، «خرج يوم السبت عاشر المحرم سنة إحدى عشرة، وقد عصب رأسه بعصابة، ثم صعد المنبر، فخطبهم، وفند مقالتهم وردها»[(1)]. وهذا تناقض واضح..

إلا أن يدعى: أن ثمة غلطاً في هذا النص الأخير، وأن الصحيح هو: أنه خطبهم في العاشر من شهر ربيع الأول، لا شهر محرم.

ولكنها دعوى موهونة أيضاً، فإن الصحيح هو أنه «صلى الله عليه وآله» قد توفي في الثامن والعشرين من شهر صفر..

---

(1) راجع: سبل الهدى والرشاد ج6 ص248 و 249.

يستعمل هذا الغلام على المهاجرين؟!:

ولا ندري كيف يمكن أن نحكم على عياش بن أبي ربيعة وعلى القوم الذين تكلموا بمثل كلامه، بصحة الإيمان ونحن نرى أنه يعترض على رسول الله «صلى الله عليه وآله» في تأميره أسامة، ويخطئه، ويطعن في عصمته؟![1].

ويزيد الأمر إشكالاً: تبرير اعتراضه هذا بأنه «صلى الله عليه وآله» قد أمّر أسامة على المهاجرين، مع أنه أمَّره على المهاجرين والأنصار معاً.

وكأنه يرمي إلى الإيحاء بأن المهاجرين طبقة مميزة عن غيرهم من سائر المسلمين بما في ذلك الأنصار.

فهو ينطلق من شعور عنصري، أو مفهوم طبقي، أدانه الإسلام ورفضه، ولا يعترف به، بل يعتبره من الدعوات المنتنة والبغيضة.

---

(1) راجع: البحار ج21 ص410 وج30 ص429 وعمدة القاري ج18 ص76 وكنز العمال ج10 ص572 وتاريخ الإسلام للذهبي ج2 ص714 وتاريخ مدينة دمشق ج2 ص55 والطبقات الكبرى لابن سعد ج2 ص190 وشرح النهج للمعتزلي ج1 ص159 وج10 ص184 وج17 ص182 و 194 وفتح الباري (المقدمة) ص298 وج7 ص69 وج8 ص115 والعثمانية للجاحظ ص146 وإمتاع الأسماع ج2 ص124 وج14 ص520 وعيون الأثر لابن سيد الناس ج2 ص352 السيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج3 ص227 وسبل الهدى والرشاد ج6 ص248 وسبل الهدى والرشاد ج6 ص144.

ويلاحظ: أن ابن أبي الحديد المعتزلي وتبعه الحلبي قد زادا كلمة والأنصار على النص من عند أنفسهما، مع عدم وجود هذه الكلمة في المصادر الأولية كما يعلم بالمراجعة، فلماذا هذا التصرف يا ترى؟!!

لعن الله من تخلف عن جيش أسامة:

ولا نستطيع أن نتجاهل ما ورد في النصوص التي رواها السنة والشيعة، من أن النبي «صلى الله عليه وآله» حين أمّر أسامة بن زيد على ذلك الجيش الذي جمع فيه المهاجرين والأنصار، ومن بينهم الطامعون بالخلافة، وقال: جهزوا جيش أسامة، لعن الله من تخلف عن جيش أسامة[(1)]. أو نحو ذلك.

فلم يطيعوا أمره «صلى الله عليه وآله»، وَسَوَّفُوا وتعللوا بالعلل،

(1) راجع: الملل والنحل (ط دار المعرفة) ج1 ص23 و (بهامش الفصل لابن حزم) ج1 ص20 وشرح النهج للمعتزلي ج6 ص52 عن كتاب السقيفة لأحمد بن عبد العزيز الجوهري وراجع: المسترشد للطبري ص112 والبحار ج30 ص431 و 432 ونفحات اللاهوت ص113 وتشييد المطاعن ج1 ص47 ومعالم المدرستين ج2 ص77 ووصول الأخيار إلى أصول الأخبار لوالد البهائي العاملي ص68 وكتاب الأربعين للشيرازي ص141 و 527 وقاموس الرجال ج12 ص21 والسقيفة وفدك للجوهري ص77 ونهج السعادة للمحمودي ج5 ص259 ومستدرك سفينة البحار ج5 ص209 والنص والإجتهاد ص42 والمراجعات للسيد شرف الدين ص374 وإحقاق الحق (الأصل) ص218.

وبالمعاذير الواهية.

فكيف ولماذا عرضوا أنفسهم للعن رسول الله «صلى الله عليه وآله»؟!

هل كانوا يرونه مخطئاً في تجهيزه لذلك الجيش؟

أم اتكلوا على حديث رواه الكذابون عن رسول الله «صلى الله عليه وآله»، يدّعون فيه أنه «صلى الله عليه وآله» قال: اللهم من سببته أو لعنته، فاجعل ذلك زكاة ورحمة له؟![1].

وقد ذكرنا هذا الحديث أكثر من مرة في هذا الكتاب، وبينا خطله وفساده..

استعمله النبي ﷺ وتأمرني أن أنزعه؟!:

وذكروا: أن عمر بن الخطاب جاء إلى أبي بكر يلتمس منه بلسان الأنصار عزل أسامة، وتولية غيره، فوثب أبو بكر إلى عمر، فأخذ بلحيته، فقال: ثكلتك أمك وعدمتك يا بن الخطاب، استعمله رسول الله وتأمرني أن أنزعه؟![2].

---

(1) راجع: صحيح مسلم ج8 ص24 و 25 و 26 و 27 وسنن الدارمي ج2 ص315 ومسند أحمد ج2 ص317 و 390 و 449 و 488 و 493 و 496 وج3 ص33 و 391 و 400 وج5 ص437 و 439 وج6 ص45 والبداية والنهاية ج8 ص119عن صحيح البخاري (كتاب الدعوات) ج4 ص7 إضافة إلى مصادر أخرى تقدمت.

(2) راجع: تاريخ الأمم والملوك ج3 ص226 و (ط دار صادر) ج2 ص462

ونقول:

أولاً: إنه إذا مات النبي أو الوصي، يستطيع وصيه أو الولي من بعده أن يعزل قواد الجند، والأمراء والعمال على البلاد، لأن الظروف قد تتغير، وتمسُّ الحاجة إلى صرف النظر عن بعض الإجراءات، أو استبدال بعض القادة على الجند أو العمال والولاة..

لكن الذي لا يعزل هو فقط الإمام وولي الأمر المنصوص عليه من الله ورسوله..

فما معنى أن يحتج الخليفة على عدم عزل أسامة بأن النبي قد نصبه؟![1].

ثانياً: إن أبا بكر نفسه قد عزل عدداً ممن نصبهم رسول الله

والكامل في التاريخ ج2 ص335 والسيرة الحلبية (ط مصطفى محمد) ج3 ص236 و (ط دار المعرفة) ج3 ص230 وعن السيرة النبوية لدحلان (بهامش الحلبية) ج2 ص340

وراجع: التمهيد للباقلاني ص193 وتاريخ مدينة دمشق ج2 ص50 ومختصر تاريخ دمشق ج1 ص171 وتاريخ أبي الفداء ج1 ص156 وعن الروض الأنف ج2 ص375 وجواهر الكلام ج30 ص142 والبحار ج30 ص502 وج34 ص383 والنص والإجتهاد للسيد شرف الدين ص35 والغدير ج7 ص224= = وشرح النهج للمعتزلي ج17 ص183 وكنز العمال ج10 ص579 والفصول المهمة في تأليف الأمة للسيد شرف الدين ص103.

(1) راجع: الغدير ج7 ص224 و 225.

«صلى الله عليه وآله» في حياته، واستمروا على عملهم إلى ما بعد وفاته «صلى الله عليه وآله»، فقد ذكر العلامة الأميني: أن أبا بكر جعل خالد بن سعيد بن العاص على مشارق الشام في الردة، وكان النبي «صلى الله عليه وآله» قد استعمله على ما بين زمع زبيد إلى حد نجران. أو على صدقات مذحج، ومات وهو على عمله[1].

واستعمل أبو بكر يعلى بن أمية على حلوان. مع أن النبي «صلى الله عليه وآله» كان قد استعمله على الجند. وتوفي «صلى الله عليه وآله» وهو على عمله[2].

---

(1) راجع: الغدير ج7 ص224 و 225 ومكاتيب الرسول ج1 ص14 وفي هامشه عن: الإصابة ج2 ص222 (4234) في ترجمة طاهر بن أبي هالة و ص539 (5846) في ترجمة عمرو وج1 ص407 (2167) في ترجمة خالد، والإستيعاب ج3 ص357 في ترجمة معاذ وج1 ص400 في ترجمة خالد، واليعقوبي ج2 = = ص65 و 112 وفتوح البلاذري ص142 والبداية والنهاية ج6 ص307 وابن خلدون ج2 ق2 ص59 وابن أبي الحديد ج6 ص31 و 41 وج2 ص58 والبحار ج21 ص407 والتراتيب الإدارية ج1 ص245 و 397 وصحبة النبي «عليه السلام» ص120 والطبري ج3 ص136 و 185 و 228 و 318. والإرشاد للمفيد ص80 و 81 (وفي أسد الغابة ج2 ص83 أرسل علياً «عليه السلام» وخالد بن سعيد إلى اليمن، وقال: إذا اجتمعتما فعلي الأمير.

(2) راجع: الغدير ج7 ص224 و 225. وراجع: مكاتيب الرسول ج1 ص47 وفي هامشه عن: البحار ج21 ص407 والطبري ج3 ص228 و 318 وابن خلدون ج2 ق2 ص59 والبداية والنهاية ج6 ص307 واليعقوبي ج2

وكان عمرو بن العاص على عُمَان، وتوفي «صلى الله عليه وآله» وهو أميرها[1].

وكان عكرمة على صدقات هوازن عام وفاته. فاستعمل أبو بكر عكرمة على عمان ثم عزله، واستعمل عليها حذيفة بن محصن[2].

ثم ذكر أن عمر نفسه قد عزل بعض من كانوا في عهد النبي «صلى الله عليه وآله»، وكذلك عثمان، فاستعمل عثمان بن أبي العاص على عمان والبحرين سنة 15، وكان على الطائف من زمن النبي «صلى الله عليه وآله» وغير ذلك[3].

ص113. وراجع: أسد الغابة ج5 ص128 وقاموس الرجال ج11 ص143.

(1) راجع: سبل السلام للكحلاني ج1 ص127 والبحار ج22 ص249 والغدير ج7 ص225 ومكاتيب الرسول ج1 ص116 وفي هامشه عن: الكامل لابن الأثير ج2 ص87 وأسد الغابة، والسيرة النبوية لزيني دحلان (بهامش الحلبية) ج3 ص75 والطبقات الكبرى ج1 ص262 والإصابة، وابن أبي الحديد ج2 ص112. وراجع: الإستيعاب لابن عبد البر ج3 ص1187.

(2) راجع: الغدير ج7 ص225 والطبقات الكبرى لابن سعد ج7 ص404 ومكاتيب الرسول ج1 ص31 وفي هامشه عن: الإصابة ج2 ص496 (5638) والتراتيب الإدارية ج1 ص397 وأسد الغابة ج4 ص5 والإستيعاب ج3 ص149.

(3) راجع: الغدير ج7 ص225.

ثالثاً: إن المعترضين على تأمير أسامة إنما أخذوا مبررات الإعتراض مما جرى في السقيفة، حيث استدلوا على أحقية أبي بكر للخلافة بكبر سنه، فلا غضاضة على الأنصار إذا طالبوه بعزل صغير السن عنهم، وتولية من هو أسن منه.

بل إن هذا الإعتراض قد صدر من بعض المهاجرين والأنصار في عهد النبي على النبي «صلى الله عليه وآله» نفسه بالنسبة لزيد بن حارثة، أبي أسامة، فاضطر «صلى الله عليه وآله» إلى أن يخطب الناس، ويؤكد أهليته للإمارة كأبيه، ويشير إلى أن اعتراضهم لم يكن لأجل سنه، وإنما لأمور أخرى يخفونها، ولو كان السبب هو مجرد السن، فلماذا يطعنون بإمارة أبيه من قبل.

رابعاً: لماذا يتكلم عمر بلسان الأنصار، ونحن نعرف أنه لم يكن يُكِنُّ لهم الكثير من الود والصفاء، ولا سيما بعد قصة السقيفة؟!

خامساً: قد برّروا الإعتراض على تأمير أسامة بأنه لا يجوز أن يتأمر على المهاجرين، كما تقدم عن عياش بن أبي ربيعة، ولم نسمع للأنصار اعتراضاً على تأمير أسامة..

سادساً: إذا كان أبو بكر متقيداً إلى هذا الحد بتوجيهات رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فلماذا طلب من أسامة أن يتخلى له عن عمر بن الخطاب، ويبقيه عنده؟!

سابعاً: إذا كان النبي «صلى الله عليه وآله» قد قرر ذلك، فهل يحق لأسامة أن يبطل قرار النبي «صلى الله عليه وآله» فيه؟!

هذا كله عدا عن تخلف أبي بكر نفسه عن ذلك الجيش، بعد أن

كان النبي «صلى الله عليه وآله» قد ندبه ليكون فيه كسائر الناس؟!..

أبو بكر في جيش أسامة:

قال الصالحي الشامي:

ذكر محمد بن عمر، وابن سعد: أن أبا بكر كان ممن أمره رسول الله «صلى الله عليه وآله» بالخروج مع أسامة إلى أبنى، وجرى عليه في المورد، وجزم به في العيون، والإشارة، والفتح في مناقب زيد بن حارثة.

وأنكر ذلك الحافظ أبو العباس بن تيمية، فقال في كتابه الذي رد فيه على ابن المطهر الرافضي:

«لم ينقل أحد من أهل العلم أن النبي «صلى الله عليه وآله» أرسل أبا بكر وعثمان في جيش أسامة، فقد استخلفه يصلي بالمسلمين مدة مرضه إلى أن مات. وكيف يتصور أن يأمره بالخروج في الغزاة وهو يأمره بالصلاة بالناس»؟ وبسط الكلام على ذلك.

فقلت: وفيما ذكره نظر من وجهين:

أولهما: قوله: لم ينقل أحد من أهل العلم الخ.. فقد ذكره محمد بن عمر، وابن سعد، وهما من أئمة المغازي.

ثانيهما: قوله: وكيف يرسل أبا بكر في جيش أسامة؟ الخ.. ليس بلازم، فان إرادة النبي «صلى الله عليه وآله» بعث جيش أسامة كان قبل ابتداء مرض رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فلما اشتد به

المرض استثنى أبا بكر، وأمره بالصلاة بالناس.

وقال ابن سعد: حدثنا عبد الوهاب بن عطاء العجلي قال: حدثنا المعمري عن نافع عن ابن عمر:

أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» بعث سرية فيها أبو بكر وعمر، واستعمل عليهم أسامة بن زيد، وكان الناس طعنوا فيه أي في صغره، فبلغ ذلك رسول الله «صلى الله عليه وآله» الخ.. فذكر الحديث[1].

ونقول:

إن علينا أن نضيف إلى ما تقدم مايلي:

1 - إن النص المتقدم يقول: «لم يبق أحد من وجوه المهاجرين والأنصار، إلا انتدب (بالبناء للمفعول) في تلك الغزوة، منهم أبو بكر الخ..».

ومن الواضح: أن انتداب وجوه المهاجرين والأنصار، إنما كان من قبل رسول الله «صلى الله عليه وآله» نفسه.

2 - إن الذين ذكروا أبا بكر في جيش أسامة لا ينحصرون بالواقدي وابن سعد، بل فيهم اليعقوبي، والبلاذري، وكثيرون آخرون[2].

---

(1) راجع: سبل الهدى والرشاد ج6 ص250 و 251.

(2) راجع: تاريخ اليعقوبي ج2 ص74 وأنساب الأشراف ج1 ص474 وتهذيب تاريخ ابن عساكر ج2 ص391 وج3 ص215 وأسد الغابة ج1 ص68 وتاريخ الخميس ج2 ص172 وتاريخ أبي الفداء ج1 ص156 والطبقات الكبرى ج2

3 ـ بالنسبة لاستخلاف النبي «صلى الله عليه وآله» له ليصلي بالمسلمين.. **نقول:**

قد تعرضنا لهذا الموضوع بالتفصيل في فصل مستقل، وبيَّنَّا وهن ما استندوا إليه في ذلك، مع أن الروايات الصحيحة قد دلت على: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد عزله عن الصلاة، حين رآه يؤم الناس.. الأمر الذي يعزز الروايات التي تقول: إن النبي «صلى الله عليه وآله» لم يكن يعلم بتصديه للصلاة، بل كان ذلك بتدبير من عائشة، كما نقله المعتزلي عن علي «عليه السلام»، أو عن أبي بكر نفسه.

على أن نفس التناقض الشديد فيما بين الروايات يسقطها عن درجة الإعتماد، فراجع ما ذكرناه حين الحديث عن هذا الأمر..

4 ـ يضاف الى ما تقدم: أنه إذا كان «صلى الله عليه وآله» قد جعله في جيش أسامة، فلماذا تراجع عن قراره وغيَّر رأيه بهذه السرعة؟! فإن حاجة الناس إلى من يؤمهم في صلاتهم لا توجب استدعاء أبي بكر، إلا إذا فرض: أنه لم يكن بين الذين تخلفوا عن

ص190 وج4 ص66 وسبل الهدى والرشاد ج6 ص248 وسمط النجوم العوالي للعاصمي ج2 ص224 وشرح النهج للمعتزلي ج1 ص159 وج6 ص52 والكامل ج2 ص317 عن السيرة الحلبية ج3 ص234 وعن السيرة النبوية لدحلان ج2 ص339 وكنز العمال ج10 ص570 ومنتخب كنز العمال ج4 ص180 وحياة محمد ص467.

جيش أسامة من هو مؤهل لإمامتهم في الصلاة!!

وهذا لا يمكن قبوله. إذ ما هو النقص الذي كان يحول بينهم وبين ذلك؟! هل هو بأنهم كانوا بأجمعهم لا يحسنون القراءة مثلاً؟!

أم هو عدم وجود من يملك صفة العدالة بينهم؟ إن ذلك بعيد، ولا مجال للمصير إليه، لما يلي:

أولاً: لمنافاته لقولهم بعدالة جميع الصحابة.

ثانياً: إنهم يروون عن النبي «صلى الله عليه وآله» أنه قال: صلوا خلف كل بر وفاجر.

ثالثاً: إننا إذا قلنا باشتراط العدالة في الإمام، فمن الصعب الحكم بفسق أولئك الناس كلهم. فالحديث عن أن استثناء أبي بكر قد كان بعد اشتداد مرض النبي «صلى الله عليه وآله»، لا معنى له..

أقلل اللبث فيهم:

ولا بد لنا من التأمل في السبب الذي دعا النبي «صلى الله عليه وآله» أن يأمر أسامة بأن يُقِلَّ اللبث في أهل أُبنى، بعد أن يظفر بهم، فهل هو لا يريد أن يفسح المجال أمام أولئك الأعداء لانتهاز الفرصة لتسديد ضربتهم للمسلمين على حين غفلة منهم؟! فإن هذا ما يوجبه النصح للمسلمين والمحافظة عليهم، وحفظهم من أن يتعرضوا لصدمة روحية، قد تبلغ حد الإحباط لدى بعض ضعفاء النفوس..

أو لأنه «صلى الله عليه وآله» أراد أن يبقي على حالة الإبهام والغموض، والتهيب للمسلمين، في نفوس أولئك الأعداء؟!

أو لأنه يريد منه أن يسرع بالرجوع إلى المدينة، لأن طول غيابه قد يفسح المجال أمام بعض الفئات لجمع قواهم، والإنقضاض على المدينة عاصمة الإسلام.

أو لأنه يريد أن يحميه من أن يتمكن هرقل من إرسال جيوشه الهائلة لنجدة أهل أُبنى، ويتمكن من إلحاق الأذى بأسامة وبجيشه.

أو أن كل ذلك كان مقصوداً ؟!!

ربما يكون هذا الأخير هو الأولى والأظهر..

إشارة إلى حديث اللدود:

وقد أشارت بعض النصوص المتقدمة إلى الحديث الذي يقول: إنهم لدّوا رسول الله في مرضه، وقد تكلمنا عن هذا الحديث في هذا الجزء من الكتاب وقلنا: إنه حديث خرافة، فراجع..

حرّق عليهم:

وقد نسبوا إلى النبي «صلى الله عليه وآله» أنه أمر أسامة بأن يحرق على أهل أُبنى، ونحن نشك في صحة هذه الرواية، وذلك لما يلي:

1 ـ إن كان المراد تحريق الشجر مثل النخل وغيره، فنقول:

قد ورد عن ثوبان أنه سمع رسول الله «صلى الله عليه وآله» يقول: من قتل صغيراً أو كبيراً، أو أحرق نخلاً، أو قطع شجرة

مثمرة، أو ذبح شاة لإهابها، لم يرجع كفافاً[1].

فإنه يدل على أن هذا العمل مرجوح عند الشارع، ولا يأمر النبي «صلى الله عليه وآله» بما هو مرجوح..

بل قد ورد ما يدل على حرمته أيضاً، وبذلك أفتى عدد من الفقهاء إلا في حال الضرورة[2].

وحكم كثير منهم بالكراهة[3].

---

(1) راجع: مسند أحمد ج5 ص276 ومجمع الزوائد ج5 ص317 وج14 ص261 وكنز العمال ج15 ص35 وسبل الهدى والرشاد ج9 ص118 وعمدة القاري ج14 ص261 وكنز العمال ج15 ص35.

(2) راجع: المهذب لابن البراج (مطبوع ضمن الينابيع الفقهية) كتاب الجهاد ص88 مقيداً للأشجار بـ «المثمرة» وفي منتهى المطلب ج2 ص909 عن أحمد، وقد حكي القول بعدم الجواز عن الليث بن سعد، وأبي ثور، والأوزاعي فراجع: فتح الباري ج5 ص7 والجامع الصحيح ج4 ص122 وفقه السيرة ص280 وشرح مسلم للنووي ج5 ص7 وج12 ص50 وعمدة القاري ج4 ص179 ورياض المسائل للطباطبائي ج7 ص502 والبحار ج73 ص319.

(3) تذكرة الفقهاء ج1 ص412 و413 وراجع: السرائر ص157 وتحرير الأحكام ج1 ص135 وشرائع الإسلام ج1 ص312 والقواعد (المطبوع مع الإيضاح) ج1 ص357 والجامع لأحكام الشرائع ص236 ومنتهى المطلب ج2 ص909 والوسيلة (المطبوع ضمن الجوامع الفقهية) ص696 والخراج لأبي يوسف ص210 والمبسوط للسرخسي ج10 ص31 عن الأوزاعي، والمبسوط للشيخ الطوسي «رحمه الله» ج2 ص11 وعون المعبود

والنبي «صلى الله عليه وآله» لا يأمر بالمكروه فضلاً عن الحرام إلا مع الضرورة. فيرتفع معها عنوان الحرمة أو الكراهة.

إلا أن يقال: إن المرجوح هو فعل ذلك بالمسلمين، أو في نخلهم، وشجرهم، ولا يشمل نخل المحاربين وشجرهم، وأملاكهم.

ويجاب: بأن الكلام قد جاء مطلقاً، كما أن النهي عن ذلك قد يكون لأجل أنه من مصاديق الإفساد في الأرض، وهذا صادق على صورة كون النخل للمحاربين أيضاً، إلا مع الحاجة إليه لكسر شوكة العدو، وتحقيق النصر عليه.

2 - وإن كان المراد تحريق الناس بالنار، فقد روي عن النبي «صلى الله عليه وآله» أنه قال: لا يعذب بالنار إلا رب النار. أو نحو ذلك[1].

ج7 ص275 ومجمع الأنهر ج1 ص590 وإيضاح الفوائد لابن العلامة ج1 ص357 ومسالك الأفهام ج3 ص25 وجامع = = المقاصد للمحقق الكركي ج3 ص385 وكشف الغطاء (ط.ق) ج2 ص406 وجواهر الكلام ج21 ص66.

(1) راجع: صحيح البخاري كتاب الجهاد، باب لا يعذب بعذاب الله ج3 ص1098 ح (2853) ومسند أحمد ج3 ص494 وج2 ص307 وعن سنن أبي داود ج2 ص219 و (ط دار الفكر) ج1 ص603 وج2 ص532 والجامع الصحيح للترمذي ج4 ص117 والسنن الكبرى للبيهقي ج9 ص71 و 72 ومصابيح السنة ج2 ص528 و 530 وفتح الباري ج6

إلا أن يقال: إن التعذيب بالنار المنهي عنه هو: أن يكون من يراد تعذيبه في قبضة الإنسان المؤمن، ويريد أن يورد عليه عقوبة أو أذى مشروعاً من حدّ أو تعزير.

وأما الإستفادة من النار في قتال العدو فلا مانع منه.

3 ـ ما نسب إلى علي «عليه السلام» من أنه أحرق عبد الله بن سبأ.. لعله غير دقيق، فقد روي:

أنه «عليه السلام» حفر له ولأصحابه حفائر، وخرق بعضها إلى بعض، ثم دخن عليهم حتى ماتوا[1].

ص105 وج12 ص239 وشرح النهج للمعتزلي ج5 ص6 وج14 ص194 والإستيعاب (ط دار الجيل) ج4 ص1536 والمعجم الكبير ج3 ص161 ومسند أبي يعلى ج3 ص106 والآحاد والمثاني ج4 ص340 والمصنف للصنعاني ج5 ص215 وتحفة الأحوذي ج6 ص173 وعمدة القاري ج14 ص220 وتيسير الوصول ج1 ص279 و = = مجمع الزوائد ج6 ص251 وحاشية رد المحتار لابن عابدين ج4 ص317 والشرح الكبير لابن قدامه ج9 ص405 وج10 ص396 والمحلى لابن حزم ج10 ص376 وج11 ص383 ونيل الأوطار ج8 ص4 وج9 ص95 والبحار ج19 ص352 والغدير ج7 ص155 وبداية المجتهد ونهاية المقتصد لابن رشد الحفيد ج1 ص309 وكشاف القناع للبهوتي ج3 ص55 والمغني لابن قدامه ج9 ص391 و 502.

(1) راجع: السنن الكبرى للبيهقي ج9 ص71 والغدير ج7 ص156وفتح الباري ج6 ص106 وشرح النهج للمعتزلي ج5 ص5 وج8 ص119 وأحكام القرآن لابن العربي ج3 ص515 وعمدة القاري ج14 ص264

4 ـ من الممكن أن يكون هذا الحديث قد نسب إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» بهدف تبرير فعل صدر عن أبي بكر، الذي أحرق الفجاءة السلمي[1]، وصدر أيضاً من خالد بن الوليد[2]، ثم صدر من أسامة تجاه أهل أبنى، ومعه جماعات من الصحابة ممن لا يحب هؤلاء الناس أن تنسب إليهم مخالفات صريحة، لأنهم كانوا ـ عموماً ـ من أنصار الحاكم الجديد.

أغز عليهم:

تقدم: أنه «صلى الله عليه وآله» قال لأسامة: «أغز عليهم» وهو تصحيف، إذ لا معنى لتعدية كلمة «أغز» بعلى، فقوله: «أغز عليهم» كلام ركيك، إلى حد الغلط، وهو لا يصدر عن أفصح وأبلغ الناس، فالصحيح هو: «أغر عليهم».. ولعل عدم وجود النقط للحروف هو

وشرح إحقاق الحق ج8 ص645.

(1) راجع: تاريخ الأمم والملوك ج3 ص264 والبداية والنهاية ج6 ص319 والإصابة ج5 ص223 وتاريخ اليعقوبي ج2 ص137 وكتاب الفتوح لابن أعثم ج1 ص10 والخصال ص171 والبحار ج30 ص123 و خلاصة عبقات الأنوار ج3 ص322 و 324 والغدير ج7 ص170 وتاريخ مدينة دمشق ج30 ص418 و 420 وتاريخ الأمم والملوك ج2 ص619.

(2) راجع: الرياض النضرة ج1 ص129 والمحلى لابن حزم ج11 ص380 وتذكرة الفقهاء (ط.ج) ج9 ص69 و (ط.ق) ج1 ص412 و.

الذي أوقع في الإشتباه..

الغارة على الآمنين:

ولا مجال للإعتراض بأن النبي «صلى الله عليه وآله» لا يأمر بالإغارة على الآمنين. وذلك لأن أهل أبنى كانوا معلنين للحرب على الإسلام وأهله، وقد كان لهم دور بارز في مؤتة.

ولا مانع من صحة ما روي، من أن قاتل زيد بن حارثة كان فيهم أو منهم، وليس للمحارب أن يتوقع من عدوه أن يعلمه بموقعه، وبخططه، أو بما يحمله من سلاح، أو بساعة إغارته عليه.. بل عليه هو أن يكون حذراً، وأن يستعد للمفاجآت، ويحسب لها حسابها.

ولعدوه الحق بأن يموه عليه، وأن يطلب غرته ويغير عليه.. فلا محذور في أن يأمر النبي «صلى الله عليه وآله» أسامة بن زيد بأن يغير على أهل أبنى في أي وقت شاء.

سبب التثاقل والتخلف عن أسامة:

قال العلامة البحاثة السيد عبد الحسين شرف الدين «رحمه الله»، في بيانه لأسباب تثاقلهم ثم تخلفهم عن جيش أسامة:

«لا يفوت البعث بتثاقلهم عن السير، ولا بتخلف من تخلف منهم عن الجيش». أما الخلافة فإنها تنصرف عنهم لا محالة، إذا انصرفوا إلى الغزوة قبل وفاته «صلى الله عليه وآله..

وكان بأبي هو وأمي ـ أراد أن تخلو منهم العاصمة، فيصفو الأمر من بعده لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب «عليه السلام» على

سكون وطمأنينة.

فإذا رجعوا وقد أبرم أمر الخلافة، وأحكم لعلي «عليه السلام» عقدها، كانوا عن المنازعة والخلاف أبعد..

وإنما أمّر عليهم أسامة وهو ابن سبع عشرة سنة[1] لياً لأعنة البعض، ورداً لجماح أهل الجماح منهم، واحتياطاً من الأمن في المستقبل من نزاع أهل التنافس لو أمِّر أحدهم كما لا يخفى.

لكنهم فطنوا إلى ما دبر «صلى الله عليه وآله»، فطعنوا في تأمير أسامة، وتثاقلوا عن السير معه، فلم يبرحوا من الجرف حتى لحق النبي «صلى الله عليه وآله» بربه، فهمّوا حينئذ بإلغاء البعث، وحلّ اللواء تارة، وبعزل أسامة أخرى، ثم تخلف من تخلف منهم عن الجيش، وفي أولهم أبو بكر وعمر[2].

(1) راجع: الإستيعاب (مطبوع مع الإصابة) ج1 ص34 والإصابة ج1 ص46 والوافي بالوفيات ج9 ص263 وتاريخ اليعقوبي ج2 ص113 والمراجعات للسيد شرف الدين ص369 ومستدرك سفينة البحار ج5 ص37 والنص والإجتهاد ص36 وأسد الغابة ج1 ص64 والفصول المهمة في تأليف الأمة ص104 وعن السيرة الحلبية ج3 ص234 و (ط دار المعرفة) ج3 ص227 وقيل: كان عمره 18 سنة، وقيل: 20 سنة.

(2) النص والإجتهاد ص36 و 37. وراجع: مكاتيب الرسول ج3 ص681 وفي هامشه عن: أسد الغابة ج1 ص64 والإصابة ج1 ص31 والإستيعاب (بهامش الإصابة) ج1 ص57 وقاموس الرجال ج1 ص468 وتنقيح

تثاقل أسامة والجيش إلى أي مدى؟!:

ويفهم من قول الجوهري «فتثاقل أسامة، وتثاقل الجيش بتثاقله»: أن السبب في تثاقل الجيش هو أسامة بالذات..

غير أن من الواضح: أن أكثر الجيش، ربما لم يكن مدركاً لما يجري، وكان يتعامل مع الأمور بعفوية، وسلامة طوية وانقياد وطاعة، غير أن المفروض بأعيان القوم، وزعمائهم أن لا يستسلموا للأمور ببساطة، بل لا بد أن يتساءلوا عن مبررات هذا التثاقل، وسيرفضونه إن وجدوا أنه لا يملك مبررات تقنعهم، وسترتفع عقيرتهم بالإعتراض والإدانة..

ولكننا حين نراجع موقفهم هنا نجد: أنهم لم يرتفع لهم صوت، رغم شدة وتواصل حثّ النبي «صلى الله عليه وآله» لهم على المسير، إلى حد لعن المتخلفين، بل كان هؤلاء الأعيان والزعماء يشاركون في هذا التثاقل، ويمعنون فيه.. مما يعني أنه تثاقل قد تفاهموا عليه مع أسامة، إن لم يكونوا هم الذين جروه إليه، أو فرضوه عليه..

ويؤكد هذا الذي نقوله: أن هذا التثاقل، أو فقل: هذا التمرد على أوامر رسول الله «صلى الله عليه وآله» قد استمر حوالي نصف شهر..

المقال ج1 ص108 والكشي ص39 / 80 و 81 والطبقات الكبرى ج4 ق1 ص42.

وحتى حينما لم يجد أسامة بداً من المسير، تحت وطأة إصرار رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فإنه سار قليلاً، وبمقدار ساعة فقط، ثم حط رحاله في الجرف على بعد فرسخ واحد من المدينة، ربما ليبقى جيشه في أجواء ما يجري في المدينة، وعلى علم بالشائعات عن حياة النبي «صلى الله عليه وآله»، التي ربما كانت فئات في المدينة تغذيها، بالتعاون مع مجموعات في الجيش نفسه.

وكان أسامة يترك الجيش ويدخل المدينة، ويصر على النبي «صلى الله عليه وآله» بالتريث، ويصر عليه النبي «صلى الله عليه وآله» بالإستعجال، حتى لقد رجع في اليوم الأخير مرتين كانت الأخيرة منهما برفقة عمر وأبي عبيدة، فوجده يجود بنفسه.

إعتذارات البشري عن تثاقلهم:

ثم ذكر السيد شرف الدين: أن الشيخ سليم البشري قد اعتذر عنهم بما حاصله:

1 - بالنسبة لتثاقلهم، نقول:

إن النبي «صلى الله عليه وآله»، وإن كان قد حثهم على الإسراع، ولكنه تمرض بعد ذلك مباشرة، فثقل حتى خيف عليه، فلم تسمح نفوسهم بفراقه وهو في تلك الحال، فتربصوا ينتظرون في «الجرف» ما تنتهي إليه حاله.

وهذا من وفور إشفاقهم عليه، وولوع قلوبهم به. ومقصدهم في

تثاقلهم: إما قرة عيونهم بصحته، وإما التشرف بتجهيزه، وتوطيد الأمر لمن يتولى عليهم من بعده. فهم معذورون في تربصهم.

2 ـ واعتذر عن طعنهم في إمارة أسامة: بأن سببها هو حداثة سنه، وهم شيوخ وكهول، ونفوس الشيوخ والكهول تأبى النزول على حكم الشبان[1].

ونقول:

إننا نضيف إلى ما تقدم ما يلي:

أولاً: إنه «صلى الله عليه وآله» لم يكتف في أمره لهم بالمسير مع أسامة على ما قبل اشتداد مرضه، بل هو قد استمر يأمرهم بذلك مرة بعد أخرى حتى بعد اشتداد المرض أيضاً، وقد أكد هذا الإلتزام بلعنه لمن يتخلف. فليس لأحد أن يعتذر عن معصية الأمر الوجوبي من أجل أمر مستحب فهو كمن يترك الحج الواجب، والصلاة الواجبة، لأنه أراد أن يزور أحد المؤمنين، أو لانشغاله بالتسبيح والتهليل.

ثانياً: لقد كان النبي «صلى الله عليه وآله» أعرف بالمصالح والمفاسد منهم. فمواصلة حثه لهم على الإسراع بالمسير حتى بعد اشتداد مرضه، مع علمه بأن صحابته قلقون عليه يدل على أن ما يتوخاه من هذا الإسراع أعظم من مصلحة طمأنتهم على مصيره، أو

---

(1) المراجعات للسيد شرف الدين ص370 والنص والإجتهاد ص37 ـ 39 وراجع المصادر المتقدمة في الهوامش السابقة.

مشاركتهم في مراسم دفنه، أو في توطيد الأمر لمن يتولى الأمر بعده.. فإن هذه الأمور لا تخفى على رسول الله «صلى الله عليه وآله».

فكان يجب أن يمتثلوا أمره، على قاعدة: ﴿**وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً**﴾[1]. ولا يحق لهم أن يعتبروا رأيهم مقدماً على أوامره، فإن رأيهم ينتهي إلى الحدس والظن، أما هو فلا ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى..

ثالثاً: إن حديث الإشفاق، لا يمكن القبول به، لأن المعيار هو ما يحكم به العقل، وتقتضيه الحكمة، لا ما تدعو إليه العاطفة، ويسوق إليه الهوى. ألا ترى أنْ لو كان لإحدى النساء طفل مريض، وقد وصف له الطبيب دواءً مراً، أن عقلها يحتم عليها أن تسقيه الدواء، وإن كانت عاطفتها تصدها عن ذلك، لأنها لا تريد أن تؤذي طفلها بمرارة الدواء..

رابعاً: بالنسبة لنفرة نفوس الشيوخ من الإنقياد إلى الشباب، نقول:

إن هذا لو كان عذراً لوجب أن يكون جميع الذين كانوا أكبر سناً من رسول الله «صلى الله عليه وآله» معذروين في اختيارهم الكفر والشرك على الإسلام، لأن نفوسهم تأبى الإنقياد لرسول الله «صلى الله عليه وآله» لأنه كان شاباً بالنسبة إليهم..

---

(1) الآية 65 من سورة النساء.

ولكان يجب أن لا ينقاد كثير من أهل الممالك لرؤسائهم وملوكهم، حين يكونون أكبر منهم سناً، أو حين يكونـون شيوخـاً، وملوكهم ورؤساؤهم شباناً.

خامساً: حتى لو سلمنا أن الأمر كذلك، فإن ثمة فرقاً ظاهراً بين أوامر الأنبياء وأوصيائهم، وأوامر الرؤساء والملوك، وسائر الناس لبعضهم بعضاً، فإن أوامر الأنبياء والأوصياء تنتهي إلى الله سبحانه، وهي تعبر عن إرادته، وتنتهي بمرضاته، وليست أوامر الرؤساء والملوك والناس مع بعضهم البعض كذلك.

وقد قال تعالى: ﴿**فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً**﴾[1].

وقال: ﴿**وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالاً مُبِيناً**﴾[2].

إرتداد العرب متى كان؟! ولماذا؟!:

وقد ذكر النص المتقدم: أن العرب ارتدت قبل أن يتحرك أسامة من المدينة، وهو كلام غير دقيق، ولا صحيح، فإنهم يصرحون: أنه بمجرد أن تمت البيعة لأبي بكر سيّر أبو بكر جيش أسامة.

ويبدو لنا أن العرب لم يرتدوا، وإنما هم قد امتنعوا من البيعة

---

(1) الآية 65 من سورة النساء.

(2) الآية 36 من سورة الأحزاب.

لأبي بكر، لأنهم كانوا قد حضروا يوم الغدير، وبايعوا علياً «عليه السلام»، فلا معنى لقبولهم بنكث بيعتهم التي أمرهم بها الرسول «صلى الله عليه وآله»، وأشرف عليها بنفسه، ليبايعوا أبا بكر الذي أخذ هذا المقام بالقهر والغلبة وبالتهديد، بالإستناد إلى ألوف المقاتلين من بني أسلم وغيرهم كما سيأتي.

والذين ارتدوا حقيقة إنما ارتدوا في زمن رسول الله «صلى الله عليه وآله»، مثل: مسيلمة، وطليحة، وسجاح، والأسود العنسي..

وأما مالك بن نويرة، وأضرابه، فهؤلاء إنما امتنعوا عن بيعة أبي بكر، ولم يؤدوا الزكاة إليه، وقالوا: إنهم لا يؤدونها إلا إلى أهل بيت نبيهم، أو يقسمونها على فقرائهم، فاستحل أبو بكر دماءهم وقتلهم..

ولهذا البحث مجال آخر..

إشكال مشترك الورود:

وقد يقال: إن إشكال التخلف عن جيش أسامة مشترك الورود، وبيان ذلك كما يلي:

أولاً: إن أبا بكر وعمر، وغيرهما، وإن كانوا قد تخلفوا عن جيش أسامة[1]، وقد شملهم قول رسول الله «صلى الله عليه وآله»:

---

(1) الإستغاثة (ط دار الجيل) ج1 ص21 ومنهاج الكرامة للعلامة الحلي ص100 ونهج الحق للعلامة الحلي ص263 عن: الملل والنحل للشهرستاني ج1 = = ص23، والسيرة الحلبية ج3 ص207، وشرح

«لعن الله من تخلف عن جيش أسامة». ولكن علياً «عليه السلام» قد تخلف أيضاً؛ فلماذا لا يشمله؟!.

ثانياً: لم يرد لعن المتخلف عن جيش أسامة في حديث أصلاً[1].

ثالثاً: إن أبا بكر قد تخلف لما أمره النبي «صلى الله عليه وآله» بالصلاة بالناس، فليس في تخلفه غضاضة..

ونجيب بما يلي:

إنه لا ريب في أن علياً «عليه السلام» لم يتخلف عن جيش أسامة، فلا يشمله لعن رسول الله «صلى الله عليه وآله» لمن تخلف، وما ذكروه لا اعتبار به، وذلك للأمور التالية:

أولاً: قولهم لم يرد لعن المتخلف عن جيش أسامة في حديث أصلاً، غير صحيح، فقد أرسل ذلك الشهرستاني في الملل والنحل إرسال المسلمات[2]، وذكر ذلك غيره أيضاً[3].

النهج للمعتزلي ج1 ص53 والكامل في التاريخ ج2 ص215 إضافة على مصادر أخرى تقدمت.

(1) السيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج3 ص228.

(2) راجع: الملل والنحل (ط دار المعرفة) ج1 ص23 و (بهامش الفصل لابن حزم) ج1 ص20.

(3) شرح النهج للمعتزلي ج6 ص52 عن كتاب السقيفة لأحمد بن عبد العزيز الجوهري وراجع: المسترشد للطبري ص112 والبحار ج30 ص431 و 432 ونفحات اللاهوت ص113 وتشييد المطاعن ج1 ص47 ومعالم المدرستين ج2 ص77 ووصول الأخيار إلى أصول الأخبار لوالد

ثانياً: إنه حتى لو لم يرد لعن صريح لمن تخلف، فإن نفس مخالفة أمر النبي «صلى الله عليه وآله» أمر قبيح، يستحق فاعله العقوبة، فكيف إذا كان «صلى الله عليه وآله» قد أصر على الناس في تنفيذ هذا البعث، وأصروا هم على عصيان أمره، وهو يرى ذلك منهم، ويحاول معالجته مرة بعد أخرى، فلا يستجيبون له، فإن ذلك سيكون من موجبات تأذّيه منهم، وغضبه عليهم، وهذا من موجبات طردهم من ساحة رحمة الله تبارك وتعالى..

ثالثاً: إن الحديث عن تخلف أبي بكر بأمر من رسول الله «صلى الله عليه وآله» نفسه، حين أمره بالصلاة بالناس، لا يصح، فقد ذكرنا: أنه «صلى الله عليه وآله» قد بادر إلى عزله عن نفس تلك الصلاة..

كما أن علياً «عليه السلام» كان يقول: إن عائشة هي التي أمرت أباها بأن يصلي بالناس وليس النبي «عليه السلام»[(1)].

البهائي العاملي ص68 = = وكتاب الأربعين للشيرازي ص141 و 527 وقاموس الرجال ج12 ص21 والسقيفة وفدك للجوهري ص77 ونهج السعادة للمحمودي ج5 ص259 ومستدرك سفينة البحار ج5 ص209 والنص والإجتهاد ص42 والمراجعات للسيد شرف الدين ص374 وإحقاق الحق (الأصل) ص218.

(1) شرح نهج للمعتزلي ج9 ص197 والبحار ج28 ص159 والهداية الكبرى للخصيبي ص411 وكتاب الأربعين للشيرازي ص620 والإستغاثة للكوفي ج2 ص19 ومناقب أهل البيت «عليه السلام»

وقد ناقشنا هذه القضية في موضع آخر من هذا الجزء فلا نعيد..

ويدل على ذلك: أن أسامة حين وفاة رسول الله «صلى الله عليه وآله» قد ترك المدينة وسكن وادي القرى(1)، فكتب أبو بكر إليه يستقدمه إلى المدينة، فأجابه أسامة بكتاب جاء فيه:

«انظر مركزك، ولا تخالف فتعصي الله ورسوله، وتعصي من استخلفه رسول الله «صلى الله عليه وآله» عليك وعلى صاحبك، ولم يعزلني حتى قبض رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وإنك وصاحبك رجعتما، وعصيتما، وأقمتما في المدينة بغير إذن»(2).

وفي نص آخر: «فإن رسول الله «صلى الله عليه وآله» استخلفني

للشيرواني ص399 وتثبيت الإمامة للهادي يحيى بن الحسين ص23 ونهج السعادة ج5 ص268 وراجع: الإرشاد ج1 ص182 والإفصاح للمفيد ص206 والمسترشد للطبري (الشيعي) ص132 والإيضاح لابن شاذان ص346 وشرح الأخبار ج2 = = ص241 والفصول المختارة للشريف المرتضى ص124 والجمل لضامن بن شدقم المدني ص40 وكتاب الأربعين ص278 والصراط المستقيم ج3 ص135 و 133 عن الغزالي في الإحياء، وراجع: كتاب الأربعين للشيرازي ص279 وخصائص الأئمة للشريف الرضي ص73 وفيه: أنها أمرت عمر.

(1) الطبقات الكبرى لابن سعد ج4 ص72 وتاريخ مدينة دمشق ج8 ص48 وج10 ص140 وج13 ص26 وج70 ص8 و الإصابة (ط دار الكتب العلمية) ج1 ص202 وراجع: الأعلام للزركلي ج1 ص291 والمنتخب من ذيل المذيل للطبري ص33 و 50.

(2) الإحتجاج للطبرسي ج1 ص114 والبحار ج29 ص92.

عليكم، ولم يعزلني.

وقد علمت كراهة رسول الله «صلى الله عليه وآله» لرجوعكم عني إلى المدينة.

وقال «صلى الله عليه وآله»: «لا يتخلفن أحد عن جيش أسامة إلا كان عاصياً لله ولرسول الله»[1].

رابعاً: لا ريب عند أحد من المسلمين في أنه «صلى الله عليه وآله» لم يجعل علياً «عليه السلام» في ذلك الجيش، فضلاً عن أن يتوهم أنه قد تخلف عنه، ويكفي أن نشير هنا إلى ما يلي:

ألف: قال ابن حمزة: «وهل نقل عن أحد من أهل العلم أن علياً «عليه السلام» كان في جيش إلا وهو أميره»[2].

وروى الواقدي، قال: سئل الحسن (البصري) عن علي «عليه السلام» ـ وكان يظن به الإنحراف عنه، ولم يكن كما يظن ـ فقال: ما أقول فيمن جمع الخصال الأربع: ائتمانه على براءة، وما قال له الرسول في غزاة تبوك، فلو كان غير النبوة شيء يفوته لاستثناه، وقول النبي «صلى الله عليه وآله»: «الثقلان كتاب الله وعترتي»، وإنه لم يؤمَّر عليه أمير قط، وقد أُمِّرت الأمراء على غيره[3].

(1) كتاب الأربعين للماحوزي ص256 وتثبيت الإمامة للهادي يحيى بن الحسين ص20.

(2) الشافي لابن حمزة ج4 ص164.

(3) شرح النهج للمعتزلي ج4 ص95 ـ 96 عن الواقدي، والملل والنحل

والعبارة الشائعة عن هذا الأمر هي قولهم: لم يؤمِّر عليه أحداً قط، ولم يكن في سرية قط إلا كان أميرها[1].

وهذا يدل على أنه «عليه السلام» لم يكن في جيش أسامة، لأنه لو كان فيه لكانت الإمارة له لا لسواه.

ب: إن جعل النبي «صلى الله عليه وآله» علياً «عليه السلام» وصياً بأمر من الله تعالى، والبيعة له في يوم الغدير يمنع من جعله إياه في جيش أسامة، لا سيما وهو «صلى الله عليه وآله» يتوقع أن ينزل به القضاء لحظة بعد أخرى، فقد أخبرهم «صلى الله عليه وآله» بدنو أجله،

للشهرستاني ج1 ص144 و أبو هريرة للسيد شرف الدين ص123 و 135.

(1) راجع: الثقات ج 1 ص 242 والطبقات الكبرى ج 2 ص 58 والوفاء ص 689 = = وتاريخ الخميس ج 1 ص 461 وكتاب سليم بن قيس (بتحقيق الأنصاري) ص418 ودلائل الامامة للطبري (الشيعي) ص261 وشرح الأخبار ج1 ص320 ونوادر المعجزات للطبري (الشيعي) ص144 والمناقب لابن شهرآشوب ج3 ص351 والطرائف ص277 والبحار ج 20 ص 165 عن الكازروني وغيره وج37 ص335 وج47 ص127 وج49 ص209 وخلاصة عبقات الأنوار ج7 ص121 والنص والإجتهاد للسيد شرف الدين ص237 و 338 والغدير ج1 ص212 وأبو هريرة للسيد شرف الدين ص123 و 135 وقاموس الرجال ج12 ص151 ونهج الإيمان لابن جبر ص467 وراجع: الكامل في التاريخ ج2 ص74 وتاريخ الأمم والملوك ج2 ص555 وزاد المعاد ج1 ص71 وحبيب السير ج1 ص355 والسيرة الحلبية ج2 ص264 - 265 والسيرة النبوية لدحلان ج1 ص261.

وأنه يوشك أن يدعى فيجيب.

فلم يكن «صلى الله عليه وآله» ليجعله مولى للناس، وأولى بهم من أنفسهم، ثم يجعل أسامة أميراً عليه، والمتصرف فيه، والآمر والناهي له.

ج: ورد في رسالة كتبها أمير المؤمنين «عليه السلام» إلى شيعته قوله:

«وقد كان نبي الله أمّر أسامة بن زيد على جيش، وجعلهما (يعني أبا بكر وعمر) في جيشه.

وما زال النبي «صلى الله عليه وآله» إلى أن فاضت نفسه يقول: «انفذوا جيش أسامة».

فمضى جيشه إلى الشام، حتى انتهوا إلى أذرعات الخ..»[1].

فلو كانت حاله «عليه السلام» في التخلف عن جيش أسامة حال غيره لم تصح منه الإشارة إلى تخلفهما، وعصيانهما أمر رسول الله «صلى الله عليه وآله».

هذا.. ولم يزل الشيعة يستدلون على غيرهم بتخلف أبي بكر وعمر عن جيش أسامة، وقد اقتصرت إجابات أتباع أبي بكر وعمر

(1) الخطبة في البحار ج30 ص7 - 12 وكشف المحجة ص176، ومصباح البلاغة (مستدرك نهج البلاغة) للميرجهاني ج4 ص74، ونهج السعادة ج5 ص205، والإمامة وأهل البيت لمحمد بيومي مهران ج1 ص79.

على إنكار تخلف أبي بكر، ولو بالاستناد إلى ما زعموه من أن النبي «صلى الله عليه وآله» أمره بالصلاة.. ولم نجد أحداً منهم نقض على الشيعة بتخلف علي «عليه السلام»..

وذلك يدل على أن من المتسالم عليه أن النبي «صلى الله عليه وآله» لم يكن قد جعل علياً «عليه السلام» في ذلك الجيش.

وحسبنا ما ذكرناه آنفاً عن علي «عليه السلام»، وعن الحسن البصري، وغير ذلك، مما يدل على هذا الأمر دلالة قاطعة، فليلاحظ ذلك..

مغزى تأمير أسامة:

وغني عن البيان: أن تأمير أسامة وهو شاب في مقتبل العمر لم يخض حرباً، ولم يتسلم قبل ذلك قيادة على جيش يضم كبار الصحابة، والزعماء، والقادة، والطامحين لأعظم مقام وأسماه، وهو مقام خلافة النبوة.. سيكون صعباً وثقيلاً على قلوب هؤلاء الناس، ولا سيما قادة طالما تباهوا بأنفسهم، وافتخروا على غيرهم من أمثال خالد، وابن العاص، وغيرهما.. وقد كان هذا الجيش يريد غزو بلاد بعيدة، ترتبط بأعظم أمبراطورية في ذلك الزمان، وهي أمبراطورية الروم.

فإن ذلك يدل على: أنه «صلى الله عليه وآله» يرمي إلى تحقيق أهداف عظيمة، لا بد أن يعيها المسلمون، وأن يتأمل بها المتأملون، وأن يوصلها إلى بر الأمان، ويحقق لها النصر، المؤمنون المخلصون.

ويمكن أن نشير إلى جملة من هذه الأهداف فيما يلي:

أولاً: قال الشيخ محمد رضا المظفر «رحمه الله»:

إنه «صلى الله عليه وآله» أراد أن يهيئ المسلمين لقبول قاعدة «الكفاية» في ولاية أمورهم، من ناحية عملية، فليست الشهرة ولا تقدم العمر هما الأساس لاستحقاق الإمارة والولاية، فلذا قال عن أسامة، مؤكداً جدارته بالقسم ولام التأكيد: «وأيم الله، إن كان لخليقاً للأمارة ـ يعني زيداً ـ وإن ابنه لخليق للأمارة»[1].

ويأتي هذا بمثابة الرد لمقولة عمر، التي أشرنا إليها حين الكلام حول حديث الغدير: أن السبب في إبعاد علي «عليه السلام» عن الخلافة هو: أن قومه استصغروه..

ثانياً: إن تأمير أسامة كما يقوله العلامة المظفر «يقيم الحجة لهم وللناس بأن من يكون مأموراً طائعاً لشاب يافع، ولا يصلح لأمارة غزوة مؤقتة، كيف يصلح لذلك الأمر العظيم، وهو ولاية أمور جميع المسلمين العامة، وهي في مقام النبوة؟! وصاحبها ﴿**أَوْلَى بِالمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ**﴾[2]»[3].

وقال «رحمه الله»: «فهذا البعث الذي كان تدبيراً لإخلاء المدينة

---

(1) السقيفة للشيخ المظفر «رحمه الله» (ط مكتبة الزهراء، قم، إيران) ص77.

(2) الآية 6 من سورة الأحزاب.

(3) السقيفة للشيخ المظفر «رحمه الله» (ط مكتبة الزهراء، قم، إيران) ص78.

لعلي «عليه السلام» وحزبه، كان حجة على المستصغرين لسنه، ودليلاً على عدم صلاح غيره لهذا المنصب العظيم..

فإذا كان الإخلاء، لم يتم لتمانع القوم وعرقلتهم للبعث، فإن الحجة ثابتة مع الدهر..

ولا يصح للباحث أن يدّعي: أن السبب الحقيقي لتخلف القوم هو ما تظاهروا به من عدم الرضى بإمارة قائدهم الصغير، وإن تذرعوا به عذراً لاحقاً، تلك الشنشنة التي عرفها النبي «صلى الله عليه وآله» من أخزم.

لأنّا نرى: أن لو كان هذا السبب الحقيقي لما تنفذ البعث، بعد أن تم أمر الخلافة الذي به زال المانع الحقيقي. والمسلمون إلى النبي «صلى الله عليه وآله» أطوع منهم إلى أبي بكر، لو كان يمنعهم صغر القائد. ولم يتأبّ عمر نفسه بعد ذلك أن يخاطب أسامة بالأمير طيلة حياته، اعترافاً بأمارته»[1] بل عرفاناً منه بالجميل له.

وقال «رحمه الله»: «أما الشفقة على النبي «صلى الله عليه وآله» إن لم تكن عذراً آخر تذرعوا به ـ فلا يصح أن تكون سبباً حقيقياً، إذ ينبغي أن يكونوا عليه أشفق بالتحاقهم بالبعث، وقد غضب أشد الغضب من تأخرهم، على ما فيه من حال ومرض.

ولئن ذهبوا يسألون عنه الركبان، كان أكثر براً بنبيهم «صلى الله عليه وآله» من أن يعصوا أمره، ويغضبوه ذلك الغضب المؤلم

---

(1) نفس المصدر ص78 و 80.

له»[1].

ثالثاً: إنه لا ريب في أنه لو تم غزو تلك البلاد في هذا الظرف بالذات، وانتظام أمر الخلافة وفق ما رسمه النبي «صلى الله عليه وآله»، فإنه سيكون تأكيداً لهيبة الإسلام، وتحصيناً للدولة الإسلامية من مطامع أهل الزيغ والنفاق في الداخل، والأعداء المتربصين بها شراً في الخارج..

وسيعطي الإنطباع بأن مفاهيم وقيماً جديدة قد وجدت لها مكاناً في ذهنية المجتمع الإسلامي، وفرضت نفسها في مجال العمل والممارسة، وأن نفوس الناس قد روضت لتقبل ما كان يكاد يدخل في عداد المستحيلات في السابق، وهو أن ينقاد شيوخ وزعماء القبائل لشاب هو بمثابة ولد وحفيد، وليس هو من القبائل التي تمسك بأسباب القوة والنفوذ، والتي يُعْتَرَفُ لها بالزعامة والرياسة على نطاق واسع في ذلك المحيط الذي كانت مفاهيم الزعامة بهذا المعنى هي المهيمنة عليه بجميع فئاته وطبقاته..

وهذا سوف يجعل الكثيرين يفكرون ملياً بما أحدثه هذا الدين من انقلاب عميق، في كل الواقع الإنساني القائم آنذاك..

---

(1) المصدر السابق.

بعث أسامة مدهش:

ولا شك في أن بعث أسامة يبقى أهم إجراء مثير للدهشة لدى أي باحث منصف، ولا سيما بملاحظة ما يلي:

1 ـ أن هذا النبي الذي جاء بدين ولقي كل هذه التحديات، وتعرض لمختلف أنواع التآمر والكيد، يواجه حالة نفاق مستشرية في داخل مجتمعه الناشئ. وهي حالة تحدث عنها القرآن بإسهاب، وبأسلوب حازم وقوي، ينبئ عن عظيم خطرها، وبالغ أثرها.. حتى لقد قال سبحانه لنبيه: ﴿**وَمِمَّنْ حَوْلَكُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ المَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ**﴾[1]. وأكد له على أنهم يتربصون الدوائر بالإسلام وبالمسلمين.

2 ـ إن هذا النبي «صلى الله عليه وآله» يعلم أن هذا أوان فراقه لهذه الدنيا. وقد أخبر الناس بذلك في حجة الوداع..

3 ـ إنه يعلم أيضاً: أن الفتن قد أقبلت على قومه كقطع الليل المظلم..

4 ـ إنه يعلم أن هناك من لا يهتم بالإسلام، بل هو يريد أن يتخذ منه وسيلة لأغراضه، وذريعة لتحقيق مآربه في الحكم والحاكمية، والحصول على المناصب، والأموال، والنفوذ، والجاه العريض.

5 ـ إنه يعلم كذلك: أن الرؤساء والزعماء هم الذين يهيمنون على الواقع العام، لو حدث بالنبي «صلى الله عليه وآله» حدث، وهم من

---

(1) الآية 101 من سورة التوبة.

يفترض فيهم أن يتدبروا الأمور بحكمة وروية، وأناة، فالإحتفاظ بهم في مواقع الخطر، وحين يحدث الفراغ الكبير، باستشهاد رسول الله «صلى الله عليه وآله»، يصبح ضرورة لا بد منها، ولا غنى عنها.

6 - إنه يعلم: أن وجود قوة الردع من شأنه أن يحمي الواقع الداخلي من أطماع الأعداء، ويجعلهم غير ميالين إلى المغامرة، ولا راغبين بالمخاطرة، التي تكلفهم أثماناً ليسوا على استعداد لبذلها.

7 - إننا مع ذلك كله نرى: أن النبي «صلى الله عليه وآله» يرسل جيشاً للإغارة على موقع تحميه أعظم وأقوى أمبرطورية في الدنيا. وقد استثنى علياً «عليه السلام» من هذا الجيش، ليكون معه، كما أننا لم نسمع أنه ذكر اسم أي من مناصري علي «عليه السلام» في جملة جيش أسامة..

علماً بأن هؤلاء لم يكونوا نكرات، ولا مجاهيل في محيطهم ومجتمعهم، بل كانوا من البارزين والمرموقين، فهم لم يذكروا سلمان الفارسي، ولا المقداد، ولا أبا ذر، ولا أحداً من بني هاشم، ولا أبا الهيثم بن التيهان، ولا..ولا.. في جملة من فرض عليهم النبي «صلى الله عليه وآله» الخروج في ذلك الجيش، فهل اكتفى «صلى الله عليه وآله» بأوامره العامة الشاملة لهم ولغيرهم؟!

أم أنه استثناهم كما استثنى علياً «عليه السلام»؟!

إن ذلك لم نتمكن من استيضاحه من النصوص المتوفرة لدينا..

8 - ونحن نعلم أن النبي «صلى الله عليه وآله» أعقل الخلق،

وأحكمهم حكمة، وأفضلهم رأياً، وأحسنهم تدبيراً، وهو مسدد بالوحي، مرعي بالألطاف الإلهية. وهذا يجعلنا ندرك أن هناك أهدافاً كبيرة وخطيرة كان يريد «صلى الله عليه وآله» تحقيقها..

وأنها كانت أهدافاً تستحق اقتحام الأخطار، ومواجهة الصعوبات..

ولا نتعقل هذه الأهمية لأي شيء، إلا إذا كان أمراً يتوقف عليه حفظ هذا الدين، وبقاؤه، وصيانته في حقائقه وشرائعه..

9 - إننا نتوقع أن يكون الباحث الأريب، والمراقب اللبيب قد حدد من خلال كل هذا الذي أشرنا إليه آفاق المرامي والأهداف، وأصبحت معالم الصورة لديه أكثر وضوحاً، وأوفر استجماعاً لملامح الواقع، حيث سيصبح على قناعة تامة: بأن علياً «عليه السلام» ومناصريه، ومحبيه، والميّالين إليه كانوا في توجهاتهم وممارساتهم، ومواقفهم، وطبيعة تفكيرهم وغير ذلك في جانب.. وأن الذين يسعون لاستلاب ما جعله الله تعالى لعلي «عليه السلام» في يوم الغدير وفي غيره من المواقف، ومحبيهم ومناصريهم، والميالين إليهم في الجانب الآخر المقابل..

وأن سياسة رسول الله «صلى الله عليه وآله» كانت تقضي بإظهار هذا التمايز، فقد آن الآوان لوضع النقاط على الحروف، ليتحمل كل إنسان مسؤولية أعماله، فلا مجال بعد لغض النظر، ولا يجوز إفساح المجال لهم للتستر تحت أي شعار، ولا التخفي وراء أي دثار..

10 ـ وقد اضطرتهم سياسة النبي «صلى الله عليه وآله» هذه لفضح أنفسهم، وإسقاط أقنتعهم بأيديهم، ومن خلال ما ظهر من أفعالهم وتصرفاتهم..

فكان من مظاهر هذا التعري، تباطؤهم عن الخروج في ذلك البعث، وكان إصرار النبي «صلى الله عليه وآله» على شخوص أسامة بجيشه، وتتابع أمره له بالمسير، واضطرارهم إلى رفض ذلك، والتثاقل فيه، والنزول بالجيش في الجرف، والتعلل بالمعاذير الباطلة، مثل صغر سن قائدهم. ومثل إظهار الحرص على الإطمئنان على صحة رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وغير ذلك كان يزيد في وضوح أمرهم، وكشف ما كانوا يبيتونه من نوايا وأهداف..

11 ـ ولا شك في أن فضيحة هؤلاء الناس، قد فتحت نافذة كبيرة أمام الأجيال الآتية لتعرف الحقيقة، ولا تأخذ بالمظاهر الخادعة، والشعارات اللامعة.. وشكل ذلك امتداداً لما جرى في حجة الوداع، وتأكيداً على أنهم لا يزالون يسيرون في نفس الإتجاه، وأن لديهم نفس النوايا.

12 ـ لقد أوضح ما جرى في حجة الوداع، في منى وعرفات، وما جرى في تجهيز جيش أسامة، حيث لم ينفع مع هؤلاء القوم كل هذا التدبير الحازم والقوي والصارم، وكل هذا الإصرار النبوي، الذي بلغ حد المبادرة إلى لعن من يتخلف ـ قد أوضح ـ: أن هؤلاء يصرون على نيل مراداتهم، وأن سكوتهم في يوم الغدير ما كان إلا انحناء أمام

العاصفة..

وأن أقوال الرسول «صلى الله عليه وآله»، وحتى أفعاله التي بلغت حد أخذ البيعة منهم ومن غيرهم لعلي «عليه السلام» بالخلافة من بعده، ثم تجهيزه جيشاً يرغمهم على الكون فيه، هم وأشياعهم، مع استثنائه علياً «عليه السلام» وربما بعض محبيه ومناصريه منه.. قد أوضح: أن ذلك كله لم يفد في إقناعهم بالتراجع عما عقدوا العزم عليه، بل هو قد دفعهم للتمرد والعصيان، وانتهى الأمر بهم إلى اتهام النبي «صلى الله عليه وآله» في عقله، ثم مواجهة علي والزهراء «عليهما السلام» بالعدوان، بما يصل إلى حد ارتكاب جريمة القتل، بإحراق بيت الزهراء «عليها السلام» بالنيران..

13 - إن ذلك كله يشير إلى أن مبادرة النبي «صلى الله عليه وآله» إلى فضح نواياهم، ونزع كل قناع عن وجوههم كان ضرورياً إلى أقصى حد، لأن ذلك أمانة في عنقه، لا بد أن يؤديها للأمة على أتم وجه، مع يقيننا بأنه «صلى الله عليه وآله» كان عارفاً بأصحابه، مقتنعاً بأنهم لن يطيعوا أمره، ولن يخرجوا في جيش أسامة ولن.. ولن..

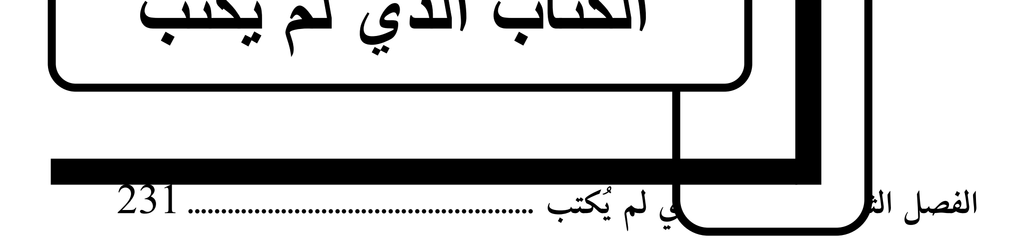
وقد أخبر علياً «عليه السلام» بحقيقة ما يضمره هؤلاء لعلي «عليه السلام» بعد وفاته كما ألمحت إليه النصوص التي ذكرنا شطراً وافراً منها حين الكلام عما جرى في حجة الوداع، ثم ما جرى يوم الغدير..

وأخبر أيضاً عن أن أصحابه لا يزالون مرتدين على أعقابهم

القهقرى منذ فارقهم[1].

---

(1) صحيح البخاري ج8 ص150 و 151 (ط دار المعرفة) ج5 ص192 و 240 وج7 ص195 و 206 و 207 و 208 وج8 ص87 و صحيح مسلم (ط دار المعرفة) ج1 ص150 وج7 ص67 و 68 و 71 وج8 ص157 وسنن ابن ماجة ج2 ص1016 وسنن الترمذي ج4 ص38 وج5 ص4 وسنن النسائي ج4 ص117 والمستدرك للحاكم ج3 ص501 ومجمع الزوائد ج3 ص85 وج9 ص367 وج10 ص365 والمصنف لعبد الرزاق ج11 ص406 وعن الجمع بين الصحيحين الحديث (267) والسنن الكبرى للنسائي ج6 ص409 ومسند أحمد ج1 ص235 وج3 ص281 وج5 ص48 و 50 و 339 و 338 و 393 و 400 و 412 وراجع: الإيضاح لابن شاذان ص233 والأمالي للمفيد ص38 = = والبحار ج28 ص22 و 27 وتفسير مجمع البيان ج2 ص360 وتفسير العياشي ج2 ص298 والنص والإجتهاد للسيد شرف الدين ص525 والأحاديث المصرحة بذلك صحيحة ومتواترة. ومصادر كثيرة أخرى، فراجع شطراً منها من كتابنا: «دراسات وبحوث في التاريخ والإسلام» البحث الذي بعنوان «عدالة الصحابة في الكتاب والسنة» ج2 ص253 و 273.


الكتاب الذي لم يكتب

عمر يمنع النبي ﷺ من كتابة الكتاب:

كان ابن عباس يذكر رزية يوم الخميس، ويبكي حتى يخضب دمعه الحصباء، ويقول: «يوم الخميس، وما يوم الخميس!! الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله «صلى الله عليه وآله» وبين كتابه».

أو «إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب، من اختلافهم ولغطهم».

أو «الرزية كل الرزية ما حال بيننا وبين كتاب نبينا»[1].

---

(1) سبل الهدى والرشاد ج12 ص247 وراجع: نفحات اللاهوت ص117 ومكاتيب الرسول ج1 ص608 وج3 ص693 و 695 و 699 ومسند أحمد ج1 ص325 و 336 وصحيح البخاري (ط دار الفكر) ج5 ص138 وج7 ص9 وج8 ص161 و (ط دار ابن كثير) ج1 ص54 وج4 ص1612 وج5 ص2146 وج6 ص2680 وصحيح مسلم (ط دار الفكر) ج5 ص76 و (ط دار إحياء التراث) ج3 ص2259 وشرح مسلم للنووي ج11 ص89 وعمدة القاري ج2 ص170 وج18 ص62 و 63 وج21 ص225 وج25 ص76 وفتح الباري ج8 ص132 والملل والنحل

للشهرستاني (ط دار المعرفة) ج1 ص22 والمصنف للصنعاني ج5 ص439 والسنن الكبرى للنسائي ج3 ص433 وج4 ص360 وصحيح ابن حبان ج14 ص562 والجمع بين = = الصحيحين ج2 ص9 ومسند أبي عوانة ج3 ص476 والدرر لابن عبد البر ص270 وشرح النهج للمعتزلي ج2 ص55 وج6 ص51 والطبقات الكبرى لابن سعد ج2 ص244 والبداية والنهاية ج5 ص248 و 271 والعبر وديوان المبتدأ والخبر ج3 ص171 والمنتقى من منهاج الإعتدال للذهبي ج1 ص347 و 349 ومنهاج السنة النبوية لابن تيمية ج6 ص19 و 25 و 316 و 572 ودلائل النبوة للبيهقي ج7 ص184 وسلوة الكئيب بوفاة الحبيب لابن ناصر الدين الدمشقي ج1 ص107 والبدء والتاريخ للمطهر بن طاهر المقدسي ج5 ص59 وسمط النجوم العوالي لعبد الملك بن حسين بن عبد الملك الشافعي العاصمي المكي ج3 ص356 والأنس الجليل لمجير الدين الحنبلي العليمي ج1 ص216 وإمتاع الأسماع ج14 ص446 و 447 و 449 والسيرة النبوية لابن كثير ج4 ص451 و 498 ومجمع النورين ص203 وموسوعة الإمام علي «عليها السلام» في الكتاب والسنة والتاريخ ج2 ص387 و 388 و 407 ومنهاج الكرامة ص103 ونهج الحق ص333 وأعيان الشيعة ج1 ص294 و 424 و 426 والدرجات الرفيعة ص103 ومعجم رجال الحديث للسيد الخوئي ج14 ص37 ومعجم الرجال والحديث لمحمد حياة الأنصاري ج1 ص127 وج2 ص3 و 97 و 111 و 229 والمسترشد للطبري (الشيعي) ص681 وتشييد المطاعن ج1 ص355 - 431 ومناقب آل أبي طالب ج1 2ص203 وأمالي المفيد ص37 والطرائف ص433 واليقين ص521 وسعد السعود ص297 وكشف المحجة لثمرة المهجة ص65 والصراط المستقيم ج3 ص6 و 100

وذلك أنه لما اشتد برسول الله «صلى الله عليه وآله» وجعه قال: «إيتوني بكتاب (أو بكتف ودواة) أكتب لكم كتاباً لا (أو لن) تضلوا بعده» أو «لا يَظلمون ولا يُظلمون»، وكان في البيت لغط، فنكل عمر، فرفضها رسول الله «صلى الله عليه وآله».

فقال عمر: إن النبي غلبه الوجع. (أو مدّ عليه الوجع)، (أو إن النبي يهجر[1]) وعندنا كتاب الله، (أو وعندكم القرآن، حسبنا) كتاب الله.

فاختلف أهل البيت واختصموا، واختلفوا، أو كثر اللغط، بين من يقول: قربوا يكتب لكم، وبين من يقول: القول ما قال عمر..

فقال «صلى الله عليه وآله»: قوموا عني، ولا ينبغي عندي. (أو

ووصول الأخيار إلى كتاب الأخبار ص73 والصوارم المهرقة ص192 وكتاب الأربعين للشيرازي ص534 والبحار ج22 ص473 و 474 وج30 ص531 و 532 و 534 و 536 و 552 ومناقب أهل البيت «عليهم السلام» للشيرواني ص384 و 388 والمراجعات ص353 والنص والإجتهاد ص149 والغدير ج3 = = ص215 ومستدرك سفينة البحار ج7 ص425 وإحقاق الحق (الأصل) ص280 وغاية المرام ج6 ص95 والفصول المهمة في تأليف الأمة ص105.

(1) صرح بأن عمر قال: «إن النبي يهجر» في شرح الشفاء للخفاجي ج4 ص278 والبحار ج22 ص468 ولا بأس بمراجع جميع الهوامش في مكاتيب الرسول ج3 ص693 - 702.

عند نبي تنازع)[1].

(1) راجع فيما تقدم: سبل الهدى والرشاد ج12 ص248 عن أبي يعلى بسند صحيح عن جابر وعن ابن عباس كذلك، وراجع: الطبقات الكبرى لابن سعد (ط ليدن) ج2 ق2 ص37 ومسند أحمد ص324 و 326 وراجع: مكاتيب الرسول ج3 ص693 و 694 و 696 في هامشه عن: البخاري ج1 ص39 وج6 ص11 وج7 ص156 وج9 ص137 وفتح الباري ج1 ص185 وج8 ص100 و 101 وج13 ص289 وعمدة القاري ج2 ص170 وج25 ص76 والطبقات= = الكبرى ج2 ق2 ص37 وابن سبأ ص79 ومسلم ج3 ص1259 والمناقب لابن شهرآشوب (ط قم) ج1 ص235 عن ابن بطة، والطبري، ومسلم، والبخاري، قال: واللفظ للبخاري ولم يسم الراوي عن ابن عباس. والبحار ج22 ص468 عن إعلام الورى، والإرشاد للمفيد، وص472 عن المناقب لابن شهرآشوب، وج36 ص277 عن الغيبة للنعماني ص38 و 39 عن عبد الرزاق، عن معمر، عن أبان بن أبي عياش، عن سليم، عن علي «عليه السلام» والبحار (ط حجري) ج8 ص261 وما بعدها و (ط جديد) ج30 ص531 و 533 و 535 وعبد الرزاق ج5 ص438 وتأريخ ابن خلدون ج2 ص849 والسيرة الحلبية ج3 ص382 والإرشاد للمفيد ص87 ومسند أحمد ج1 ص324 و 336 والشفاء للقاضي عياض ج2 ص431 والدرر لابن عبد البر ص125 و 204 وكشف المحجة ص64 والبداية والنهاية ج5 ص227 و 251 والفائق للزمخشري ج4 ص93 والتراتيب الإدارية ج2 ص241 و 243 والأدب المفرد ص47 وشرح الخفاجي للشفاء ج4 ص277 وشرح القاري بهامشه ص277 والطرائف ص432 عن الجمع بين الصحيحين وغيره، وغاية المرام ص596 وشرح النهج لابن أبي

____

الحديد ج2 ص54 عن الشيخين، وكذا ص55 وج6 ص51 عن الجوهري.

«لن تضلوا» كما في البخاري ج9 ص137 والطبقات ج2 ق2 ص37 ومسند أحمد ج1 ص324 و 336 والطرائف.

في البخاري ج7 ص156 فقال عمر: «إن النبي «صلى الله عليه وآله»..» وكذا ج9 ص137.

والطبقات، ومسلم، وابن شهرآشوب، وعبد الرزاق ج5 ص438 ومسند أحمد ج1 ص324 والشفاء ج2 ص431: «إن النبي قد اشتد به الوجع».

والطرائف ص431 و 432 وفي شرح الخفاجي ج4 ص278: «وفي بعض طرقـه، = = فقال عمر: إن النبي «صلى الله عليه وآله» يهجر».

وفي البحار ج22 ص468: فقام بعض من حضر يلتمس دواة وكتفاً، فقال عمر: «ارجع، فإنه يهجر» و ص498 عن سليم: «فقال رجل منهم: إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» يهجر» كما في الإرشاد أيضاً.

وفي شرح ابن أبي الحديد ج6 ص51: «فقال عمر كلمة معناها: إن الوجع قد غلب على رسول الله «صلى الله عليه وآله»..»

وفي تأريخ ابن خلدون: «وقال بعضهم: إنه يهجر، وقال بعضهم: «أهجر»؟ مستفهماً.

وقال الحلبي: فقال بعضهم أي: وهو سيدنا عمر: إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» قد غلبه الوجع».

وفي البحار ج36 ص277 عن علي «عليه السلام»: أنه قال لطلحة: «أليس قد شهدت رسول الله «صلى الله عليه وآله» حين دعا بالكنف ليكتب فيها ما لا تضل الأمة بعده ولا تختلف، فقال صاحبك ما قال: «إن رسول الله يهجر»، فغضب رسول الله «صلى الله عليه وآله» وتركها؟

زاد في نص آخر: منهم من يقول: القول ما قاله عمر، فتنازعوا، ولا ينبغي عند النبي التنازع، فقالوا: ما شأنه أهجر؟! استفهموه.

فذهبوا يعيدون عليه، فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: قوموا ـ لما أكثروا اللغو والإختلاف عنده ـ دعوني، فالذي أنا فيه خير مما تدعونني إليه الخ.. [1].

وعن ابن عباس قال: دعا رسول الله «صلى الله عليه وآله» بكتف، فقال: ائتوني بكتف أكتب لكم كتاباً لا تختلفون بعدي.

فأخذ من عنده من الناس في لغط، فقالت امرأة ممن حضر: ويحكم، عهد رسول الله «صلى الله عليه وآله» إليكم.

وفي الطرائف: وفي رواية ابن عمر من غير كتاب الحميدي قال عمر: «إن الرجل ليهجر».

وفي كتاب الحميدي قالوا: «ما شأنه هجر»؟

(1) سبل الهدى والرشاد ج12 ص247 عن البخاري ومسلم، والبداية والنهاية = = ج5 ص271 والسيرة النبوية لابن كثير ج4 ص499 الإيضاح لابن شاذان الأزدي ص359 واليقين لابن طاووس ص521 والبحار ج30 ص531 و 534 وفتح الباري ج8 ص102 وشرح النهج للمعتزلي ج13 ص31 والإكمال في أسماء الرجال ص202 وتاريخ الأمم والملوك ج2 ص436 والكامل في التاريخ لابن الأثير ج2 ص320 والعبر وديوان المبتدأ والخبر ج2 ق2 ص62 وإمتاع الأسماع ج14 ص447 وسبل الهدى والرشاد ج12 ص247 ومجمع النورين للمرندي ص202 وسفينة النجاة للسرابي التنكابني ص205.

فقال بعض القوم: اسكتي، فإنه لا عقل لك.

فقال النبي «صلى الله عليه وآله»: أنتم لا أحلام لكم[1].

فخرج ابن عباس وهو يقول: «الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله وبين كتابه»[2] لاختلافهم ولغطهم.

غلبه الوجع، أم هجر؟!:

وقد وردت كلمة غلبه الوجع، أو نحوها في العديد من النصوص، وورد أنه قال: «إن النبي يهجر»، أو نحوها، كما في نصوص أخرى.

وقد فسروا كلمة: أهجر؟!

فقالوا: قولهم: «أهجر»؟ بإثبات همز الإستفهام وفتح الهاء

---

(1) سبل الهدى والرشاد ج12 ص248 عن الطبراني، ومكاتيب الرسول ج3 ص698 عن غاية المرام ص598 ومجمع الزوائد ج4 ص215 والمعجم الكبير ج11 ص30.

(2) سبل الهدى والرشاد ج12 ص247 ومكاتيب الرسول ج3 ص695 وفي هامشه عن: تشييد المطاعن (ط الهند) ج1 ص366 عن البخاري في باب العلم و ص367 عن عبيد الله عنه في كتاب الجهاد، وكتاب الخمس عن سعيد، وباب مرض النبي «صلى الله عليه وآله» كتاب المرضى باب قول المريض: قوموا عني = = عن عبيد الله و ص368 عن كتاب الإعتصام، وعن مسلم بطرق كثيرة عن سعيد وص369 عن سعيد أيضاً، وعن المشكاة عن عبيد الله عن ابن عباس وص380 عن الملل والنحل، والبحار ج30 ص532 بالإضافة إلى نصوص أخرى تقدمت.

والجيم، قالوا: ولبعضهم هُجْراً بضم الهاء وسكون الجيم والتنوين. أي قال هُجراً، والهُجْر بضم الهاء وسكون الجيم، وهو الهذيان الذي يقع من كلام المريض، الذي لا ينتظم ولا يعتد به لعدم فائدته، ووقوع ذلك من النبي «صلى الله عليه وآله» في حقه مستحيل.

وإنما هذا على طريق الإستفهام، الذي معناه: الإنكار والإبطال، أي أنه «صلى الله عليه وآله» لا يهجر. أي: لم يختلفوا في الأخذ عنه، ولم ينكروا عليه الكتاب، وهو لا يهجر أصلاً[1].

ولكن في نص آخر يحاول أيضاً التخفيف من وقع الكلمة فيقول: «فقال عمر كلمة معناها: أن الوجع قد غلب على رسول الله..».

وثمة نص ثالث حاول التنصل من هذا الموضوع من أصله، فكانت محاولة فاشلة، يقول ذلك النص: «ما له؟ أهجر؟ استفهموه». أو نحو ذلك.

وإنما قلنا: إنها محاولات فاشلة، لأن معنى: غلبه الوجع لا يختلف عن معنى: إنه يهجر، إلا أن العبارة الأولى أخف وقعاً على السمع..

والسبب الذي ألجأهم إلى تبديل هذه بتلك، هو التخفيف من حدة النقد الموجه لقائل هذه الكلمة.. باعتبار أن الهجر ينافي العصمة[2].

---

(1) سبل الهدى والرشاد ج12 ص249.

(2) مكاتيب الرسول ج3 ص723 عن فتح الباري ج8 ص101 وعمدة القاري ج18 ص62 وفلك النجاة في الإمامة والصلاة لعلي محمد فتح الدين الحنفي ص147.

ويلاحظ هنا: أنهم حين يصرحون بأن عمر هو قائل هذه الكلمة يبدلون الصيغة، من صيغة خبرية إلى صيغة إنشاء واستفهام، أو يقولون: غلبه الوجع. أو نحو ذلك.

وإذا صرحوا بكلمة الهجر، فإنهم يبهمون اسم القائل.

لكن عدداً من أهل السنة ومنهم الخفاجي(1) قد صرحوا: بأن عمر هو الذي قال: إن الرجل ليهجر.

ثم إن تحريف هذه الكلمة لتصبح بمثابة سؤال عن الحال، إن كان الأمر قد بلغ بالنبي «صلى الله عليه وآله» إلى حد الهجر.. لا ينفعهم شيئاً، فإن السؤال عن ذلك يساوق احتمال حصوله له. ولا يصح احتمال ذلك في حق الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم، لأنه من موجبات الطعن في عصمتهم، وفي نبوتهم، وهو من مظاهر تكذيب النص القرآني الذي يقول عن النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله»:

﴿**وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الهَوَى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى**﴾(2).

ويقول: ﴿**إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ**﴾(3).

وقد حاول المعتزلي أن يلطف الأجواء بنحو آخر، اعتمد فيه أسلوب إظهار حسن الظن بقائل تلك الكلمة الخطيرة.

---

(1) شرح الشفاء ج4 ص278.

(2) الآيتان 3 و 4 من سورة النجم.

(3) الآية 50 من سورة الأنعام.

فقال: «وكان في أخلاق عمر وألفاظه جفاء وعنجهية ظاهرة، يحسبه السامع لها أنه أراد بها ما لم يكن قد أراد، ويتوهم من تحكى له أنه قصد بها ظاهراً ما لم يقصده، فمنها الكلمة التي قالها في مرض رسول الله «صلى الله عليه وآله».

ومعاذ الله أن يقصد بها ظاهرها! ولكنه أرسلها على مقتضى خشونة غريزته، ولم يتحفظ منها. وكان الأحسن أن يقول: «مغمور» أو «مغلوب بالمرض»، وحاشاه أن يعني بها غير ذلك»![1].

ونقول:

إن هذا كلام خطابي، لا قيمة له، لأن الأحسن عند ابن أبي الحديد لا يختلف عن ذلك الأسوأ الذي أراد أن يهرب منه، ويبرئ عمر من تبعاته..

وهو أيضاً ينافي عصمة النبي «صلى الله عليه وآله».

ويمثل أذى وجرأة عليه «صلى الله عليه وآله»، واتهاماً له بما صرح القرآن بنفيه عنه.

وأما حسن ظن ابن أبي الحديد بعمر، والحكم بعدم قصد مضمونه، واعتباره ذلك من الخشونة الغريزية، فتبقى عهدته على مدَّعيه، وهو رجم بالغيب، ولا يصح الإحتجاج به على أحد، ولا ترتيب الأثر عليه.

---

(1) شرح النهج للمعتزلي ج1 ص183 وكتاب الأربعين للشيرازي ص550 ومكاتيب الرسول ج3 ص723.

والخشونة الغريزية، لا تبرر عصيان النبي «صلى الله عليه وآله»، ولا إغضابه، ولا الجرأة عليه، ولا سيما بعد أن تبناها قسم من الصحابة، وقالوا: القول ما قاله عمر. وتنازعوا، ورفعوا أصواتهم، ولغطوا إلى آخر ما تقدم.. فهل كان الجميع يعانون من الخشونة الغريزية؟! أم أن الأمر يتعدى ذلك إلى ما هو أسوأ وأخطر؟!

إساءات لمقام النبوة:

ومع غض النظر عن نسبة الهجر والهذيان إلى النبي المعصوم، فإننا نلاحظ: أن الأمر لم يقتصر على ذلك، لأنهم قد ارتكبوا العديد من الإساءات الأخرى أيضاً، مثل:

1 ـ مخالفتهم لأمر الرسول «صلى الله عليه وآله»، وامتناعهم عن تلبية طلبه، ومنعهم سائر من حضر من ذلك أيضاً..

2 ـ إنهم قد رفعوا أصواتهم، وضجوا، ولغطوا في محضر رسول الله «صلى الله عليه وآله».. وقد امرهم الله بأن لا يرفعوا أصواتهم فوق صوت النبي «صلى الله عليه وآله»، وأن يغضوا أصواتهم عنده.

3 ـ إنهم قد تنازعوا في محضره «صلى الله عليه وآله»، ولم يردوا الأمر إلى النبي، حتى طردهم «صلى الله عليه وآله» من محضره. وقد نهاهم الله تعالى عن التنازع، وأمرهم برد ما يتنازعون فيه إلى الله وإلى الرسول.

4 ـ إنهم أغضبوا رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وفعلوا في

حضرته ما لا ينبغي كما صرحت به بعض النصوص أيضاً، ومن ذلك قولهم لتلك المرأة: إنها لا عقل لها، وغير ذلك.

5 - إنهم قالوا: حسبنا كتاب الله، وهذا قرار منهم باستبعاد السنة النبوية الشريفة عن التداول. مع أن الله تعالى يقول لهم: ﴿**وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا**﴾[(1)]. وثبت عندهم: حديث الثقلين بصيغة «كتاب الله وسنتي»[(2)].

حسبنا كتاب الله في الميزان:

واللافت هنا:

أولاً: أنهم قد تخلوا حتى عن العمل بالقرآن الكريم في نفس هذا المورد فضلاً عن غيره، فإن القرآن هو الذي يأمرهم بطاعة الرسول

---

(1) الآية 7 من سورة الحشر.

(2) راجع: المستدرك للحاكم ج1 ص93 والعلل لأحمد بن حنبل ج1 ص9 وجامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ج2 ص180 والجامع الصغير ج1 ص505 و 605 والسنن الكبرى للبيهقي ج10 ص114 وسنن الدارقطني ج4 ص160 وكنز العمال ج1 ص173 و 187 ومسند زيد بن علي ص404 والإستذكار لابن عبد البر ج8 ص265 والتمهيد لابن عبد البر ج 24 ص 331 وتفسير الرازي ج2 ص4 وأضواء البيان للشنقيطي ج7 ص259 وج8 ص247 والاحكام لابن حزم ج6 ص810 والأحكام للآمدي ج1 ص248 وضعفاء العقيلي ج2 ص251 والكامل لابن عدي ج4 ص69 وميزان الاعتدال للذهبي ج2 ص302 والعبر وديوان المبتدأ والخبر ج1 ص543.

«صلى الله عليه وآله»، فيقول: ﴿**أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ**﴾(1) ويأمرهم بأخذ ما آتاهم إياه فيقول أيضاً: ﴿**مَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا**﴾(2).. ونهاهم عن أذى النبي «صلى الله عليه وآله»، وعن إغضابه، وعن رفع الصوت في محضره، وعدم التنازع. وألزمهم بالرجوع إليه فيما يتنازعون فيه..

وقد صرحت الآيات بذلك كله، ولم تُبق عذراً لمعتذر، أو حيلة لمتتطلب حيلة، وهم لم يعملوا بالقرآن حتى في هذا المورد!!.

ثانياً: إن القرآن فيه بيان كل شيء بلا ريب، لكن إنما يعرف القرآن من خوطب به، وكل شيء اصله في الكتاب، ولكن لا تدركه عقول الرجال من سائر الناس، بل لا بد من أن يرجعوا إلى من يفسره لهم، وهم خصوص النبي الأكرم «صلى الله عليه وآله» ثم الأئمة الطاهرون «عليهم السلام» من بعده، العارفون بتنزيله وبتأويله، ومحكمه ومتشابهه، وناسخه ومنسوخه، فلا أحد يستطيع استخراج حقائقه سواهم «عليهم السلام».

وكيف يمكن لعمر، أو لغير عمر أن يعرف عدد ركعات الصلاة اليومية، وشرائط الإعتكاف في المساجد، وسائر الأحكام الفرعية من القرآن الكريم إلا بدلالة من عنده علم الكتاب «عليه الصلاة السلام»

---

(1) الآية 59 من سورة النساء.

(2) الآية 7 من سورة الحشر.

وعلى آله الطاهرين؟!..

على أن الوقائع قد بينت عدم معرفتهم لمعنى الأبّ، وعدم معرفتهم بالكلالة، وبأمور كثرة أخرى نطق بها القرآن..

ثم إنهم قد منعوا الناس من السؤال عن معاني آيات القرآن، وضربوهم، واضطهدوهم كما تقدم في الجزء الأول من هذا الكتاب..

فهل معنى قولهم: حسبنا كتاب الله، هو أن يكون القرآن للقراءة على القبور، وفي المحافل الرسمية، وأن يكون من جملة التمائم التي تعلق على المرضى.

لماذا يريد النبي ﷺ الكتابة؟!:

وقد يسأل سائل عن السبب في لجوء النبي «صلى الله عليه وآله» إلى كتابة الكتاب؟! ألم يكن يكفيه ما جرى في يوم الغدير من البيعة والتهنئة لعلي «عليه السلام» بمقام الولاية؟!

ونجيب:

أولاً: إن نفس ما جرى في مرض موته «صلى الله عليه وآله» من جرأة وإباء وإصرار على عدم تمكينه من كتابة الكتاب يدل على ضرورة كتابة هذا الكتاب..

ثانياً: لعل هؤلاء الناس كانوا يخططون إلى إنكار دلالة ما جرى، والإعتماد على إرهاق الحدث بالتأويلات والتمحلات الباطلة لتعمية الأمور على العوام.

أو لعلهم يزعمون للناس أن أموراً قد استجدت، وتقلبات حدثت،

دعت النبي «صلى الله عليه وآله» إلى العدول عن ذلك الأمر، حيث رأى أن صرف النظر عنه أصلح.

لماذا لا يصر النبي ﷺ على الكتابة ؟!:

ونجيب عن سؤال: إذا كانت كتابة الكتاب ضرورية، وإذا كان هو الذي يحفظ الأمة من الضلال، فلماذا صرف النظر عن كتابته؟!

ولماذا يستسلم «صلى الله عليه وآله» لما أراده عمر وغيره، ألم يكن الإصرار على كتابته هو المتعين؟!

ما دام أن نفع الكتاب الذي سوف يكتبه لا يقتصر على أهل ذلك الزمان، بل سيكون شاملاً للأمة بأسرها إلى يوم القيامة؟!..

ونجيب: بما قاله العلامة السيد عبد الحسين شرف الدين «قدس سره»:

«وإنما عدل عن ذلك، لأن كلمتهم تلك التي فاجؤوه بها إضطرته إلى العدول، إذ لم يبق بعدها أثر لكتابة الكتاب سوى الفتنة، والإختلاف من بعده في أنه هل هجر فيما كتبه ـ والعياذ بالله ـ، أو لم يهجر؟

كما اختلفوا في ذلك، وأكثروا اللغو واللغط نصب عينيه، فلم يَتَسَنَّ له يومئذٍ أكثر من قوله لهم: «قوموا عني» كما سمعت.

ولو أصر فكتب الكتاب للجوا في قولهم: هجر، ولأوغل أشياعهم في إثبات هجره ـ والعياذ بالله ـ فسطروا به أساطيرهم، وملأوا

طواميرهم، رداً على ذلك الكتاب، وعلى من يحتج به.

لهذا اقتضت حكمته البالغة أن يضرب «صلى الله عليه وآله»، عن ذلك الكتاب صفحاً، لئلا يفتح هؤلاء المعارضون وأولياؤهم باباً إلى الطعن في النبوة ـ نعوذ بالله، وبه نستجير.

وقد رأى «صلى الله عليه وآله»، أن علياً وأولياءه خاضعون لمضمون ذلك الكتاب، سواء عليهم أكتب أم لم يكتب، وغيرهم لا يعمل به ولا يعتبره لو كتب.

فالحكمة ـ والحال هذه ـ توجب تركه، إذ لا أثر له بعد تلك المعارضة سوى الفتنة كما لا يخفى»[1].

فائدة ما جرى:

وكان هذا الإجراء النبوي في غاية الدقة، وكان جليل الأثر عظيم الفائدة في أكثر من اتجاه، فهو قد فضح مرة أخرى أولئك الذين يتظاهرون بالخضوع والطاعة لرسول الله «صلى الله عليه وآله»، وعرّف الناس أن باطنهم لا يلائم ظاهرهم..

كما أنهم لم يعد بإمكانهم أن يدّعوا: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد بدل رأيه، أو أنه أسرّ لهم بشيء كتمه عن الناس، يضاف إلى ذلك: أنه اضطرهم إلى الإعلان بأن في نيتهم تجاهل سنة النبي «صلى الله عليه وآله»، وإبطالها، وأفقدهم القدرة على ادِّعاء أن هذا

---

(1) المراجعات ص284 و 285 والنص والإجتهاد ص170 و 171 والفصول المهمة ص91 فما بعدها.

اجتهاد منهم يعذرون فيه.. فقد ظهر أنه اجتهاد جاء على خلاف النص الصريح، وقد كان ثمنه إغضاب رسول الله «صلى الله عليه وآله»، والجرأة عليه، وانتهاك حرمته، والطعن في عصمته، ومخالفة النصوص القرآنية الواضحة، والصريحة..

وأظهر أيضاً: أنهم لا يصدقون رسول الله «صلى الله عليه وآله» فيما يخبرهم به من أن الكتاب الذي يريد أن يكتبه سوف يحصن الأمة من الضلال إلى يوم القيامة.

كما أنه قد دل على أنهم لا يهتمون بمصلحة الأمة، ولا يفكرون في هدايتها وصيانتها من الضلال والغواية..

وسيأتي: أنهم قد أتوا ما أتوه في الوقت الذي قدم لهم النبي «صلى الله عليه وآله» المعجزة الظاهرة من خلال انطباق إخباره الغيبي على ما جرى وصدر منهم، وذلك حين أخبرهم بالذي سيقول: خسبنا كتاب الله.. إلى غير ذلك من أمور يمكن استخلاصها مما حدث..

لو لبس المسلمون السواد، وأقاموا المآتم:

وتأتي كلمة السيد ابن طاووس «رحمه الله» لتصدق ابن عباس في تعبيره عما جرى برزية يوم الخميس، ولتكون أصدق وأوفى تعبير عن حجم الكارثة التي حلت بالمسلمين نتيجة لما فعله هؤلاء القوم، فهو يقول:

«والله، لو لبس المسلمون السواد، وأقاموا المآتم، وبلغوا غاية الأحزان، كان ذلك يسيراً لما أدخل عمر عليهم من المصيبات، وأوقعهم فيه من الهلاك والضلال والشبهات»[1].

وذلك لما ترتب على هذا الأمر من اختلاف في الأمة، وسفك للدماء، واختلال في أمور الدين، وهلاك اثنتين وسبعين فرقة بسبب الشبهات والضلالات التي ظهرت، والتي هي السبب في خلود من يخلد في النار منهم[2].

النبي ﷺ يخبر عما يجري:

وقد ورد عن النبي «صلى الله عليه وآله» أنه قال: «يوشك رجل منكم متكئاً على أريكة يحدث بحديث عني، فيقول: بيننا وبينكم كتاب الله، فما وجدنا فيه من حلال استحللناه، وما وجدنا فيه من حرام حرمناه، ألا وإن ما حرم رسول الله «صلى الله عليه وآله» مثل الذي حرم الله»[3].

---

(1) الطرائف ص433.

(2) راجع: الطرائف ص431.

(3) راجع: مكاتيب الرسول ج1 ص509 وفي هامشه عن: جامع بيان العلم ج2 ص232 واللفظ له، وراجع: أدب الإملاء والإستملاء ص3 و 4 وابن ماجة ج1 ص6 و 7 ومسند أحمد ج4 ص131 و 132 وسنن أبي داود ج4 ص200 وسنن الدارمي ج1 ص144 والترمذي ج5 ص38 وراجع: الكفاية ص8 - 10 وكنز العمال ج1 ص155 (عن أحمد، وأبي داود)

وفي نص آخر قال: «لا ألفين أحدكم على أريكته يأتيه الأمر من أمري، مما أمرت به أو نهيت عنه، فيقول: لا ندري، ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه»[1].

وص156 (عن أحمد، وابن ماجة) وأضواء على السنة المحمدية ص52 والمعجم الكبير ج4 ص130 (عن المقدام، عن خالد بن الوليد) والسنن الكبرى للبيهقي ج1 ص109 وموارد الظمآن ص55 ودلائل النبوة للبيهقي ج1 ص24 والتمهيد لابن عبد البر ج1 ص150 بسندين، وتدوين السنة ص352 عن جمع ممن تقدم، وعن دلائل النبوة ج6 ص549 والفقيه والمتفقه ج1 ص88 والإعتبار للحازمي ص7 والصحيح لابن حبان ج1 ص147 وراجع: الحديث والمحدثون لأبي زهرة ص11 و 24 وراجع: تفسير القرطبي ج1 ص37 والسنة قبل التدوين ص78 و 79 وسؤالات حمزة للدارقطني ص5 وجامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ج2 ص190 و تاريخ ابن معين ج1 ص6 عن أبي داود.

(1) راجع: مكاتيب ج1 ص509 وفي هامشه عن: أدب الإملاء والإستملاء ص3 وجامع بيان العلم ج2 ص232 و (ط دار الكتب العلمية) ج2 ص189 والكفاية للخطيب ص11 و 12 ومسند أحمد ج6 ص8 وسنن أبي داود ج4 ص200 و (ط دار الفكر) ج2 ص392 والترمذي ج5 ص37 وابن ماجة ج1 ص6 والمعجم الكبير ج1 ص295 بسندين وص307 و (ط دار إحياء التراث العربي) ج1 ص316 والشفاء للقاضي عياض ج2 ص38 وموارد الظمآن لزوائد ابن حبان ص55 والتمهيد لابن عبد البر ج1 ص151 وراجع: لسان العرب والنهاية في «أرك» و «لفى» وكنز

أو ما هو قريب من هذا، مصرحاً بأن هذا القائل يأكل من بيت المال أيضاً[1].

ربما ليشير إلى أن الأحرى والأجدر بمن يأكل من بيت المال، أن يحفظ شريعة سيد المرسلين، وأن يصون دين المسلمين من أي خطر يمكن أن يتعرض له.

العمال ج1 ص155 عن أحمد، وأبى داود، والترمذي، وابن ماجة، والمستدرك، وراجع: المستدرك ج1 ص108 و 109 بأسانيد متعددة. ولا يخفى أن ألفاظ الحديث حيث نقل بالمعنى مختلفة والمعنى واحد، ورواه في الكفاية هكذا: «لا أعرفن الرجل يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول: ما أدري ما هذا، عندنا كتاب الله، ليس هذا فيه» ـ واللفظ لأبي الفضل ـ ورواه في معاني الأخبار ص390 عن أبي إبراهيم «عليه السلام»، وراجع: الرسالة للشافعي ص89 و 266 و 403 والكفاية في علم الرواية ص25 والسنن الكبرى للبيهقي ج7 ص76 وكتاب الأم الشافعي ج7 ص16 وج7 ص303 وشرح معاني الآثار ج4 ص209 ومسند الحميدي ج1 ص252 و كتاب المسند للشافعي ص151 و 234.

(1) راجع: كنز العمال ج1 ص155 و 174 عن أحمد، وعن الإبانة لأبي نصر وأبي داود، والبيهقي، وسنن أبي داود ج4 ص200 وج3 ص170 وسنن ابن ماجة = = ج1 ص9 و 10 وكشف الأستارج1 ص80 ومسند احمد ج4 ص131 وج2 ص367 والكفاية للخطيب ص12 و 10 و 11 و 13 وجامع بيان العلم ج2 ص231 و 232 والتمهيد لابن عبد البر ج1 ص152 والسنن الكبرى للبيهقي ج9 ص204 والسنة قبل التدوين، عن ابن ماجة، والبيهقي، والدارمي، والجامع لأحكام القرآن ج1 ص37.

وقوع ما أخبر به النبي ﷺ:

وعلى كل حال، فإن هذا من الإخبارات الغيبية لرسول الله «صلى الله عليه وآله»، التي ظهر مصداقها قبل وفاته «صلى الله عليه وآله»، وذلك حين طلب كتفاً ودواة ليكتب لهم كتاباً لن يضلوا بعده، فقال عمر: إن النبي ليهجر، حسبنا كتاب الله، أو نحو ذلك..

وعلى كل حال.. فإن مصداق كلام رسول الله «صلى الله عليه وآله» في حال حياته، في قول عمر: حسبنا كتاب الله[1]. ظهر أيضاً

---

(1) راجع: مكاتيب الرسول ج1 ص509 و 513 عن منهج النقد ص24 وعن البخاري ج2 ص77 و (ط دار الفكر) ج1 ص138 وج7 ص9 وتدوين السنة ص361 وراجع: صحيح مسلم ج5 ص76 والسقيفة وفدك للجوهري ص76 وسنن الدارمي ج1 ص144 والكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي ص24 وسنن ابن ماجة ج1 ص6 ومسند أحمد ج4 ص132 و (ط دار صادر) ج1 ص325 و 326 وجامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ج2 ص190 = = وأدب الإملاء والإستملاء للسمعاني ص10 وشرح النهج للمعتزلي ج2 ص55 وج6 ص51 وج11 ص49 وج12 ص87 والمواقف للإيجي ج3 ص650 وشرح مسلم للنووي ج11 ص90 و 93 وفتح الباري ج1 ص186 وج8 ص102 وعمدة القاري ج2 ص172 وج18 ص63 وج21 ص224 والسنن الكبرى للنسائي ج3 ص433 وج4 ص360 وصحيح ابن حبان ج14 ص562 والمصنف للصنعاني ج5 ص438 والديباج على مسلم ج4 ص232 وكنز العمال ج1 ص175

في وفاته في قول أبي بكر: فلا تحدثوا عن رسول الله «صلى الله عليه وآله» شيئاً، فمن سألكم فقولوا: «بيننا وبينكم كتاب الله، فما وجدنا فيه من حلال استحللناه، وما وجدنا فيه من حرام حرمناه». أو نحو ذلك[1].

وقالت عائشة بنت أبي بكر أيضاً: حسبكم القرآن[2].

والتعديل والتجريح للباجي ج1 ص20 إضافة إلى مصادر كصيرة أخرى.

(1) راجع: تذكرة الحفاظ للذهبي ج1 ص2 و 3 وراجع: تدوين السنة ص265 و 357 و 423 عن التذكرة، والأنوار الكاشفة ص53 والسنة قبل التدوين ص113 إضافة إلى مصادر أخرى تقدمت في الهوامش السابقة.

(2) راجع: وكتاب المسند ص182 ومعرفة السنن والآثار ج3 ص201 والقول الصراح في البخاري وصحيحه الجامع ص173 ووضوء النبي ج1 ص8 وعمدة القاري ج8 ص77 وتحفة الأحوذي ج4 ص74 وأضواء على السنة المحمدية ص74 وراجع: صحيح البخاري (ط سنة 1039 هـ) ج1 ص146 و (ط دار الفكر) ج2 ص81 وصحيح مسلم ج3 ص43 ومستدرك الحاكم ج3 ص381 وإختلاف الحديث للشافعي (بهامش الأم) ج 7 ص 266 و (ط أخرى) ص537 وجامع بيان العلم ج2 ص105 ومنحة المعبود ج1 ص158= = وكشاف القناع للبهوتي ج2 ص190 والشرح الكبير لابن قدامه ج2 ص431 والطبقات الكبرى لابن سعد ج3 ص346 ومختصر المزني (بهامش الأم) ج1 ص187 و (ط دار المعرفة) ص39 والغدير ج 6 ص 163 عمن تقدم، وعن صحيح مسلم ج1 ص342 و 344 و 343 ومسند أحمد ج1 ص41 وسنن النسائي ج4 ص17 و 18 والسنن الكبرى البيهقي ج4 ص73 و 72 وسنن أبي داود ج2 ص59

ثم إنهم تابعوا سياساتهم هذه، فمنعوا من رواية الحديث ومن كتابته بعده «صلى الله عليه وآله»، وجمعوا ما كتبه الصحابة من ذلك وأحرقوه.. وجرت سيرتهم على ذلك برهة من الزمن، تطبيقاً لمقولة عمر الآنفة الذكر.

شكليات وظواهر:

وحتى هذا المقدار من الرجوع إلى القرآن، فإنهم لم يلتزموا به أيضاً إلا على مستوى الشكل، والظاهر، ولكنهم خالفوه ونبذوه وراء ظهورهم، فيما عدا ذلك. ولا سيما فيما يرتبط بالآيات التي تتحدث عن الموقف من الظالمين، والآيات التي ذكرت مقامات وفضائل وكرامات أهل البيت «عليهم السلام» وأكدت على إمامتهم، ومسائل كثيرة فيما يرتبط بصفات الله، وبغيرها من الأمور الإعتقادية والسلوكية، وحتى آية الوضوء فإنهم لم يعملوا بها، فضلاً عن غيرها.. ولهذا البحث مجال آخر.

حتى سيرة النبي ﷺ يحرم تعلمها:

والحقيقة هي: أن سياسة المنع من الحديث إنما كانت تستهدف بالدرجة الأولى سيرة رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فإنها كانت

وكتاب المسند للشافعي ص182 وموطأ مالك ج1 ص96 والمغني لابن قدامه ج2 ص412 والمجموع للنووي ج5 ص308.

تتضمن السياسات، والإعتقادات والأحكام، والأخلاق، وتتضمن أيضاً فضائل وكرامات، ومثالب ومخزيات لأناس من أصحاب رسول الله «صلى الله عليه وآله».

ويلاحظ: أنه قد كان هناك اتجاهان يرتبطان بالسيرة النبوية وروايتها، أحدهما يوجب تعلمها، والآخر يحرم ذلك، فالإتجاه الذي يمنع ويحرم هو ما عبر عنه أبو هريرة حين قال:

لما ولي عمر قال: أقلوا الرواية عن رسول الله «صلى الله عليه وآله» إلا فيما يعمل به[1].

قال ابن عبد البر: إن عمر نهى عن الحديث عما لا يكون حكماً، ولا يكون سنّة.

وقد فسر الدارمي قوله هذا، فقال: «معناه عندي: الحديث عن أيام رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ليس السنن والفرائض»[2].

أي أن الخليفة كان ينهى عن الحديث عن سيرة الرسول الأعظم «صلى الله عليه وآله» بما فيها من كرامات باهرة، ومعجزات ظاهرة

---

(1) المصنف للصنعاني ج11 ص262 والبداية والنهاية ج8 ص107 و (ط دار إحياء التراث العربي) ج8 ص115 وجامع بيان العلم ج2 ص148 والغدير ج6 ص295 وتاريخ مدينة دمشق ج67 ص344 وشيخ المضيرة أبو هريرة لأبي رية ص105.

(2) سنن الدارمي ج1 ص85 وتدوين السنة ص414 و 477 والجامع لأخلاق الراوي للخطيب ج2 ص1649/288 والبداية والنهاية ج3 ص242 عن الدارمي، وسبل الهدى والرشاد ج4 ص20.

لأناس بأعيانهم، كما أنهم لا يريدون أن يظهر ما جرى في الغزوات والسرايا، ولا ذكر من فرَّ في المواطن الكثيرة، ومن ظهر نفاقه أو تجلت بعد قتل عمرو بن عبد ود فضائله وكراماته، مثل قلع باب خيبر، وهزيمة جيش الأحزاب، ورد جيوش الشرك، بالخيبة والخسران، في بدر، وأحد، وحنين، وقريظة، والنضير، وذات السلاسل. وسائر ما تضمن فضائل لأشخاص، ومثالب لآخرين.

وكذلك المواقف التي أكدت على ولاية أهل البيت «عليهم السلام»، ونصب علي «عليه السلام» إماماً وخليفة من بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله»، كما جرى في يوم الدار، وفي عرفات، والغدير، والمباهلة، ونزول سورة هل أتى، وما إلى ذلك.

وقد أوضح هذا الأمر أحد علماء السنة المعاصرين، حيث علق على ما رواه ابن أبي مليكة، من أن أبا بكر منع الناس من الحديث بعد وفاة النبي «صلى الله عليه وآله» بما يلي:

«إن كان لمرسل ابن أبي مليكة أصل، فكونه عقب الوفاة النبوية يشعر بأنه يتعلق بأمر الخلافة، كأن الناس عقب البيعة بقوا يختلفون، يقول أحدهم: أبو بكر أهلها، لأن النبي «صلى الله عليه وآله» قال كيت وكيت، فيقول آخر: وفلان قد قال له النبي «صلى الله عليه وآله» كيت وكيت، فأحب أبو بكر صرفهم عن الخوض في ذلك وتوجيههم

إلى القرآن»[1].

وأما الإتجاه الذي يحتم تعلم السيرة وروايتها، فهو اتجاه أهل البيت «عليهم السلام»، فقد روي عن الإمام السجاد «عليه السلام» أنه قال: «كنا نعلّم مغازي النبي «صلى الله عليه وآله» وسراياه كما نعلّم السورة من القرآن»[2].

قال الأحمدي: «لما في ذلك من معرفة الله ورسوله، وآياته، ومعرفة أوليائه وأعدائه، وأعداء أهل البيت «عليهم السلام»، الذين حاربوا رسول الله وقاتلوه، والذين لا يريدون ذلك، ولما يرون فيه من فضيحة قريش، وسوء حالهم، ومعرفة من جاهد وقاتل، ممن تجنب القتال وفر»[3].

هل أراد ﷺ كتابة ولاية علي عليه السلام:

لعل هناك من يريد أن يدَّعي: أن النبي «صلى الله عليه وآله» لم يصرح بما يريد أن يكتبه في مرض موته. فمن يستطيع أن يجزم بأنه «صلى الله عليه وآله» أراد أن يكتب ولاية علي «عليه السلام»؟![4]

(1) الأنوار الكاشفة ص54 وعنه في تدوين السنة ص418.
(2) راجع: البداية والنهاية ج3 ص297 والسيرة النبوية لابن كثير ج2 ص355 وسبل الهدى والرشاد ج4 ص10.
(3) مكاتيب الرسول ج1 هامش ص644.
(4) راجع: مكاتيب الرسول ج1 ص609 عن عن الدهلوي، والخفاجي، والكرماني، وقال في هامشه: وراجع تشييد المطاعن (ط هند) ج1

فلعله أراد أن يكتب شيئاً من الأحكام أو الوصايا الأخرى، مثل: أخرجوا اليهود والنصارى من جزيرة العرب، أو نحو ذلك!!

والجواب: أن علينا أن نطرح سؤالين:

أحدهما: إنه لا شك في أن ما اراد أن يكتبه «صلى الله عليه وآله» يرتبط بالضلال والهدى للأمة كما صرح به هو نفسه «صلى الله عليه وآله»..

ومما لا شك فيه أيضاً: أن عمر بن الخطاب كان مصراً على منع النبي «صلى الله عليه وآله» من كتابة الكتاب. وأن إصراره على هذا المنع كان بالغاً إلى حد أنه بادر إلى اتهام النبي «صلى الله عليه وآله» بأنه يتكلم بالهجر..

فلماذا يغضب عمر إلى هذا الحد، من أمر يقول النبي «صلى الله عليه وآله» عنه: إنه يؤدي إلى حفظ الأمة من الضلال إلى يوم القيامة؟!

السؤال الثاني: ما هي طبيعة ذلك الشيء الذي يستطيع أن يحقق هذا الإنجاز العظيم الهائل، وهو صيانة الأمة من الضلال إلى الأبد؟!

لا شك في أن هذا الشيء ليس من الأحكام الفرعية، «بل هو

ص426 وشرح الشفاء للخفاجي ج4 ص325 وفتح الباري ج1 ص186 وج8 ص101 و 102 وعمدة القاري ج2 ص171 وهامش صحيح مسلم ج3 ص1257.

قطب رحى الإسلام، ومفتاح كل خير، ومغلاق كل شر» على حد تعبير العلامة الأحمدي «رحمه الله»[1].

ولكي نجيب على هذين السؤالين بدقة وأمانة، علينا أن نرجع إلى النصوص، وإلى ما يقوله حتى محبو عمر بن الخطاب، الراغبون في الدفاع عنه، أو في التخفيف من حدة النقد الموجه إليه، لجرأته البالغة على مقام النبوة الأقدس، فلاحظ الأمور التالية:

1 ـ قال الخفاجي والكرماني والدهلوي: إنه «صلى الله عليه وآله» أراد أن يكتب ولاية علي «عليه السلام»[2].

2 ـ وقال عمر لابن عباس عن علي «عليه السلام»: «أراد أن يَذْكُرَهُ للأمر في مرضه، فصددته عنه، خوفاً من الفتنة، وانتشار أمر الإسلام. فعلم رسول الله ما في نفسي، وأمسك، وأبى الله إلا إمضاء ما حتم»[3].

3 ـ عن ابن عباس: أن عمر سأله عن علي «عليه السلام»: «هل

---

(1) مكاتيب الرسول ج3 ص703.

(2) راجع: شرح الشفاء للخفاجي ج4 ص325 وتشييد المطاعن ج1 ص426 عن شرح المشكاة للدهلوي، وعن الخفاجي، والكرماني في شرح البخاري، وعن فتح الباري ج1 ص186 وج8 ص101 و 102 وعمدة القاري ج2 ص171.

(3) شرح النهج للمعتزلي ج12 ص79 وراجع: غاية المرام (المقصد الثاني) فصل الفضائل، باب 73 ص596 والبحار ج30 ص555 ومكاتيب الرسول ج3 ص706.

بقي في نفسه شيء من أمر الخلافة؟

قلت: نعم.

قال: أيزعم أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» نص عليه؟

قلت: نعم.

وأزيدك: سألت أبي عما يدَّعيه، فقال: صدق.

فقال عمر: لقد كان من رسول الله «صلى الله عليه وآله» في أمره ذرو من قول لا يثبت حجة، ولا يقطع عذراً. ولقد كان يربع في أمره وقتاً ما. ولقد أراد في مرضه أن يصرح باسمه فمنعت من ذلك، إشفاقاً وحيطة على الإسلام. لا ورب هذه البنية لا تجتمع عليه قريش أبداً»[1].

---

(1) شرح النهج ج12 ص20 و 21 عن كتاب تاريخ بغداد لأحمد بن أبي طاهر، وراجع ج12 ص79 و 85 و 86 و 84 و 80 و 82 وقاموس الرجال ج6 ص398 وج7 ص188 وبهج الصباغة ج6 ص244 وج4 ص381 وعن ناسخ التواريخ (الجزء المتعلق بالخلفاء) ص72 و 80. وراجع: البحار ج30 ص244 و 556 وج31 ص75 وج38 ص157 ونفحات اللاهوت ص81 و 118 و 121 والصراط المستقيم ج3 ص5 وغاية المرام (ط حجرية) ص595 ومناقب أهل البيت «عليهم السلام» للشيرواني ص450 ومكاتيب الرسول ج3 ص707 والدرجات الرفيعة ص106 وكشف الغمة ج2 ص47 وكشف اليقين ص472 وموسوعة الإمام علي بن أبي طالب «عليه السلام» في الكتاب والسنة والتاريخ ج2

4 - وحين قال له ابن عباس: إن النبي «صلى الله عليه وآله» أراد الأمر لعلي «عليه السلام». أجابه عمر: يا ابن عباس، وأراد رسول الله «صلى الله عليه وآله» الأمر له، فكان ماذا إذا لم يرد الله تعالى ذلك؟!

إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» أراد أمراً، وأراد الله غيره، فنفذ مراد الله تعالى، ولم ينفذ مراد رسوله، أوكلما أراد رسول الله «صلى الله عليه وآله» كان؟![1].

5 - إنه «صلى الله عليه وآله» قد أشار في بياناته الأخرى إلى ذلك الشيء الذي تحفظ به الأمة من الضلال، فقد قال: «يا أيها الناس، إني تركت فيكم ما إن أخذتم لن تضلوا: كتاب الله، وعترتي أهل بيتي»[2].

لعله أراد إستخلاف أبي بكر:

وقد ادَّعت عائشة: أن غرض النبي «صلى الله عليه وآله» من

ص91 و 391 والتحفة العسجدية ليحيى بن الحسين بن القاسم ص144 وسفينة النجاة للسرابي التنكابني ص226

(1) شرح النهج للمعتزلي ج12 ص78 و 79 وغاية المرام (المقصد الثاني) ص596 والبحار ج30 ص554. وراجع: مكاتيب الرسول ج1 ص610 وج3 ص707 والتحفة العسجدية لحيى بن الحسين بن القاسم ص147.

(2) راجع: حديث الثقلين للوشنوي تجد شطراً وافياً من مصادر حديث الثقلين، وراجع: المراجعات ص49 و 50.

كتب الكتاب هو: الوصية لأبي بكر، لا لعلي «عليه السلام»، وأنه «صلى الله عليه وآله» قال لعائشة: ادعي لي أباك وأخاك، حتى أكتب لأبي بكر كتاباً، فإني أخاف أن يقول قائل، ويتمنى متمن، ويأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر[1].

(1) راجع: تاريخ الإسلام للذهبي ج1 ص380 وإمتاع الأسماع ج14 ص433 والسنن الكبرى للنسائي ج4 ص253 وكتاب الوفاة للنسائي ص26 والمعجم الأوسط ج6 ص340. ومكاتيب الرسول ج3 ص710 وفي هامشه عن: الطبقات الكبرى لابن سعد ج2 ق2 ص24 وج3 ق1 ص127 و 128 و (ط دار صادر) ج3 ص180والبخاري ج9 ص100 باب الإستخلاف، وفتح الباري ج1 ص186 وج13 ص177 وعمدة القاري ج2 ص171 وج24 ص278 وكتاب السنة لابن أبي عاصم ص541 والدرر لابن عبد البر ص125 و 204 والمنتظم لابن الجوزي ج4 ص32 ومسلم ج4 ص1857 والسيرة الحلبية ج3 ص381 وكنز العمال ج11 ص162 وج12 ص162 وج14 ص152 ومسند أحمد ج6 ص47 و 106 و 144 و 146 والكامل لابن عدي ج6 ص2140 و ج2 ص705 ومنحة المعبود ج2 ص169 والبداية والنهاية ج5 ص228 وج6 ص198 ومجمع الزوائد ج3 ص63 وج5 ص181 = = وبلوغ الأماني ج1 ص235 والصراط المستقيم ج3 ص4. وراجع البحار ج28 ص351 وتشييد المطاعن (ط هند) ج1 ص411 و 431 والوثائق السياسية المقدمة الثالثة ص18 وابن أبي الحديد ج6 ص13 عن البخاري، ومسلم، وأنكره وج11 ص49 وقال: فإنهم وضعوه في مقابلة الحديث المروي عنه في

ورواه البخاري بلفظ: لقد هممت أو أردت أن أرسل إلى أبي بكر وابنه، فأعهد، أن يقول قائلون، أو يتمني المتمنون، ثم قلت: يأبى الله ويدفع المؤمنون، أو يدفع الله ويأبى المؤمنون.

ورواه مسلم بلفظ: قال لي رسول الله «صلى الله عليه وآله» في مرضه: ادع لي أبا بكر أباك وأخاك حتى أكتب كتاباً، فإني أخاف أن يتمنى متمن، أو يقول قائل: أنا أولى، ويأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر.

وقد ورد: أنه أراد أن يكتب كتاباً، ولم يذكر أبا بكر[1].

وعن عائشة: لما ثقل رسول الله «صلى الله عليه وآله» دعا عبد الرحمن بن أبي بكر فقال: ائتني بكتف حتى أكتب لأبي بكر كتاباً لا يختلف عليه.

فذهب عبد الرحمن ليقوم. فقال: اجلس، أبى الله والمؤمنون أن يختلف على أبي بكر[2].

مرضه «ائتوني بدواة وبياض اكتب لكم ما لا تضلوا بعده أبدا فاختلفوا عنده وقال قوم منهم قد غلبه الوجع حسبنا كتاب الله» وفي تشييد المطاعن ج1 ص431 نقل الإنكار عنه وعن جامع الأصول.

(1) سبل الهدى والرشاد ج12 ص247.

(2) راجع: سبل الهدى والرشاد ج12 ص247 والأربعين البلدانية ص124 وتاريخ مدينة دمشق ج30 ص269 و 270 ومكاتيب الرسول ج3 ص711 وفي = = هامشه عن المصادر التالية: الطبقات الكبرى لابن سعد ج2 ق2 ص24 وج3 ق1 ص127 و 128 و (ط دار صادر) ج3 ص180 والبخاري ج9 ص100 باب الإستخلاف، وفتح الباري ج1

ونقول:

أولاً: إنه لا معنى للحديث عن الكتابة لأبي بكر، بعد أن صرح عمر بأنه عرف أن النبي «صلى الله عليه وآله» كان يريد أن يصرح باسم علي «عليه السلام» فمنعه..

ثانياً: إن عمر كان من أشد المتحمسين لولاية أبي بكر، والواضعين لأركانها، والمشيدين لبنيانها، ولو أن النبي «صلى الله

ص186 وج13 ص177 وعمدة القاري ج2 ص171 وج24 ص278 وكتاب السنة لابن أبي عاصم ص541 والدرر لابن عبد البر ص125 و 204 والمنتظم لابن الجوزي ج4 ص32 ومسلم ج4 ص857 والسيرة الحلبية ج3 ص381 وكنز العمال ج11 ص162 وج12 ص162 وج14 ص152 ومسند أحمد ج6 ص47 و 106 و 144 و 146 والكامل لابن عدي ج6 ص2140 وج2 ص705 ومنحة المعبود ج2 ص169 والبداية والنهاية ج5 ص228 وج6 ص198 ومجمع الزوائد ج3 ص63 وج5 ص181 وبلوغ الأماني ج1 ص235 والصراط المستقيم ج3 ص4. وراجع البحار ج28 ص351 وتشييد المطاعن (ط هند) ج1 ص411 و 431 والوثائق السياسية المقدمة الثالثة ص18 وابن أبي الحديد ج6 ص13 عن البخاري، ومسلم وأنكره وج11 ص49 وقال: فإنهم وضعوه في مقابلة الحديث المروي عنه في مرضه «ائتوني بدواة وبياض أكتب لكم ما لا تضلوا بعده أبداً، فاختلفوا عنده، وقال قوم منهم قد غلبه الوجع حسبنا كتاب الله» وفي تشييد المطاعن ج1 ص431 نقل الأنكار عنه وعن جامع الأصول.

عليه وآله» كان يريد ذلك لَجَهِدَ عمر بن الخطاب في تلبية طلبه، وإنفاذ أمره، ولم يرمه بما رماه به من أنه قد غلب عليه الوجع، يدلنا على ذلك قول علي «عليه السلام» له: إحلب حلباً لك شطره[1].

قال شارح المقاصد تعليقاً على كون بيعة أبي بكر فلتة: «كيف يتصور من عمر القدح في إمامة أبي بكر، مع ما علم من مبالغته في تعظيمه، وانعقاد البيعة له؟ ومن صيرورته خليفة باستخلافه؟!»[2].

وروي: أنه لما كتب أبو بكر وصيته في عمر، وأرسلها بيد رجلين ليقرآها على الناس، قالا للناس: هذا ما كتبه أبو بكر، فإن قبلتموه نقرؤه، وإلا نرده، فقال طلحة: اقرأه وإن كان فيه عمر.

---

(1) الإحتجاج ج1 ص96 والصراط المستقيم ج2 ص225 و 302 وج3 ص11 و 111 وكتاب الأربعين للشيرازي ص153 و 173 والبحار ج28 ص185 و 348 و 388 وج29 ص522 و 626 ومناقب أهل البيت «عليهم السلام» للشيرواني ص400 والسقيفة للمظفر ص89 والغدير ج5 ص371 وج7 ص80 ومكاتيب الرسول ج3 ص708 ونهج السعادة ج1 ص45 وشرح النهج للمعتزلي ج6 ص11 والوضاعون وأحاديثهم ص493 والإمامة والسياسة (بتحقيق الزيني) ج1 ص18 و (بتحقيق الشيري) ج1 ص29 والشافي للمرتضى ج3 ص240 وسفينة النجاة للسرابي التنكابني ص347 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج2 ص351.

(2) البحار ج30 ص558 وشرح المقاصد في علم الكلام للتفتازاني ج5 ص281 و (ط دار المعارف النعمانية) ج2 ص293 وإحقاق الحق (الأصل) ص238 ومكاتيب الرسول ج3 ص711.

فقال له عمر: من أين عرفت ذكري فيه؟

فقال طلحة: وليته بالأمس وولاك اليوم[1].

قال المعتزلي: «وعمر هو الذي شيّد بيعة أبي بكر، ورغَّم المخالفين فيها، فكسر سيف الزبير لما جرده، ودفع في صدر المقداد، ووطأ في السقيفة سعد بن عبادة، وقال: اقتلوا سعداً قتل الله سعداً، وحطم أنف الحباب بن المنذر الذي قال يوم السقيفة: انا جديلها المحلك، وتوعد من لجأ إلى دار فاطمة من الهاشميين، وأخرجهم منها. ولولاه لم يثبت لأبي بكر أمر، ولا قامت له قائمة»[2].

ثالثاً: لو كان المقصود هو كتابة اسم أبي بكر، فلماذا يبكي ابن عباس حتى يبل الحصى لرزية يوم الخميس؟! فإن المفروض أن تكون الأمور قد جرت وفق ما يريده رسول الله «صلى الله عليه وآله»، بتولّي أبي بكر!!

رابعاً: إن ألفاظ هذا الحديث مختلفة، فهل قال «صلى الله عليه وآله» لعائشة: ادعي لي أباك؟!

أو قال: لقد هممت أو أردت أن أرسل إلى أبيك، أو أنه دعا عبد الرحمن بن أبي بكر.

---

(1) البحار ج30 ص558 ومكاتيب الرسول ج3 ص712 وإحقاق الحق (الأصل) ص237.

(2) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج1 ص174 وج 2 ص27.

فقال: ائتني بكتفٍ ودواة؟!

وهل قال: أبى الله إلا أبا بكر، أم قال: أبى الله والمؤمنون أن يختلف على أبي بكر.

أو قال: يأبى الله ويدفع المؤمنون.. أو العكس.

خامساً: لماذا أرسل أولاً إلى عبد الرحمن وأمره أن يأتيه بكتف ودواة.. ثم عدل عن ذلك، وأمره بالجلوس، وقال: أبى الله والمؤمنون أن يختلف على أبي بكر، فما هذا التقلب بالرأي، والتردد في التصرفات؟!.

وهل يصح ذلك من نبي لا ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى؟!.

سادساً: ما معنى قوله «صلى الله عليه وآله»: إجلس، أبى الله والمؤمنون أن يختلف على أبي بكر، فهل كان يريد أن يكتب في كتابه ما يخالف هذا الأمر، فأبى الله ذلك، ومنعه منه؟!.

سابعاً: لا معنى لأن يقال: يأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر، فإن علياً والزهراء «عليهما السلام» كانا من المؤمنين، وكذلك بنو هاشم، وكثير من صحابة النبي «صلى الله عليه وآله».. وقد أبوا خلافة أبي بكر، وامتنعوا من البيعة له حتى استشهد بعضهم، كالزهراء «عليها السلام»، وبايع آخرون قهراً.. وجميعهم كانوا من المؤمنين.

كما أنهم يعتبرون سعد بن عبادة من أهل الإيمان أيضاً، وقد قتل ولم يبايع أبا بكر..

ثامناً: بالنسبة للنص الذي يقول: أبى الله والمؤمنون أن يختلف

على أبي بكر.. لم يطابق الواقع، فإن الإختلاف على أبي بكر ما زال قائماً منذ اللحظة الأولى، وإلى يومنا هذا..

تاسعاً: قال المعتزلي عن هذا الحديث: إنه مصنوع مع ما فيه من المخالفة والمباينة[1].

عاشراً: قال العلامة المجلسي «قدس الله نفسه الزكية»: إنه حتى لو كان يريد أن يكتب اسم أبي بكر، فإن «ظن الصواب في خلاف ما قضى به في معنى الشرك بالله، ولو كان في استخلاف أبي بكر أو عمر»[2].

والإيراد الحادي عشر والأخير: أنه لم يترتب على ولاية أبي بكر صيانة للأمة من الضلال إلى يوم القيامة، بل تمزقت بذلك أوصالها، وظهرت الفتن فيها، وسفكت الدماء، وفشت الضلالات، والشبهات، وتحكم فيها فجارها، وقهر بل قتل خيارها، وأبرارها، وعلى رأسهم علي والحسنان، وأبناؤهم الطاهرون «عليهم السلام»..

مفارقة.. لا مجال لتبريرها:

والشيء الذي لا يمكن تبريره، ولا الإعتذار عنه هو: أن عمر بن الخطاب، قد واجه النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله» بذلك الموقف الجريء والقوي والحاسم، في أمر لم يصرح النبي «صلى

---

(1) راجع: شرح النهج للمعتزلي ج6 ص13 وج11 ص49.
(2) البحار ج30 ص558.

الله عليه وآله» لأحد بكنهه، ولكن عمر بن الخطاب قد علم به وتيقنه، فبادر إلى منعه منه.

وقد صرح بذلك لابن عباس، فقال: «ولقد أراد أن يصرح باسمه (يعني باسم علي «عليه السلام») فمنعت من ذلك..»[(1)].

ولكنه منعه بصورة مؤذية، ومهينة، وغير متوقعة. حيث وصفه بأنه غلبه الوجع، أو إنه ليهجر.. رغم أن هذا الكتاب كان سيحفظ الأمة من الضلال إلى يوم القيامة، كما صرح به رسول الله «صلى الله عليه وآله» بالذات.

يقابل ذلك: أن أبا بكر حين مرض مرض الوفاة استدعى عثمان بن عفان، وكتب كتاباً يعين فيه الخليفة من بعده، فلما بلغ إلى ذكر اسم الخليفة أغمي عليه، فكتب عثمان اسم عمر في حال إغماء أبي بكر، فلما أفاق سأل عثمان، فأخبره أنه كتب اسم عمر، فأمضاه، وقال له أيضاً: لو كتبت نفسك لكنت لذلك أهلاً[(2)].

---

(1) راجع: شرح النهج للمعتزلي ج12 ص21 و 79 ومواقف الشيعة ج1 ص150 ومكاتيب الرسول ج1 ص609 وج3 ص706 و 707 والمراجعات ص395= = والبحار ج30 ص244 و 555 و 556 وج31 ص75 وج38 ص157 وج109 ص23 وحلية الأبرار ج2 ص321. وراجع: غاية المرام (المقصد الثاني) فصل الفضائل، باب 73 ص596.

(2) راجع: تاريخ المدينة لابن شبة ج2 ص667 وتمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل للباقلاني ص498 وتاريخ مدينة دمشق ج39 ص185 و 186 و 187 وج44 ص248 و 252 وكنز العمال ج5 ص678 و 680 وإفحام

فلماذا لم يحكم عمر على أبي بكر بأنه قد كتب ذلك الكتاب وهو يهجر، أو غلبه الوجع؟! والحال أنه لا شك في أن الوجع قد غلب أبا بكر حتى أغمي عليه فعلاً!! ومع أن أبا بكر لم يكن مسدداً بالوحي ولا بغيره، ولم يخبرهم بأن كتابه سوف يعصم الأمة من الضلال إلى يوم القيامة.

وحتى لو أخبرهم بذلك، فإن أبا بكر يخطئ ويصيب، ولم يكن معصوماً، ولا حجية لقوله، ولا كان من الأنبياء ولا الأوصياء!!..

حسبنا كتاب الله دليل آخر:

ومما يشير إلى أن عمر قد فهم أن المراد هو كتابة أمر الإمامة والعترة، والإلزام بها قولاً وعملاً: أن عمر قال: حسبنا كتاب الله، أي أنه يريد أن يدفع الثقل الآخر المعادل لكتاب الله، حسبما قرره حديث الثقلين، اللذين لن يضل من تمسك بهما، وقد صرح رسول الله «صلى الله عليه وآله» هنا أيضاً بما يشير إلى ذلك بقوله: لن تضلوا بعده..

ولنفترض أن عمر قد فهم أن أمر النبي «صلى الله عليه وآله» لهم بالإتيان بالدواة، والكتف كان استحبابياً، فلماذا يبادر إلى اتهام النبي «صلى الله عليه وآله» في عقله، ويوجه إليه الكلمات القارصة ككونه يهجر، أو غلب عليه الوجع، أو نحو ذلك..

الأعداء والخصوم ص101.

لا دليل على إرادة الوصية لعلي عليه السلام؟!:

وقد يقال: يدّعي الشيعة: أن النبي «صلى الله عليه وآله»، أراد في مرض موته أن يصرح بالوصية للإمام علي «عليه السلام»، وأن يكتب ذلك في كتاب، لكن عمر منعه من ذلك، وقال: إن النبي ليهجر، أو غلبه الوجع، أو ما يقرب من ذلك..

مع أنه ليس في الحديث أن النبي «صلى الله عليه وآله»، قد أراد أن يكتب خلافة أحد، ولا يعدو كونه مجرد تخرص ورجم بالغيب منهم، رغبة في التنويه بأمر الإمامة، من غير دليل..

أضف إلى ذلك: أن النبي «صلى الله عليه وآله»، قد ترك سنة غير مكتوبة، فلا حاجة إلى كتابة هذا الكتاب؟!..

والجواب:

أولاً: إن هناك تصريحات من قبل الخليفة الثاني، بأنه كان يعلم بأن النبي «صلى الله عليه وآله»، أراد في مرض موته أن يصرح باسم الإمام علي «عليه السلام» فمنعه..

وقد روى ذلك أهل السنة أنفسهم[1].. وقد تقدمت طائفة من هذه النصوص، فلا حاجة للإعادة..

ثانياً: لنفترض أن النبي «صلى الله عليه وآله»، لم يرد أن يكتب في الكتاب إمامة الإمام علي «عليه السلام»، ولكن لا شك في أن قول

---

(1) راجع: شرح النهج للمعتزلي ج12 ص21 وقاموس الرجال ج6 ترجمة عبد الله بن عباس..

عمر: إن النبي «صلى الله عليه وآله» ليهجر، أو غلبه الوجع.. أو أنه قال كلمة معناها غلبه الوجع، يعتبر جرأة عظيمة وخطرة جداً على مقام النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله».. وهو يظهر بصورة لا تقبل الترديد والشك، عدم صلاحية عمر بن الخطاب لمقام الخلافة، وهذا كاف فيما يرمي إليه الشيعة من إثبات بطلان خلافة عمر بن الخطاب..

وليس ثمة ما يثبت أنه قد أصبح أهلاً لهذا المقام، لا سيما وأنه لم ينقل عنه توبة عما صدر منه في حق رسول الله «صلى الله عليه وآله»..

بل الثابت أنه قد واصل جرأته على الرسول «صلى الله عليه وآله»، حين هاجم بيت السيدة الزهراء «عليها السلام»، التي قال فيها الرسول الكريم، «صلى الله عليه وآله»: من أغضبها أغضبني، أو نحو ذلك..

ثالثاً: إن النبي «صلى الله عليه وآله»، قد ترك سنة مكتوبة، وأمر عبد الله بن عمرو بن العاص، بأن يكتب كل ما يخرج من بين شفتيه، قائلاً:

أكتب فوالله، لا يخرج من بين هاتين إلا حق. أو نحو ذلك..

وقال: أكتبوا لأبي شاه.

وقال للناس: قيدوا العلم بالكتاب..

وكتب عنه أمير المؤمنين «عليه السلام»، الجفر والجامعة،

وكتب أيضاً الكتاب الذي كان في ذؤابة سيفه، وفيه أمور من السنة.. وغير ذلك كثير.. ذكرنا شطراً وافياً منه، في الجزء الأول هذا الكتاب.

فما معنى قولهم: إن النبي «صلى الله عليه وآله» لم يترك سنة مكتوبة؟!..

رابعاً: لنفترض أن النبي «صلى الله عليه وآله»، قد أمضى حياته دون أن يكتب أي شيء، وأراد في آخر لحظة أن يكتب أمراً بعينه، فما هو المانع من ذلك؟

وهل يصح قياس هذه الفترة على الفترات السابقة، بحيث لا بد أن تأخذ حكمها؟!..

خامساً: لنفترض جدلاً أنه كان يحق لعمر بن الخطاب، أن يمنع النبي «صلى الله عليه وآله»، من كتابة الكتاب، فهل يحق له أن يعلل ذلك بأنه «صلى الله عليه وآله» يهجر، أو غلبه الوجع.. أو أن يقول كلمة هذا معناها؟!..

سادساً: إن النبي «صلى الله عليه وآله»، يقول للناس: إنه إذا كتب الكتاب، فلن يضلوا بعده..

فكيف يقول له عمر: حسبنا كتاب الله؟!..

فهل هو أعرف من النبي «صلى الله عليه وآله» فيما يكون به الهداية والضلال؟!..

ألا يدل قول النبي «صلى الله عليه وآله»: لن تضلوا بعدي.. على أن القرآن لا يغني عن كتابة الكتاب، باعتبار أن الكتاب هو تدبير نبوي، تنفيذي وإجرائي، من شأنه أن يمنع من ادعاء الناس أموراً

تخالف الواقع.. أما القرآن فإنما يتحدث عن الأصول، والمباني، والقواعد والضوابط!!

سابعاً: وأخيراً، نقول لأجل التذكير فقط: إن من يتجرأ على رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ألا يتجرأ على السيدة الزهراء «عليها السلام»، وعلى الإمام علي «عليه السلام»، فضلاً عمن سواهما؟!

وهل يمكن جعل دماء الناس وأعراضهم، وأموالهم تحت سلطته؟!

إستدلال عمر بالجبر الإلهي:

وعن قول عمر المتقدم لابن عباس: إن الله تعالى أراد أمراً، وأراد الله غيره، فنفذ مراد الله، ولم ينفذ مراد رسوله الخ..

وعن قوله عن هذا الموضوع أيضاً: «وأبى الله إلا إمضاء ما حتم» نقول:

1 - إن الذي أراده الله ورسوله هو الخير والهدى، وصيانة الأمة من الضلال، إلى يوم القيامة، وأراد أن يكون ذلك بواسطة الولاية لعلي «عليه السلام» وأن يكف المناوؤون لعلي «عليه السلام» والأئمة الاثني عشر الهداة المهديين الطاهرين عن مناوءته من بعده.. ولكن الذين أرادوا الأمر لأنفسهم، لم يمتثلوا أمر الله ورسوله فيه وعدوا عليه وعلى زوجته، وأوردوا عليهما من الظلم والحيف ما هو

معروف..

2 ـ يضاف إلى ذلك: أن في النص المشار إليه عن عمر بن الخطاب نوعاً من الإستهتار والإستخفاف برسول الله «صلى الله عليه وآله»، خصوصاً قوله: «فكان ماذا»؟!

وقوله: «أوكلما أراد رسول الله «صلى الله عليه وآله» كان»؟!

3 ـ لو صح ما قاله عمر، لكان معناه: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد خالف إرادة الله تعالى، وأن عمر هو الذي وافقها، ومعه قريش أيضاً.

وقد ادَّعى أيضاً: أنه إنما منع النبي «صلى الله عليه وآله» من الكتابة، إشفاقاً منه على الأمة من الفتنة، وحياطة على الإسلام، فهل كان عمر أشفق على الأمة، وأكثر حياطة على الإسلام من رسول الله «صلى الله عليه وآله»؟!

أم أنه كان أعرف من رسول الله «صلى الله عليه وآله» بموجبات الفتنة، وبما يحفظ الدين، مع أن الله تعالى يقول في حق نبيه العظيم: ﴿**وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الهَوَى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى**﴾[1].

أبو جعفر النقيب يقول:

قال أبو جعفر النقيب عن اختلاف المسلمين في محضر رسول الله «صلى الله عليه وآله»:

---

(1) الآيتان 3 و 4 من سورة النجم.

«فرجَّح قومٌ هذا، وقومٌ هذا، أفليس ذلك دالاً على أن القوم سووا بينه وبين عمر؟! وجعلوا القولين مسألة خلاف، ذهب كل فريق إلى نصرة واحد منهما، كما يختلف اثنان من عُرض المسلمين في بعض الأحكام، فينصر قوم هذا وينصر ذاك آخرون؟! فمن بلغت قوته وهمته إلى هذا كيف ينكر منه أنه يبايع أبا بكر لمصلحة رآها، ويعدل عن النص»؟![1]. انتهى.

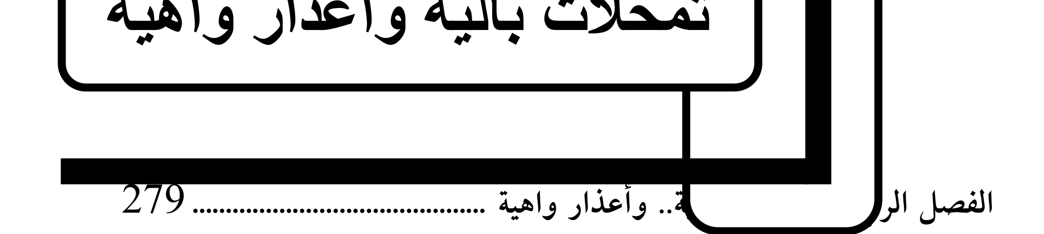
وأبو جعفر النقيب هو: يحيى بن محمد بن أبي زيد. قال عنه ابن أبي الحديد: «ولم يكن إمامي المذهب، ولا كان يبرأ من السلف، ولا يرتضي قول المسرفين من الشيعة. ولكنه كلام أجراه على لسانه البحث والجدل بيني وبينه»[2].

---

(1) شرح النهج للمعتزلي ج12 ص87 وغاية المرام ج6 ص94 وكتاب الأربعين للشيرازي ص253 ومكاتيب الرسول ج1 ص611 وج3 ص725.

(2) شرح النهج للمعتزلي ج12 ص90.

الفصل الرابع: تمحلات بالية.. وأعذار واهية 277



الفصل الر... ة.. وأعذار واهية 279

تصويب عمر وتخطئة النبي ﷺ!!:

قال البيهقي والذهبي: وإنما أراد عمر التخفيف عن رسول الله «صلى الله عليه وآله» حين رآه شديد الوجع، لعلمه أن الله تبارك وتعالى قد أكمل ديننا، ولو كان ذلك الكتاب وحياً لكتبه النبي «صلى الله عليه وآله»، ولما أخل به لاختلافهم ولغطهم، لقول الله تعالى: ﴿**بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ**﴾[1].

كما لم يترك تبليغ غيره لمخالفة من خالفه، ومعاداة من عاداه، وإنما أراد ما حكى سفيان بن عيينة عن أهل العلم قبله، أن يكتب استخلاف أبي بكر، ثم ترك كتابته اعتماداً على ما علم من تقدير الله تعالى، كما هَمَّ به في ابتداء مرضه حين قال: «وا رأساه».

ثم بدا له أن لا يكتب، ثم قال: «يأبي الله والمؤمنون إلا أبا بكر».

ثم نبه أمته على خلافته باستخلافه إياه في الصلاة حين عجز عن حضورها.

---

(1) الآية 67 سورة المائدة.

ويتابع البيهقي، فيقول:

«وإن كان المراد به رفع الخلاف في الدين، فإن عمر بن الخطاب علم أن الله تعالى قد أكمل دينه بقوله: ﴿**الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ**﴾[1]، وعلم أنه لا تحدث واقعة إلى يوم القيامة، إلا في كتاب الله تعالى وسنة رسوله «صلى الله عليه وآله» بيانها، نصاً أو دلالة.

وفي نص رسول الله «صلى الله عليه وآله» على جميع ذلك في مرض موته، مع شدة وعكه، ما يشق عليه، فرأى عمر بن الخطاب الإقتصار على ما سبق بيانه نصاً، أو دلالة، تخفيفاً على رسول الله «صلى الله عليه وآله».

ولكي لا تزول فضيلة أهل العلم بالإجتهاد في الإستنباط، وإلحاق الفروع بالأصول، بما دل الكتاب والسنة عليه.

وفيما سبق من قوله «صلى الله عليه وآله»: «إذا اجتهد الحاكم فأصاب، فله أجران. وإذا اجتهد فأخطأ، فله أجر واحد» دليل على أنه وكل بيان بعض الأحكام إلى اجتهاد العلماء، وأنه أحرز من أصاب منهم الأجرين الموعودين، أحدهما: بالإجتهاد، والآخر: بإصابة العين المطلوبة بما عليها من الدلالة في الكتاب أو السنة.

وأنه أحرز من اجتهد فأخطأ أجراً واحداً باجتهاده، ورفع إثم الخطأ عنه، وذلك في أحكام الشريعة التي لم يأت بيانها نصاً، وإنما ورد خفياً.

---

(1) الآية 3 من سورة المائدة.

فأما مسائل الأصول، فقد ورد بيانها جلياً، فلا عذر لمن خالف بيانه لما فيه من فضيلة العلماء بالإجتهاد، وإلحاق الفروع بالأصول، بالدلالة، مع طلب التخفيف على صاحب الشريعة، وفي ترك رسول الله «صلى الله عليه وآله» الإنكار عليه فيما قال واضح على استصوابه رأيه، وبالله التوفيق».

وقال المازري: إنما جاز للصحابة الإختلاف في هذا الكتاب مع صريح أمره بذلك، لأن الأوامر قد يقارنها ما ينقلها من الوجوب، فكأنه ظهرت منه قرينة دلت على أن الأمر ليس على التحتم بل على الإختيار، فاختلف اجتهادهم، وصمم عمر على الإمتناع لما قام عنده من القرائن بأنه «صلى الله عليه وآله» قال ذلك عن غير قصد جازم.

[وعزمه «صلى الله عليه وآله» كان إما بالوحي وإما بالاجتهاد، وكذلك تركه إن كان بالوحي فبالوحي، وإلا فبالاجتهاد أيضاً].

وقال النووي: اتفق العلماء على أن قول عمر «حسبنا كتاب الله» من قوة فقهه، ودقيق نظره، لأنه خشي أن يكتب أموراً ربما عجزوا عنها، فيستحقوا العقوبة لكونها منصوصة.

وأراد أن لا يسد باب الإجتهاد من العلماء.

وفي تركه «صلى الله عليه وآله» الإنكار على عمر الإشارة إلى تصويبه. وأشار بقوله: «حسبنا كتاب الله» إلى قوله تعالى: ﴿**مَا فَرَّطْنَا**

فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ﴾[1].

ولا يعارض ذلك قول ابن عباس: إن الرزية الخ.. لأن عمر كان أفقه منه قطعاً.

ولا يقال: إن ابن عباس لم يكتف بالقرآن مع أنه حبر القرآن، وأعلم الناس بتفسيره، ولكنه أسف على ما فاته من البيان، وبالتنصيص عليه لكونه أولى من الإستنباط[2].

و نقول:

إن ما ذكر آنفاً لا يحتاج إلى بذل أي جهد لإظهار بطلانه وفساده، حيث إن سقوطه وخطله ظاهر للعيان، ولا يحتاج إلى بيان، ولا إلى إقامة برهان..

ولكننا نكرر على مسامع القارئ الكريم بعض اللمحات والإشارات إلى بعض الشبهات والمغالطات والأباطيل من دون تطويل لثقتنا بحسن تقديره، وبسلامة وصحة تفكيره، فنقول:

ألف: عمر أراد التخفيف عن رسول الله صلى الله عليه وآله:

إن ما زعموه: من أن عمر أراد التخفيف عن رسول الله «صلى الله عليه وآله» حين رآه شديد الوجع.. يضحك الثكلى، فهل التخفيف على النبي «صلى الله عليه وآله» يستدعي اتهامه بالهذيان؟!

وهل التخفيف يكون بإيذائه بقوارع القول، وقواذع الكلم؟!

---

(1) الآية 38 من سورة الأنعام.

(2) سبل الهدى والرشاد ج12 ص248 و 249 وفتح الباري ج8 ص102.

وهل التخفيف عنه بعصيان أوامره، أم بطاعته «صلى الله عليه وآله»، والمبادرة إلى فعل ما يرضيه، ويطمئنه؟!

ألا يدل قوله «صلى الله عليه وآله»: «أكتب كتاباً لكم لن تضلوا بعده»، أو نحو ذلك على أنه «صلى الله عليه وآله» كان يخشى عليهم من الضلال عن الصراط المستقيم، والوقوع في الفتن والمهالك، والإبتلاء بالضلالات؟!

وهل مجرد كمال الدين يمنع من الضلال؟! ويحصن من الإختلاف؟!

ومن الذي قال: إنه «صلى الله عليه وآله» يريد أن يأتي بتشريع جديد يضيفه إلى الدين، فلعله أراد إلزامهم بالعمل ببعض ما بلغهم إياه، وهو الوفاء ببيعتهم يوم الغدير، وتوثيق ذلك بالكتاب حتى لا يدّعي مدع: أن ولاية علي لم تكن بوحي من الله، بل هي اجتهاد من الرسول، وقد غيَّر النبي «صلى الله عليه وآله» رأيه واجتهاده؟!

ب: آية بلغ.. وآية إكمال الدين:

ومما يضحك الثكلى أيضاً الإستدلال بآية: ﴿**بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ**﴾ وآية إكمال الدين، على صحة فعل عمر.. فقد تقدم حين البحث في قضية الغدير، أنهم يقولون: إن هناك أحكاماً قد بلغها النبي «صلى الله عليه وآله» بعد نزول هذه الآية، مثل آية الكلالة، وآيات الربا، وأمره بإخراج المشركين من جزيرة العرب.. بالإضافة إلى أمور

أخرى ذكروها..

ج: لو كان وحياً لأصر على تبليغه:

وبالنسبة لقولهم: لو كان الكتاب وحياً من الله لكتبه النبي «صلى الله عليه وآله»، ولم يحفل بلغطهم.. نقول:

إن عدم كتابته للكتاب بعد اتهامه بالجنون والهذيان لا يدل على أن الله لم يأمره بكتابته..

أولاً: لأن الله تعالى يقول: ﴿**وَأَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ**﴾، وهو أمر مطلق، ولم يقل: أطيعوه في بعض أوامره، واعصوه في بعضها الآخر..

ثانياً: إن كل ما يأمرهم به رسول الله «صلى الله عليه وآله» هو بوحي من الله، لقوله تعالى: ﴿**وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الهَوَى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى**﴾[1].

ثالثاً: إنه قد يكون الأمر بالكتابة مشروطاً بعدم صدور اتهام من أحد للنبي «صلى الله عليه وآله» بالهذيان، أو ما بمعناه، لأن ذلك يبطل مفعول الكتاب، ويقلب الأمور رأساً على عقب.. إذ لو كتب الكتاب مع وجود هذه التهمة، لأوجبت كتابته الخلاف والفتنة، بدل أن يكون سبباً للمصونية من الضلال..

وقد ظهرت هذه الأحوال في نفس ذلك المجلس، حيث اختلف

---

(1) الآيتان 3 و 4 من سورة النجم.

الحاضرون وتنازعوا، فمنهم يقول: قدموا لرسول الله «صلى الله عليه وآله» ما طلب ليكتب لكم.. ومنهم من يقول: القول ما قال عمر..

فهل إذا ارتحل النبي «صلى الله عليه وآله» إلى الرفيق الأعلى، سوف يتفق المسلمون، أم سوف يبقى هناك من يقول: القول ما قال عمر؟!

بل من الذي يضمن لنا تسليم عمر نفسه بمضمون ذلك الكتاب؟!

وإذا كانوا يعصون رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ويخالفون أمر الله له بأن لا يرفعوا أصواتهم فوق صوته «صلى الله عليه وآله»، وبأن لا يتنازعوا عنده، بل يردون الأمر الذي يتنازعون فيه إليه «صلى الله عليه وآله» لكي يبينه لهم إذا كانوا يفعلون ذلك كله تحت سمع رسول الله «صلى الله عليه وآله» وبصره، فهل سيكون موته سبباً لاتفاقهم، وحل نزاعاتهم؟! في حين أن الله تعالى يقول: ﴿**أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقِبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئاً وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ**﴾[1].

إن وجود النبي «صلى الله عليه وآله» بينهم كان رحمة لهم، فهل أصبح وجوده نقمة، وموته رحمة لهم، ومن موجبات دفع تنازعهم وانتظام أمورهم؟! إن من يذهب إلى هذه المقالة، لا يمكن أن يكون من أهل الإيمان، ولا من الموصوفين بالإسلام..

(1) الآية 144 من سورة آل عمران.

رابعاً: لنفترض جدلاً: أن كتابة الكتاب كانت اجتهاداً من رسول الله «صلى الله عليه وآله».. فلماذا يصر هؤلاء على تخطئة النبي «صلى الله عليه وآله» في اجتهاده، وتصويب اجتهاد عمر بن الخطاب؟! مع أنهم يصرحون في سائر الموارد: بأن اجتهاد النبي «صلى الله عليه وآله» صواب، وكل اجتهاد يخالفه فهو خطأ..

ولو كان الأمر كما يحلو لهم، فلماذا لم يرسل الله عمر نبياً لهذه الأمة؟!

وهل يمكن أن يكون الله قد آثر الأخذ بمقالة المعتزلة، فقدم المفضول وهو رسول الله «صلى الله عليه وآله» على عمر الذي كان هو الأفضل؟!

ألا يعد ذلك من سفه القول، ومن سوء التفكير، ومن الوسوسات الشيطانية الخبيثة؟!

د: أراد أن يكتب خلافة أبي بكر:

ولا يكاد ينقضي تعجب من يملك أدنى ذرة من العقل والإنصاف، من القول المنسوب إلى أهل العلم (!!) عند هؤلاء: أنه «صلى الله عليه وآله» أراد أن يكتب استخلاف أبي بكر. اعتماداً على ما علم من تقدير الله الخ..

فقد تقدم: أنه كلام باطل من أساسه.. إذ لم يكن ما فعله «صلى الله عليه وآله» في يوم الغدير ـ والعياذ بالله ـ سفهاً، ولا كانت أقواله التي تؤكد على إمامة علي «عليه السلام» بلا معنى، ولم يكن قول

عمر: إن النبي ليهجر صحيحاً، ولا كان «صلى الله عليه وآله» يهذي منذ بعثه الله رسولاً، ومن يوم إنذاره لعشيرته الأقربين، حيث جعل علياً «عليه السلام» أخاه، ووصيه، وخليفته من بعده منذ ئذٍ..

كما أن الله سبحانه لم يكن قد غلبه الوجع حين أنزل: ﴿**إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ**﴾[1].

ولا كان كذلك حين أنزل آية: ﴿**بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ**﴾[2]. وآية: ﴿**الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ**﴾[3].

وأي نبي هذا الذي يتردد في أعماله؟! ويتراجع عن أقواله.. فيريد أن يكتب كتاباً يوقع به التنازع بين أصحابه، ثم يظهر له أن الأصوب هو أن يترك ذلك، لأن الله والمؤمنين يأبون إلا أبا بكر؟! ألم يكن يعرف ذلك من أول الأمر؟!

إن نسبة ذلك إلى الله وإلى رسوله خروج عن الدين، بلا ريب.. ولا نريد أن نقول أكثر من ذلك.

هـ: لا سنة عند عمر:

وأما ما زعمه البيهقي: من أن الله تعالى قد أكمل دينه، وأنه لا

---

(1) الآية 55 من سورة المائدة.

(2) الآية 67 سورة المائدة.

(3) الآية 3 من سورة المائدة.

تحدث واقعة إلى يوم القيامة، إلا وفي كتاب الله تعالى وسنة رسوله بيانها نصاً أو دلالة.. فيكذبه قول عمر نفسه: «حسبنا كتاب الله»، حيث إنه استبعد بنفس هذه الكلمة سنة رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وأسقطها عن أي اعتبار.

و: لا يريد ﷺ كتابة الفقه:

إن قول عمر: «حسبنا كتاب الله» يدل على أنه قد عرف: أن ما يريد أن يقوله النبي «صلى الله عليه وآله» يهدف إلى الحفظ من الضلال في تعاليم شريعة أكملها الله تعالى.. ولا يريد أن يضيف حكماً جديداً إليها لكي يقال: إن الأحكام موجودة في الكتاب والسنة، أو في الكتاب فقط ويمكن استفادتها نصاً أو دلالة.. فإن الحافظ للشيء لا يجب أن يكون جزءاً منه، بل قد يكون خارجاً عنه حافظاً له..

ولم يكن النبي «صلى الله عليه وآله» بصدد كتابة السنة نفسها ولا شيئاً يوجب الإرهاق والمشقة على النبي «صلى الله عليه وآله»، لكي يقول هؤلاء: «وفي نص رسول الله «صلى الله عليه وآله» على جميع ذلك في مرض موته، مع شدة وعكه، مما يشق عليه، فرأى عمر بن الخطاب الإقتصار على ما سبق بيانه، نصاً، أو دلالة تخفيفاً على رسول الله».

فإن قولهم هذا يدل على أنهم يريدون الإيحاء لنا: بأن النبي «صلى الله عليه وآله» أراد أن يكتب الفقه كله أو جله في ذلك الكتاب. وهو على تلك الحال من المرض الشديد..

مع أن الأمر ليس كذلك، بل هو يريد أن ينص على الحافظ للكتاب والسنة، والمانع من الضلال، ولعل ذلك لا يتجاوز الثلاث كلمات، فيكتب مثلاً: «علي إمامكم (أو وليكم) بعدي»..

وبذلك يظهر عدم صحة قولهم: إن عمر أراد حفظ فضيلة العلم، والإجتهاد في الإستنباط، وإلحاق الفروع بالأصول.

يضاف إلى ذلك: أن اجتهاد المجتهدين، الذين قد يخطئون، وقد يصيبون، ليس من غايات الشريعة المقدسة، ولا هو مما يهتم له النبي الأكرم «صلى الله عليه وآله»، غاية النبي «صلى الله عليه وآله» وكل همه هو إيصال الأحكام الشرعية، وحقائق الدين بعيداً عن الإجمال والإبهام. وأن تكون في منتهى الوضوح، بلا حاجة إلى اجتهاد، ولا إلى مجتهدين.

وإنما احتاج الناس إلى هذا الأمر، حين تمردوا على الله ورسوله، ومنعوا الإمام الحافظ للدين، والمبين لأحكامه من أداء المهمات التي أوكلها الله إليه، بعد أن نكثوا بيعتهم له، ومنعوا النبي «صلى الله عليه وآله» من معاودة التأكيد عليهم في شأنه.. ثم إنهم أقصوه، ونابذوه وحاربوه، واضطهدوه، هو وكل من يتشيع له، أو يدين بإمامته التي جعلها الله ورسوله له..

ز: قرينة الترخيص عند المازري:

أما ما ادَّعاه المازري: من أن أمر النبي «صلى الله عليه وآله»

للصحابة بإحضار الكتف قد قارنه ما نقله عن الوجوب إلى غيره.

فنقول فيه:

أولاً: لنفترض صحة ما ذكره المازري، لكن القرينة على عدم الوجوب، لا تنفي ثبوت رجحان تنفيذ مراد رسول الله «صلى الله عليه وآله».

ثانياً: إن القرينة على عدم الوجوب لا تعني أن يُغْضِبُوا رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ولا أن يتهموه بالهذيان، ولو على مستوى التعريض والإشارة.

ثالثاً: لو كانت هناك قرينة على الترخيص، لكان المفروض أن لا يحصل تنازع بين الحاضرين، فيقول فريق: قربوا للنبي ما طلب، ويقول فريق آخر: القول ما قال عمر، ولكان ينبغي أن يفهم الجميع هذه القرينة، أو أن يحتج بها عمر ومناصروه لإسكات الآخرين..

رابعاً: لو كانت هناك قرينة، فلا معنى لغضب النبي «صلى الله عليه وآله» منهم، حتى قال لهم: «أنتم لا أحلام لكم». ولا معنى لأن يقول لهم: «قوموا عني»، ولا أن يغضب منهم كما صرح به عدد من النصوص..

خامساً: إنه لا مجال للترديد في عزم النبي «صلى الله عليه وآله» بأنه إما أن يكون بالوحي أو بالإجتهاد، وكذلك تركه.. فإن النبي «صلى الله عليه وآله» ﴿**مَا يَنْطِقُ عَنِ الهَوَى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ**

يُوحَى﴾[1]..

ولو سلم فإن الله قد أمر بطاعته ﴿**أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ**﴾[2] ولم يستثن من وجوب الطاعة ما إذا كان أمره عن اجتهاد.

ح: قد يكتب ﷺ ما يعجزون عنه:

وأما ما ادِّعاء النووي: من أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد يكتب ما يعجزون عنه، فيستحقون العقوبة فمنع عمر له من ذلك كان من قوة فقهه، ودقيق نظره.. فهو أوضح فساداً، وأقبح استناداً، وذلك لما يلي:

أولاً: إن هذا الكلام يدل على أن عمر بن الخطاب كان أصوب رأياً، وأصح نظراً للأمور من رسول الله «صلى الله عليه وآله».. وأن عمر قد أدرك بثاقب فكره، ودقيق نظره ما لم يدركه رسول الله «صلى الله عليه وآله».. فكيف جاز صرف النبوة عن صائب الرأي، قوي الفقه، دقيق النظر، إلى من يفقد هذه الصفات، أو يضعف عنه فيها؟!

ثانياً: هل يظن برسول الله الذي وصفه الله بأنه ﴿**عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا**

---

(1) الآيتان 3 و 4 من سورة النجم.

(2) الآية 59 من سورة النساء.

عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾[1] بأنه يمكن أن يكتب أموراً يعجز المسلمون والمؤمنون عنها؟!

بل هل يظن بعاقل أن يكلف أحداً بما يعجز عنه؟!

وهل تقبل العقول بالتكليف بغير المقدور؟!

ثالثاً: لو سلمنا بأنه «صلى الله عليه وآله» قد كلفهم بما يعجزون عنه، فهل يجوز على الله أن يعاقبهم على أمر منعهم العجز عن القيام به؟! وهل العاجز يستحق العقاب؟!

ط: النبي ﷺ يصوب عمر فيما قال:

والأكثر مرارة هنا قولهم: إن ترك النبي «صلى الله عليه وآله» الإنكار على عمر يتضمن الإشارة إلى تصويبه.. فهل يريد هؤلاء من النبي «صلى الله عليه وآله» أن يقابل الشتيمة بالشتيمة؟!

وماذا يمكن أن يقول النبي «صلى الله عليه وآله» لمن يقول له: إنك مجنون؟!

وقد قالت قريش عنه: إنه كاهن، وساحر، ومجنون، و.. و.. ولم يجبهم «صلى الله عليه وآله»، فهل كان سكوته عنهم تصويباً لهم؟! أو إشارة إلى ذلك؟!

ألم يقل النبي «صلى الله عليه وآله» لهم: أنتم لا أحلام لكم؟!

ألم يطردهم من محضره؟!

---

(1) الآية 128 من سورة التوبة.

ألم يغضب من قولهم؟!

أليس هذا كله من تخطئة النبي «صلى الله عليه وآله» لهم؟!

محاولات البشري باءت بالفشل:

وبعد أن كتبت ما تقدم وجدت العلامة آية الله السيد عبد الحسين شرف الدين «رحمه الله» قد أورد نصاً عن الشيخ سليم البشري، شيخ الأزهر في زمانه، يحاول فيه أن يجد مخرجاً لما صدر من عمر بن الخطاب في حق رسول الله «صلى الله عليه وآله».. مستفيداً من تلك التمحلات نفسها، التي ذكرناها عنهم، وناقشناها فيما سبق، فلما وجد نفسه في مأزق لا يستطيع الخروج منه بادر إلى الإعتراف بالعجز تبرئة ساحة المتجرئين.

ثم إن السيد شرف الدين قد علق على هذه التمحلات بما لاح له من وجوه الضعف فيها.

فرأيت من المناسب نقل كلام هذين العلمين بعينه، وفقاً لما جاء في كتاب النص والإجتهاد، فأقول:

قال الشيخ البشري حسبما أورده عنه السيد شرف الدين في النص والإجتهاد ما يلي:

لعل النبي «عليه السلام» حين أمرهم بإحضار الدواة والبياض لم يكن قاصداً لكتابة شيء من الأشياء، وإنما أراد بكلامه مجرد اختبارهم لا غير، فهدى الله عمر الفاروق لذلك دون غيره من

الصحابة، فمنعهم من إحضارهما، فيجب ـ على هذا ـ عد تلك الممانعة في جملة موافقاته لربه تعالى، وتكون من كراماته رضي الله عنه.

قال «رحمه الله»: هكذا أجاب بعض الأعلام (ثم قال): لكن الإنصاف أن قوله «عليه السلام»: لا تضلوا بعده يأبى ذلك، لأنه جواب ثان للأمر، فمعناه: أنكم إن أتيتم بالدواة والبياض، وكتبت لكم ذلك الكتاب لا تضلوا بعده، ولا يخفى أن الإخبار بمثل هذا الخبر لمجرد الإختبار إنما هو من نوع الكذب الواضح، الذي يجب تنزيه كلام الأنبياء عنه، ولا سيما في موضع يكون ترك إحضار الدواة والبياض أولى من إحضارهما.

(**قال**): على أن في هذا الجواب نظراً من جهات أخر، فلا بد هنا من اعتذار آخر.

قال: وحاصل ما يمكن أن يقال: أن الأمر لم يكن أمر عزيمة وإيجاب، حتى لا تجوز مراجعته، ويصير المراجع عاصياً، بل كان أمر مشورة، وكانوا يراجعونه «عليه السلام» في بعض تلك الأوامر، ولا سيما عمر، فإنه كان يعلم من نفسه أنه موفق للصواب في إدراك المصالح، وكان صاحب إلهام من الله تعالى.

وقد أراد التخفيف عن النبي «صلى الله عليه وآله» إشفاقاً عليه من التعب الذي يلحقه بسبب إملاء الكتاب في حال المرض والوجع، وقد رأى رضي الله عنه أن ترك إحضار الدواة والبياض أولى.

وربما خشي أن يكتب النبي «عليه السلام» أموراً يعجز عنها الناس، فيستحقون العقوبة بسبب ذلك، لأنها تكون منصوصة لا سبيل

إلى الإجتهاد فيها. ولعله خاف من المنافقين أن يقدحوا في صحة ذلك الكتاب. لكونه في حال المرض، فيصير سبباً للفتنة، فقال: حسبنا كتاب الله لقوله تعالى: ﴿**مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ**﴾(1). وقوله: ﴿**الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ**﴾(2)، وكأنه رضي الله عنه أمن من ضلال الأمة، حيث أكمل الله لها الدين، وأتم عليها النعمة.

قال «رحمه الله»: هذا جوابهم وهو كما ترى، لأن قوله «عليه السلام»: لا تضلوا، يفيد: أن الأمر أمر عزيمة وإيجاب، لأن السعي فيما يوجب الأمن من الضلال واجب مع القدرة بلا ارتياب، واستياؤه «صلى الله عليه وآله» منهم.

وقوله لهم: قوموا حين لم يمتثلوا أمره، دليل آخر على أن الأمر إنما كان للإيجاب لا للمشورة.

قال: [فإن قلت:] لو كان واجباً ما تركه النبي «عليه السلام» بمجرد مخالفتهم، كما أنه لم يترك التبليغ بسبب مخالفة الكافرين.

فالجواب: أن هذا الكلام لو تم فإنما يفيد كون كتابة ذلك الكتاب لم تكن واجبة على النبي بعد معارضتهم له «عليه السلام»، وهذا لا ينافي وجوب الإتيان بالدواة والبياض عليهم حين أمرهم النبي به، وبين لهم أن فائدته الأمن من الضلال، إذ الأصل في الأمر إنما هو

______

(1) الآية 38 من سورة الأنعام.

(2) الآية 3 من سورة المائدة.

الوجوب على المأمور لا على الأمر، ولا سيما إذا كانت فائدته عائدة إلى المأمور خاصة، والوجوب عليهم هو محل الكلام، لا الوجوب عليه.

قال: على أنه يمكن أن يكون واجباً عليه أيضاً، ثم سقط الوجوب عنه بعدم امتثالهم، وبقولهم: «هجر»، حيث لم يبق لذلك الكتاب أثر سوى الفتنة كما قلت حرسك الله.

قال «رحمه الله»: وربما اعتذر بعضهم: بأن عمر رضي الله عنه ومن قالوا يومئذ بقوله لم يفهموا من الحديث أن ذلك الكتاب سيكون سبباً لحفظ كل فرد من أفراد الأمة من الضلال على سبيل الإستقصاء، بحيث لا يضل بعده منهم أحد أصلاً، وإنما فهموا من قوله: لا تضلوا، أنكم لا تجتمعون على الضلال بقضكم وقضيضكم، ولا تتسرى الضلالة بعد كتابة الكتاب إلى كل فرد من أفرادكم.

وكانوا رضي الله عنهم يعلمون أن اجتماعهم بأسرهم على الضلال مما لا يكون أبداً وبسبب ذلك لم يجدوا أثراً لكتابته، وظنوا أن مراد النبي ليس إلا زيادة الإحتياط في الأمر لما جبل عليه من وفور الرحمة، فعارضوه تلك المعارضة، بناء منهم أن الأمر ليس للإيجاب، وأنه إنما هو أمر عطف ومرحمة ليس إلا، فأرادوا التخفيف عن النبي بتركه. إشفاقاً منهم عليه «صلى الله عليه وآله».

قال: هذا كل ما قيل في الإعتذار عن هذه البادرة، لكن من أمعن النظر فيه جزم ببعده عن الصواب، لأن قوله «عليه السلام»: لا تضلوا، يفيد: أن الأمر للإيجاب كما ذكرنا، واستياؤه منهم دليل على

أنهم تركوا أمراً من الواجبات عليهم، وأمره إياهم بالقيام مع سعة ذرعه وعظيم تحمله، دليل على أنهم إنما تركوا من الواجبات ما هو أوجبها وأشدها نفعاً، كما هو معلوم من خلقه العظيم.

قال: فالأولى أن يقال في الجواب: هذه قضية في واقعة كانت منهم على خلاف سيرتهم كفرطة سبقت، وفلتة ندرت، لا نعرف وجه الصحة فيها على سبيل التفصيل، والله الهادي إلى سواء السبيل.

ثم عقب آية الله السيد شرف الدين «رحمه الله» عليه بما يلي:

«**قالوا في الجواب الأول:** لعله «صلى الله عليه وآله» حين أمرهم بإحضار الدواة لم يكن قاصداً لكتابة شيء من الأشياء، وإنما أراد مجرد اختبارهم لا غير.

فنقول ـ مضافا إلى ما أفدتم ـ: إن هذه الواقعة إنما كانت حال احتضاره ـ بأبي وأمي ـ كما هو صريح الحديث، فالوقت لم يكن وقت اختبار، وإنما كان وقت إعذار وإنذار، ونصح تام للأمة، والمحتضر بعيد عن الهزل والمفاكهة، مشغول بنفسه ومهماته ومهمات ذويه، ولا سيما إذا كان نبياً.

وإذا كانت صحته مدة حياته كلها لم تسع اختبارهم، فكيف يسعها وقت احتضاره؟

على أن قوله «صلى الله عليه وآله» ـ حين أكثروا اللغو واللغط والاختلاف عنده ـ: «قوموا» ظاهر في استيائه منهم، ولو كان الممانعون مصيبين لاستحسن ممانعتهم، وأظهر الإرتياح إليها.

ومن ألمّ بأطراف هذا الحديث، ولا سيما قولهم: «هجر رسول الله» يقطع بأنهم كانوا عالمين أنه إنما يريد أمراً يكرهونه، ولذا فاجؤوه بتلك الكلمة، وأكثروا عنده اللغو واللغط، والإختلاف، كما لا يخفى.

وبكاء ابن عباس بعد ذلك لهذه الحادثة وعدّها رزية، دليل على بطلان هذا الجواب.

قال المعتذرون: إن عمر كان موفقاً للصواب في إدراك المصالح، وكان صاحب إلهام من الله تعالى. وهذا مما لا يصغى إليه في مقامنا هذا، لأنه يرمي إلى أن الصواب في هذه الواقعة إنما كان في جانبه، لا في جانب النبي، وأن إلهامه يومئذٍ كان أصدق من الوحي الذي نطق عنه الصادق الأمين «صلى الله عليه وآله».

وقالوا: بأنه أراد التخفيف عنه «صلى الله عليه وآله» إشفاقاً عليه من التعب الذي يلحقه بسبب إملاء الكتاب في حال المرض، وأنت تعلم: أن في كتابة ذلك الكتاب راحة قلب النبي، وبرد فؤاده، وقرة عينه، وأمنه على أمته «صلى الله عليه وآله» من الضلال.

على أن الأمر المطاع، والإرادة المقدسة مع وجوده الشريف إنما هما له، وقد أراد ـ بأبي وأمي ـ إحضار الدواة والبياض، وأمر به، فليس لأحد أن يرد أمره، أو يخالف إرادته ﴿**وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ**

وَمَنْ يَعْصِ اللَهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالاً مُبِيناً﴾[1].

على أن مخالفتهم لأمره في تلك المهمة العظيمة، ولغوهم ولغطهم واختلافهم عنده كان أثقل عليه وأشق من إملاء ذلك الكتاب الذي يحفظ أمته من الضلال، وإذا كان خائفاً من المنافقين أن يقدحوا في صحة ذلك الكتاب، فلماذا بذر لهم بذرة القدح، حيث عارض ومانع وقال: «هجر»؟!

وأما قولهم في تفسير قوله: «حسبنا كتاب الله»: إنه تعالى قال: ﴿**مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ**﴾[2]، وقال عز من قائل: ﴿**الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ**﴾[3] فغير صحيح، لأن الآيتين لا تفيدان الأمن من الضلال، ولا تضمنان الهداية للناس، فكيف يجوز ترك السعي في ذلك الكتاب اعتماداً عليهما؟ ولو كان وجود القرآن العزيز موجباً للأمن من الضلال، لما وقع في هذه الأمة من الضلال والتفرق ما لا يرجى زواله[4].

---

(1) الآية 3 من سورة المائدة.

(2) الآية 38 من سورة الأنعام.

(3) الآية 3 من سورة المائدة.

(4) وأنت تعلم أن النبي «صلى الله عليه وآله» لم يقل: أن مرادي أن أكتب الأحكام، حتى يقال في جوابه: حسبنا في فهمها كتاب الله تعالى.

ولو فرض أن مراده كان كتابة الأحكام، فلعل النص عليها منه كان سبباً للأمن من الضلال، فلا وجه لترك السعي في ذلك النص اكتفاء بالقرآن.

وقالوا في الجواب الأخير:

إن عمر لم يفهم من الحديث أن ذلك الكتاب سيكون سبباً لحفظ كل فرد من أمته من الضلال، وإنما فهم أنه سيكون سبباً لعدم اجتماعهم ـ بعد كتابته ـ على الضلال.

(قالوا): وقد علم رضي الله عنه أن اجتماعهم على الضلال مما لا يكون أبداً، كتب ذلك الكتاب أو لم يكتب، ولهذا عارض يومئذٍ تلك المعارضة.

وفيه مضافاً إلى ما أشرتم إليه: أن عمر لم يكن بهذا المقدار من البعد عن الفهم، وما كان ليخفى عليه من هذا الحديث ما ظهر لجميع الناس، لأن القروي والبدوي إنما فهما منه أن ذلك الكتاب لو كتب، لكان علة تامة في حفظ كل فرد من الضلال، وهذا المعنى هو المتبادر من الحديث إلى أفهام الناس.

وعمر كان يعلم أن الرسول «صلى الله عليه وآله» لم يكن خائفاً على أمته أن تجتمع على الضلال، إذ كان يسمع قوله «صلى الله عليه

بل لو لم يكن لذلك الكتاب إلا الأمن من الضلال بمجرده، لما صح تركه والإعراض عنه، اعتماداً على أن كتاب الله جامع لكل شيء.

وأنت تعلم اضطرار الأمة إلى السنة المقدسة وعدم استغنائها عنها بكتاب الله، وإن كان جامعاً مانعاً، لأن الإستنباط منه غير مقدور لكل أحد، ولو كان الكتاب مغنياً عن بيان الرسول «صلى الله عليه وآله» لما أمر الله تعالى ببيانه للناس، إذ قال عز من قائل: **(وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ)** (منه قدس).

وآله»: لا تجتمع أمتي على الضلال، ولا تجتمع على الخطأ، وقوله: لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق.

وقوله تعالى: ﴿**وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْناً يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئاً**﴾[1] إلى كثير من نصوص الكتاب والسنة الصريحة بأن الأمة لا تجتمع بأسرها على الضلال، فلا يعقل مع هذا أن يسنح في خاطر عمر أو غيره أن النبي «صلى الله عليه وآله» حين طلب الدواة والبياض كان خائفاً من اجتماع أمته على الضلال.

والذي يليق بعمر: أن يفهم من الحديث ما يتبادر منه الأذهان، لا ما تنفيه صحاح السنة، ومحكمات القرآن.

على أن استياء النبي «صلى الله عليه وآله» منهم المستفاد من قوله: «قوموا» دليل على أن الذي تركوه كان من الواجب عليهم.

ولو كانت معارضة عمر عن اشتباه منه في فهم الحديث كما زعموا، لأزال النبي «صلى الله عليه وآله» شبهته. وأبان لهم مراده منه.

بل لو كان في وسع النبي أن يقنعهم بما أمرهم به لما آثر إخراجهم عنه.

---

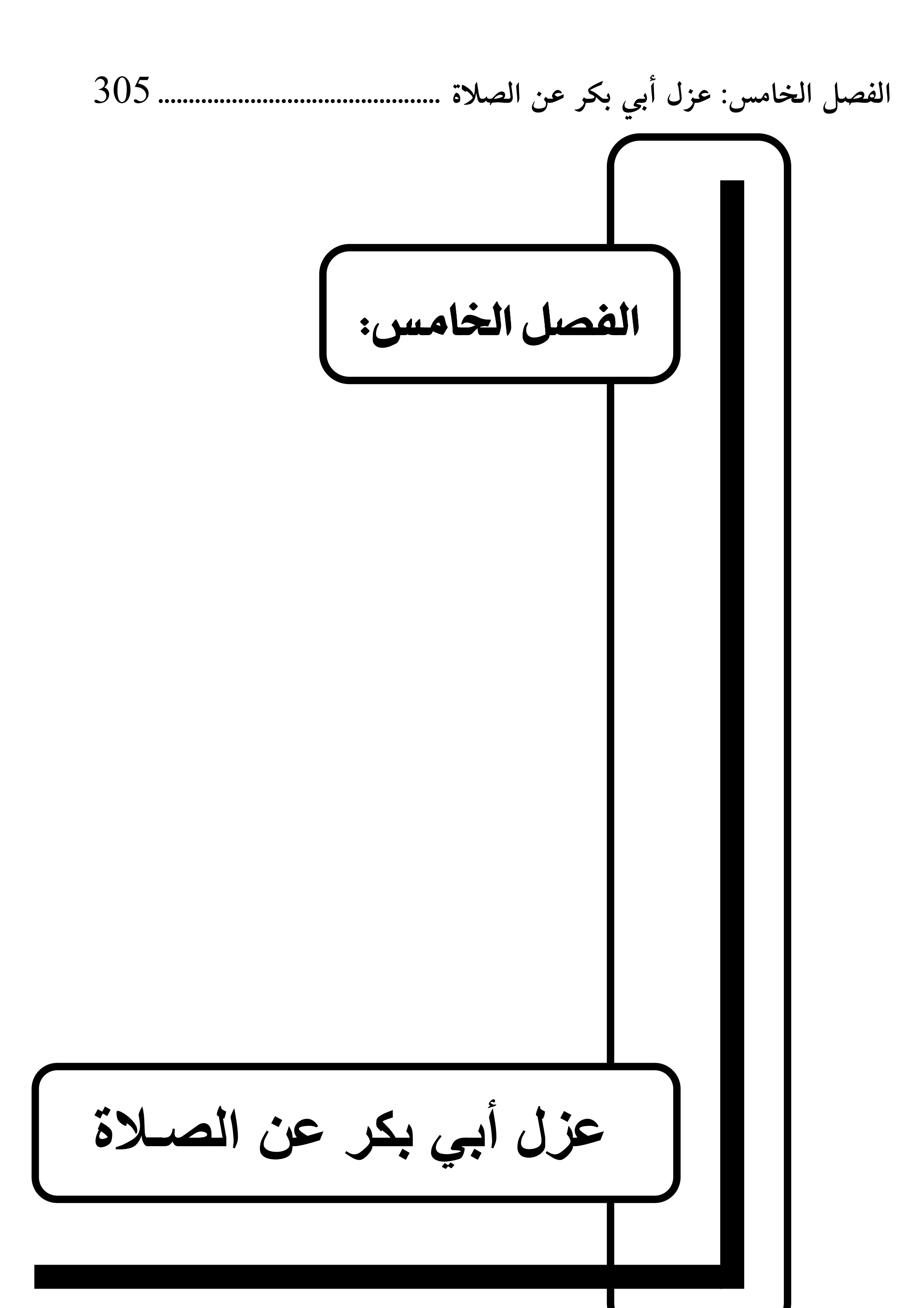
(1) الآية 55 من سورة النور.

وبكاء ابن عباس وجزعه من أكبر الأدلة على ما نقول.

والإنصاف: أن هذه الرزية لمما يضيق عنها نطاق العذر، ولو كانت ـ كما ذكرتم ـ قضية في واقعة، كفلتة سبقت، وفرطة ندرت، لهان الأمر، وإن كانت بمجردها بائقة الدهر، وفاقرة الظهر.

والحق أن المعارضين إنما كانوا ممن يرون جواز الإجتهاد في مقابل النص، فهم في هذه المعارضة وأمثالها إذاً مجتهدون، فلهم رأيهم، ولله تعالى رأيه؟[1].

(1) النص والإجتهاد للسيد شرف الدين ص 156 - 163.


الفصل الخامس:
عزل أبي بكر عن الصلاة

صلاة أبي بكر في الروايات:

هناك روايات عديدة، متناقضة جداً تتحدث عن صلاة أبي بكر بالناس، ونحن نورد هنا عمدتها مما روي في كتب الصحاح وغيرها.. ونذكر منها ما يلي:

عن أنس: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» لم يخرج ثلاثاً وأبو بكر يصلي بالناس، وأن الناس بينما هم في صلاة الفجر من يوم الإثنين وأبو بكر يصلي لهم، لم يفجأهم إلا رسول الله «صلى الله عليه وآله» قد كشف ستر حجرة عائشة، فنظر إليهم وهو قائم كأن وجهه ورقة مصحف، فما رأيت رسول الله «صلى الله عليه وآله» أحسن هيئة منه في تلك الساعة، وكانت آخر نظرة نظرتها إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» وهم صفوف في الصلاة، ثم تبسم يضحك.

فنكص أبو بكر على عقبيه ليصل الصف، فظن أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» يريد أن يخرج إلى الصلاة.

قال أنس: وهمّ المسلمون أن يفتتنوا في صلاتهم فرحاً برسول الله «صلى الله عليه وآله»، فأشار إليهم أن أتموا صلاتكم، فقال:

«أيها الناس، إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا الصالحة،

يراها المسلم أو ترى له، ألا وإني نهيت أن أقرأ راكعاً أو ساجداً، فأما الركوع فعظموا فيه الرب، وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء، فَقَمِنٌ أن يستجاب لكم».

ثم دخل الحجرة، وأرخى الستر، فتوفي من يومه ذلك(1).

وفي نص آخر عنه: وتوفي من آخر ذلك اليوم(2).

---

(1) سبل الهدى والرشاد ج12 ص305 عن البخاري، ومسلم، والبيهقي، والبلاذري، وابن حجر، وابن سعد. وراجع: المحلى لابن حزم ج4 ص239 والبحار ج28 ص144وصحيح البخاري ج2 ص60 وصحيح البخاري ج5 ص141 وفتح الباري ج8 ص109 وعمدة القاري ج7 ص280 وج18 ص69 وصحيح ابن خزيمة ج3 ص75 وصحيح ابن حبان ج14 ص587 و 588 والتمهيد لابن عبد البر ج24 ص394 وشرح مسند أبي حنيفة ص58 والثقات لابن حبان ج2 ص130.

(2) سبل الهدى والرشاد ج12 ص246 و 305 عن البخاري، ومسلم، والبيهقي، والبلاذري، وابن حجر، وابن سعد. وراجع: صحيح البخاري (ط دار الفكر) ج1 ص183 وسنن النسائي ج4 ص7 والبحار ج28 ص144 وفتح الباري ج8 ص110 وعمدة القاري ج6 ص3 والسنن الكبرى ج1 ص602 وج4 ص261 وكتاب الوفاة للنسائي ص56 ومسند أبي يعلى ج6 ص285 والطبقات الكبرى لابن سعد ج2 ص216 وسير أعلام النبلاء ج10 ص620 والبداية والنهاية ج5 ص275 والسيرة النبوية لابن كثير ج4 ص506.

ونقول:

قد ذكرنا هذه الرواية في فاتحة الكلام عن صلاة أبي بكر، لأنها تضمنت صورة مخففة عن موضوع الصلاة، وأشارت إلى أمور عديدة كلها موضع شك وريب، مثل: أن النبي «صلى الله عليه وآله» كان صباح يوم الإثنين في حجرة عائشة.

كما أنها لم تشر إلى عزل النبي «صلى الله عليه وآله» لأبي بكر عن هذه الصلاة بالذات، كما سيأتي في الروايات الصحيحة إن شاء الله تعالى.

وتضمنت أيضاً: أن النبي «صلى الله عليه وآله» نظر إلى المصلين وهو قائم، مع أنه سيأتي أن رجلين قد حملاه إلى المصلى، ورجلاه تخطان في الأرض.

كما أن هذه الرواية لم تذكر إن كان رسول الله «صلى الله عليه وآله» هو الذي أمر أبا بكر بالصلاة، أم أن الذي أمره بها شخص آخر، ولكنها تدل على رضا رسول الله «صلى الله عليه وآله» بصلاة أبي بكر.. وأن النبي «صلى الله عليه وآله» لم يشارك في الصلاة، وأن هذا الذي جرى قد كان يوم الإثنين، وهو يوم وفاة رسول الله «صلى الله عليه وآله»..

وزعمت: أن أبا بكر قد صلى بالناس ثلاثة أيام.

وقد يستشعر من هذه الرواية أيضاً أن ابا بكر قد صلى ثلاثة أيام من دون علم رسول الله «صلى الله عليه وآله».

ولكن سيأتي أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد عزل أبا بكر عن

هذه الصلاة بالذات، فإن كان أبو بكر قد صلى بالناس ثلاثة أيام، فلعله لعدم علم النبي «صلى الله عليه وآله» بالأمر.

وسيأتي المزيد من المناقشات لمضامين هذه الرواية وأمثالها، فانتظر..

نصوص نذكرها ثم نناقشها:

1 ـ عن عائشة: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» أمر أبا بكر أن يصلي بالناس قائماً، والناس خلفه[1].

2 ـ وعن ابن عباس قال: ابعثوا إلى علي، فادعوه.

فقالت عائشة: لو بعثت إلى أبى بكر.

وقالت حفصة: لو بعثت إلى عمر.

فاجتمعوا عنده جميعاً، فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: انصرفوا فإن تك لي حاجة أبعث إليكم، فانصرفوا.

---

(1) مسند أحمد ج6 ص249 وآفة أصحاب الحديث ص85. والرسالة الشافعي ص253 وفتح العزيز للرافعي ج4 ص320 والإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع للشربيني ج1 ص153 وكشاف القناع للبهوتي ج1 ص580 وكنز العمال ج15 ص747 وشرح مسلم للنووي ج4 ص133 وعون المعبود ج2 ص219 والإستذكار لابن عبد البر ج2 ص173 والتمهيد لابن عبد البر ج6 ص140 ونصب الراية للزيلعي ج2 ص58 والجامع لأحكام القرآن ج3 ص218.

وقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: آن الصلاة؟!

قيل: نعم.

قال: فأمروا أبا بكر ليصلي بالناس.

فقالت عائشة: إنه رجل رقيق فمر عمر.

فقال: مروا عمر.

فقال عمر: ما كنت لأتقدم وأبو بكر شاهد.

فتقدم أبو بكر، ووجد رسول الله «صلى الله عليه وآله» خفة، فخرج فلما سمع أبو بكر حركته تأخر الخ..[1].

3 ـ عن إبراهيم بن الأسود عن عائشة قالت: لما ثقل رسول الله «صلى الله عليه وآله» جاء بلال يؤذنه بالصلاة، فقال: مروا أبا بكر فليصلِّ بالناس.

قالت: فقلت: يا رسول الله، إن أبا بكر رجل أسيف، وإنه متى يقوم مقامك لا يسمع الناس (من البكاء)، فلو أمرت عمر.

فقال: مروا أبا بكر فليصل بالناس.

قالت: فقلت لحفصة: قولي له.

فقالت له حفصة: يا رسول الله، إن أبا بكر رجل أسيف، وإنه متى يقوم مقامك لا يسمع الناس (من البكاء) فلو أمرت عمر.

---

(1) تاريخ الأمم والملوك ج2 ص439 وشرح النهج للمعتزلي ج13 ص33 و 35 ومناقب أهل البيت «عليهم السلام» للشيرواني ص397 وسفينة النجاة للسرابي التنكابني ص149.

فقال: إنكن لأنتن صواحب يوسف، مروا أبا بكر فليصلِّ بالناس.

قالت: فأمروا أبا بكر يصلي بالناس، فلما دخل في الصلاة وجد رسول الله «صلى الله عليه وآله» من نفسه خفة، فقام يهادي بين رجلين، ورجلاه تخطان في الأرض حتى دخل المسجد.

فلما سمع أبو بكر حسه ذهب ليتأخر، فأومأ إليه رسول الله «صلى الله عليه وآله» أن قم كما أنت.

فجاء رسول الله «صلى الله عليه وآله» حتى جلس عن يسار أبى بكر، وكان رسول الله «صلى الله عليه وآله» يصلي بالناس قاعداً، وأبو بكر قائماً، يقتدي أبو بكر بصلاة رسول الله «صلى الله عليه وآله»، والناس يقتدون بصلاة أبى بكر.. وقريب منه عن عائشة[(1)].

---

(1) مسند أحمد ج6 ص224 وعن صحيح البخاري ج1 ص182 و 183 و (ط دار الفكر) ج1 ص162 و 175 وصحيح مسلم ج2 ص23 كتاب الصلاة، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر، وآفة أصحاب الحديث ص57 و 58 و 59 وسبل الهدى والرشاد ج12 ص244 و 245 والمجموع للنووي ج4 ص241 والمبسوط للسرخسي ج1 ص214 وبدائع الصنائع ج1 ص142 والبحار ج28 ص137 عن جامع الأصول، وص138 عن البخاري، ومسند أحمد ج6 ص210 و 224 وسنن ابن ماجة ج1 ص389 وسنن النسائي ج2 ص100 والسنن الكبرى للبيهقي ج2 ص304 وج3 ص81 و 94 وعمدة القاري ج5 ص186 و 248 و 250 ومسند ابن راهويه ج3 ص831 والسنن الكبرى للنسائي ج1 ص293 وصحيح ابن

زاد في نص آخر مروي عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن عائشة قوله: فدخلت على ابن عباس، فعرضت حديثها عليه، فما أنكر منه شيئاً، غير أنه قال: أسمَّت لك الرجل الذي كان مع العباس؟!

قال: لا.

قال: هو علي بن أبي طالب [(1)].

4 - وفي لفظ عن عائشة: علمت أنه لن يقوم مقامه أحد إلا تشاءم الناس به، فأحببت أن يعدل ذلك رسول الله «صلى الله عليه وآله» عن أبي بكر إلى غيره، فأرسل رسول الله «صلى الله عليه وآله» إلى أبي بكر بأن يصلي بالناس.

وكان أبو بكر رجلاً رقيقاً، إذا قرأ القرآن لا يملك دمعه من البكاء.

فقال: يا عمر صلِّ بالناس.

خزيمة ج3 ص53 وشرح معاني الآثار ج1 ص406 وصحيح ابن حبان ج5 ص485 و 489 و 495 وج15 ص292 وكنز العمال ج5 ص634.

(1) آفة أصحاب الحديث ص58 و 59 و 85 والبخاري ج1 ص175 و (ط دار الفكر) ج1 ص169 وصحيح مسلم ج2 ص21 وسنن النسائي ج2 ص102 والسنن الكبرى للبيهقي ج3 ص81 وج8 ص151 ومعرفة السنن والآثـار = = ج2 ص359 ونصب الراية للزيلعي ج2 ص52 وإمتاع الأسماع ج14 ص455 ومسند ابن راهويه ج2 ص505 والبحار ج28 ص142 عن جامع الأصول ج11 ص382 - 383 وسنن الدارمي ج1 ص288 وسفينة النجاة للسرابي التنكابني ص148 و 149.

قال: أنت أحق بذلك.

فصلى بهم تلك الأيام.

ثم إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» وجد خفة، فخرج يهادي بين رجلين، أحدهما العباس لصلاة الظهر، كأني أنظر إلى رجليه يخطان الأرض من الوجع.

فلما رآه أبو بكر ذهب ليتأخر، فأومأ إليه أن لا يتأخر، وأمرهما فأجلساه إلى جنب أبي بكر عن يساره، فأخذ النبي «صلى الله عليه وآله» من حيث الآية التي انتهى أبو بكر إليها فقرأ، فجعل أبو بكر يصلي قائماً ورسول الله «صلى الله عليه وآله» يصلي قاعداً[1].

---

(1) سبل الهدى والرشاد ج12 ص245 والبداية والنهاية ج5 ص254 والسيرة النبوية لابن كثير ج4 ص462 ونيل الأوطار ج1 ص306 والطرائف في = = معرفة مذاهب الطوائف للسيد ابن طاووس ص228 والبحار ج28 ص141 ومسند أحمد ج2 ص52 وج6 ص251 وسنن الدارمي ج1 ص287 وصحيح البخاري (ط دار الفكر) ج1 ص168 وصحيح مسلم ج2 ص21 وسنن النسائي ج2 ص101 والسنن الكبرى للبيهقي ج3 ص80 وج8 ص151 وعمدة القاري ج5 ص215 والمصنف لابن أبي شيبة ج2 ص229 وج8 ص569 ومسند ابن راهويه ج2 ص504 والسنن الكبرى للنسائي ج1 ص293 وج4 ص255 وكتاب الوفاة للنسائي ص29 وصحيح ابن حبان ج5 ص481 ومعرفة السنن والآثار ج2 ص358 ونصب الراية ج2 ص52 وكنز العمال ج7 ص267 وشرح مسند أبي

وفي رواية: فكان أبو بكر يصلي بصلاة رسول الله، والناس يصلون بصلاة أبي بكر[1].

حنيفة ص101 والطبقات الكبرى لابن سعد ج2 ص218 والثقات لابن حبان ج2 ص132 والبداية والنهاية لابن كثير ج5 ص254 وإمتاع الأسماع ج14 ص454 و 463 والسيرة النبوية لابن كثير ج4 ص462.

(1) سبل الهدى والرشاد ج12 ص245 والمجموع للنووي ج4 ص266 والشرح الكبير لابن قدامة ج2 ص46 وبدائع الصنائع لأبي بكر الكاشاني ج1 ص142 والمغني لابن قدامة ج2 ص48 ونيل الأوطار ج1 ص306 وج3 ص184 والإفصاح للشيخ المفيد ص205 و الطرائف لابن طاووس ص228 والبحار ج28 ص136 و 137 و 141 و 165 و 362 و مسند أحمد ج6 ص251 وسنن الدارمي ج1 ص288 وصحيح البخاري (ط دار الفكر) ج1 ص162و 167 وصحيح مسلم ج2 ص21 و 24 وسنن ابن ماجة ج1 ص390 وسنن النسائي ج2 ص102 والسنن الكبرى للبيهقي ج3 ص80 و 82 وفتح الباري ج2 ص130 و 171 وعمدة القاري ج5 ص187 و 207 وتحفة الأحوذي = = ج2 ص296 والمصنف لابن أبي شيبة ج2 ص229 وج8 ص569 و مسند ابن راهويه ج2 ص110 و 504 و السنن الكبرى للنسائي ج1 ص293 ومسند أبي يعلى ج3 ص438 وصحيح ابن حبان ج5 ص481 والتمهيد لابن عبد البر ج6 ص145 وج22 ص317 و 321 والمواقف للإيجي ج3 ص610 وصحيح ابن حبان ج5 ص486 وج14 ص567 و 568 ونصب الراية ج2 ص52 و 53 و 56 وموارد الظمآن ج2 ص61 وكنز العمال ج7 ص268 وشرح مسند أبي حنيفة ص101 والعلل ج3 ص311 والثقات ج2 ص132 والطبقات الكبرى لابن سعد ج2 ص218 ومعرفة السنن والآثار ج2

5 - وعن عبيد بن عمير: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» لما فرغ من الصلاة يوم صلى قاعداً عن يمين أبي بكر قال: وأقبل عليهم فكلمهم رافعاً صوته حتى خرج صوته من باب المسجد: يا أيها الناس سعرت النار الخ..

إلى أن قال: قال أبو بكر: يا رسول الله، إني أراك قد أصبحت بنعمة من الله وفضل كما تحب، واليوم يوم بنت خارجة فآتها؟!

قال: نعم.

ثم دخل رسول الله «صلى الله عليه وآله» وخرج أبو بكر إلى أهله بالسنح[1].

6 - وعن عائشة قالت: صلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»

ص359 والإستذكار لابن عبد البر ج2 ص173 وتاريخ بغداد للخطيب البغدادي ج3 ص443 وج9 ص187 وتاريخ مدينة دمشق ج20 ص166 والكامل في التاريخ ج2 ص322 والبداية والنهاية ج5 ص253 و 254 وإمتاع الأسماع ج14 ص463 والإستغاثة لأبي القاسم الكوفي ج2 ص15 وج4 ص460 و 463 و السيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج3 ص465.

(1) سبل الهدى والرشاد ج12 ص245 عن ابن إسحاق، وابن سعد، والبلاذري، == وتاريخ الأمم والملوك ج2 ص440 والسيرة الحلبية ج3 ص467 والعبر وديوان المبتدأ والخبر ج2 ق2 ص62 والسيرة النبوية لابن هشام ج4 ص1068 وراجع: إمتاع الأسماع ج14 ص475.

خلف أبي بكر قاعداً في مرضه الذي مات فيه[1].

7 - ونص آخر عن ابن عباس:

لما مرض رسول الله «صلى الله عليه وآله» مرضه الذي مات فيه كان في بيت عائشة، فقال: ادعوا لي علياً.

قالت عائشة: ندعو لك أبا بكر.

قال: ادعوه.

قالت حفصة: يا رسول الله، ندعو لك عمر.

قال: ادعوه.

قالت أم الفضل: يا رسول الله، ندعو لك العباس.

قال: ادعوه.

فلما اجتمعوا رفع رأسه فلم ير علياً، فسكت.

فقال عمر: قوموا عن رسول الله «صلى الله عليه وآله»[1].

---

(1) سبل الهدى والرشاد ج8 ص194 وج12 ص245 عن أحمد، والنسائي، والبيهقي، والترمذي وصححه، والمغني لابن قدامة ج2 ص49 وتنوير الحوالك ص59 والشرح الكبير لابن قدامة ج2 ص49 ونيل الأوطار ج3 ص207 والبحار ج28 ص142 وحاشية السندي على النسائي ج2 ص100 وعمدة القاري ج5 ص187 ومسند أحمد ج3 ص243 وج6 ص159 وسنن الترمذي ج1 ص226 وتحفة الأحوذي ج2 ص296 ونصب الراية ج2 ص56 والإحكام لابن حزم ج4 ص484 وتاريخ بغداد ج2 ص36 والسيرة النبوية لابن كثير ج4 ص464 والبداية والنهاية ج5 ص254 والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج3 ص465.

فجاء بلال يؤذنه بالصلاة، فقال: مروا أبا بكر يصلي بالناس.

فقالت عائشة: إن أبا بكر رجل حصر، ومتى ما لا يراك الناس يبكون، فلو أمرت عمر يصلى بالناس.

فخرج أبو بكر فصلى بالناس. ووجد النبي «صلى الله عليه وآله» من نفسه خفة، فخرج يهادي بين رجلين ورجلاه تخطان في الأرض، فلما رآه الناس سبحوا أبا بكر، فذهب يتأخر، فأومأ إليه. أي مكانك.

فجاء النبي «صلى الله عليه وآله» حتى جلس.

قال: وقام أبو بكر عن يمينه. وكان أبو بكر يأتم بالنبي «صلى الله عليه وآله»، وكان الناس يأتمون بأبي بكر[(2)].

قال ابن عباس: وأخذ النبي «صلى الله عليه وآله» من القراءة من حيث بلغ أبو بكر[(3)].

---

(1) المناقب لابن شهر آشوب ج1 ص203 والبحار ج22 ص521 عنه.

(2) مسند أحمد ج1 ص356 وآفة أصحاب الحديث ص60 ولكنه اختصره، وسنن ابن ماجة ج1 ص391 وتاريخ مدينة دمشق ج8 ص18 وراجع: شرح معاني الآثار ج1 ص405.

(3) مسند أحمد ج1 ص355 و 356 وفتح الباري ج2 ص145 والمصنف لابن أبي شيبة ج2 ص99 ونيل الأوطار ج2 ص232 وسنن ابن ماجة ج1 ص391 = = وعمدة القاري ج4 ص107 ونصب الراية ج2 ص59 والطبقات الكبرى لابن سعد ج3 ص183.

ونقول:

إن لنا مع النصوص المتقدمة، وقفات عديدة، سنكتفي منها بالأمور التالية:

في بيت عائشة:

ذكرت الرواية، المتقدمة: أن النبي «صلى الله عليه وآله» مرض في بيت عائشة. ونحن لا نمانع في أن يكون مرضه قد ابتدأ في حجرة عائشة، ولكن لا ريب في أنه «صلى الله عليه وآله» قد انتقل منها إلى بيت فاطمة «عليها السلام»، ووافته المنية هناك وفيه دفن، لا في بيت عائشة، وستأتي الأدلة على أن هذا هو الصحيح، وأنه لا صحة لما يزعمونه: من أنه «صلى الله عليه وآله» قد مات ودفن في بيت عائشة..

أبو بكر أسيف لا يسمع الناس:

ثم إننا لا ندري متى كان من شرط الجماعة أن يسمع الإمام الناس.. ولذلك لم نستطع أن نفهم مراد عائشة من اعتراضها على رسول الله «صلى الله عليه وآله»: بأن أبا بكر رجل أسيف، لا يسمع الناس..

إمامان لجماعة واحدة:

لقد اختلفت كلمة فقهاء العامة حول إمامة القائم بالقاعد والصحيح بالمريض اختلافاً كبيراً، وتفاوتت النقول عن كل فريق منهم بين مؤيد

ومفند، ولا نريد الدخول في تفاصيل ذلك، بل نكتفي ببعض منه، فقد قال ابن الجوزي كما أحمد بن حنبل، وكذلك الأحناف والمالكية: إن النبي «صلى الله عليه وآله» كان إماماً لأبي بكر، وأبو بكر كان الإمام للمسلمين، ولعله لأجل ذلك جلس النبي «صلى الله عليه وآله» على يسار أبي بكر. فحصلت الصلاة بإمامين كما جاء في رواية ابن عباس.

أما الشافعي والشافعية، فقالوا: كان الإمام واحداً، وهو رسول الله «صلى الله عليه وآله» دون سواه، أما أبو بكر فكان مأموماً، ولم يكن إماماً لأحد[1].

قال ابن عبد البر: «وهذه المسألة فيها للعلماء أقوال.

أحدها: قول أحمد بن حنبل ومن تابعه، تجوز صلاة الصحيح جالساً خلف الإمام المريض جالساً، لقوله «عليه السلام»: وإذا صلى جالساً، فصلوا جلوساً.

والثاني: قول الشافعي، وأبي حنيفة، وأبي يوسف، وزفر، والأوزاعي، وأبي ثور وداود: جائز أن يقتدي القائم بالقاعد في الفريضة وغيرها، لأن على كل واحد أن يصلي كما يقدر عليه، ولا يسقط فرض القيام عن المأموم الصحيح لعجز إمامه عنه.

وقد روى الوليد بن مسلم عن مالك مثل ذلك.

---

(1) آفة اصحاب الحديث ص62 ـ 64.

والثالث: قول مالك في المشهور عنه وعن أصحابه: أنه ليس لأحد أن يؤم جالساً وهو مريض بقوم أصحاء قيام ولا قعود، وهو مذهب محمد بن الحسن، صاحب أبي حنيفة، فإن صلوا قياماً خلف إمام مريض جالس فعليهم عند مالك الإعادة.

قيل عنه: في الوقت.

وقيل: أبداً.

قال سحنون: اختلف قول مالك في ذلك، ومن أصحاب مالك من قال: يعيد الإمام المريض معهم، وأكثرهم على أنهم يعيدون دونه.

وقال مالك والحسن بن حي، والثوري، ومحمد بن الحسن في قائم اقتدى بجالس، أو جماعة صلوا قياماً خلف إمام جالس مريض إنها تجزيه ولا تجزيهم»[1].

ولو صح ما يذكرونه عن صلاة أبي بكر والنبي «صلى الله عليه وآله» لما اختلفت أقوالهم في هذه المسألة.

فإن قيل: للنبي «صلى الله عليه وآله» خصوصية في هذا الأمر.

فالجواب: أنه قد كان يجب بيان هذه الخصوصية من قبل النبي «صلى الله عليه وآله» نفسه حتى لا يقع الناس في الوهم والإختلاف في مسألة فقهية يبتلى بها الناس بعده.

---

(1) الإستذكار لابن عبد البر ج2 ص176.

أيهما الإمام؟!:

وقد ذكرت بعض روايات صلاة أبي بكر بالناس: أن أبا بكر قد صلى بصلاة رسول الله «صلى الله عليه وآله» وصلى الناس بصلاة أبي بكر.. وحيث إنه لم يظهر لنا وجه مقنع لهذا التصوير. فإننا نذكر القارئ الكريم بما يلي:

ألف: إن هذا مجرد اجتهاد من الراوي لم يرد عن رسول الله «صلى الله عليه وآله» ما يؤيده، ولا بيّن وجهه لنا أحد من علماء الصحابة. ولا أقره أحد من أهل بيت النبوة «صلوات الله وسلامه عليهم» الذين هم أحد الثقلين اللذيْن لا يضل من تمسك بهما، ولا حجية للإجتهاد في مثل هذه الأمور، التي هي من موارد التعبد بالنص، والإنتهاء إليه.

ب: إن كان أبو بكر هو الإمام، وكان النبي «صلى الله عليه وآله» مأموماً، فمعنى ذلك أن أبا بكر لم يصلِّ بصلاة رسول الله «صلى الله عليه وآله»، بل كان الأمر على عكس ذلك.. وهذا يتناقض مع الروايات التي صرحت بذلك..

وإن كان الإمام هو النبي «صلى الله عليه وآله»، فمعنى ذلك أن الناس لم يكونوا قد صلوا بصلاة أبي بكر، بل صلوا بصلاة النبي «صلى الله عليه وآله» نفسه.

وحاول بعضهم أن يدّعي أن الناس قد اقتدوا بأبي بكر، بمعنى أنهم تحركوا بحركته، لأنهم كانوا لا يرون حركة رسول الله «صلى

الله عليه وآله» في ركوعه وسجوده، وسائر أفعاله، لأنه كان يصلي جالساً بسبب مرضه.

وهي دعوى غير مقبولة، فإن المفروض هو أن المشاركين في الجماعة كانوا قلة قليلة جداً، لأن معظم الناس القادرين على حمل السلاح كانوا في جيش أسامة، ومن الواضح: أن الصف الأمامي، وبعض من في الصف الذي بعده كان يرى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ويتحرك بحركته، فلماذا خص الرواة أبا بكر بكونه وحده كان يرى حركة رسول الله «صلى الله عليه وآله»؟! وجعلوه هو المحور لحركة غيره دون سواه!! مع أن الأمر لا يحتاج إلى ذلك من الأساس.. فقد كان باستطاعة كل المشاركين بالصلاة أن يتحركوا بحركة الصف الأول كله.

تناقض روايات صلاة أبي بكر:

وقد ادّعى نعيم بن أبي هند: أن الأخبار التي وردت في هذه القصة كلها صحيحة، وليس فيها تعارض[1].

ونقول:

بل الأمر على عكس ذلك تماماً، فإن روايات صلاة أبي بكر قد جاءت كثيرة التناقض، وقد ذكر العلامة المظفر طائفة من تناقضاتها، ونحن نقتصر على ما ذكره «رحمه الله» وإن كان لنا تحفظ على

---

(1) راجع: عمدة القاري ج5 ص191.

موارد يسيرة جداً منه، والموارد التي ذكرها هي التالية:

1 - (في علاقة عمر بالصلاة)، يذكر بعضها أن النبي قال: «مروا عمر» بعد مراجعة عائشة عن أبيها، فأبى عمر وتقدم أبو بكر[(1)].

وبعضها ذكر: أنه «صلى الله عليه وآله» ابتداءً أمر عمر، فقال عمر لبلال: قل له إن أبا بكر على الباب. وحينئذ أمر أبا بكر[(2)].

وبعضها ذكر: أن أول من صلى عمر بغير إذن النبي، فلما سمع «صلى الله عليه وآله» صوته قال: «يأبى الله ذلك والمؤمنون»[(3)].

وفي بعضها: أنه أمر أبا بكر أن يصلي نفس الصلاة التي صلاها عمر بالناس[(4)].

وفي بعضها: صلى عمر، وكان أبو بكر غائباً[(5)].

وفي بعضها: أن النبي أمر أبا بكر، وأبو بكر قال لعمر: صلِّ بالناس، فامتنع[(6)].

---

(1) تاريخ الأمم والملوك ج2 ص439 وراجع المصادر المتقدمة.

(2) السيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج 3 ص 462.

(3) سبل الهدى والرشاد ج11 ص175.

(4) السيرة النبوية لابن هشام ج4 ص1066.

(5) مسند أحمد ج4 ص322.

(6) فتح الباري ج11 ص51.

2 - (في من أمره النبي ليأمر أبا بكر**)**، فبعضها تذكر عائشة[1].

وبعضها: بلالاً[2].

وبعضها: عبد الله بن زمعة[3].

3 - (فيمن راجعه في أمر أبي بكر**)**، فبعضها تذكر أن عائشة وحدها راجعته ثلاث مرات أو أكثر[4].

وبعضها تذكر: أن عائشة راجعته، ثم قالت لحفصة فراجعته مرة أو مرتين، فلما زجرها النبي قالت لعائشة: « ما كنت لأصيب منك خيراً»[5].

4 - (في الصلاة المأمور بها**)**، فبعضها يخصها بصلاة العصر[6].

وبعضها: بصلاة العشاء[7].

والثالث: بصلاة الصبح[8].

5 - (في خروج النبي**)**، فبعضها تذكر: أنه «صلى الله عليه وآله»

---

(1) كنز العمال ج7 ص266.

(2) سنن أبي داود ج1 ص214.

(3) المواقف للإيجي ج3 ص631.

(4) بدائع الصنائع ج1 ص142 ومسند أحمد ج6 ص34.

(5) صحيح البخاري ج1 ص165.

(6) سنن أبي داود ج1 ص214.

(7) صحيح البخاري ج1 ص168.

(8) مجمع الزوائد ج1 ص330.

خرج وصلى[1].

وأخرى تقول: أخرج رأسه من الستار والناس خلف أبي بكر، ثم ألقى الستار ولم يصلِّ معهم[2].

6 - (في كيفية صلاة النبي بعد الخروج)، فيذكر بعضها: أنه ائتم بأبي بكر، بعد أن دفع في ظهره، ومنعه من التأخر[3].

وبعضها: أن أبا بكر تأخر وائتم بالنبي «صلى الله عليه وآله»[4].

وبعضها: أن أبا بكر صلى بصلاة النبي، والناس بصلاة أبي بكر[5].

وبعضها: أن النبي ابتدأ بالقراءة من حيث انتهى أبو بكر[6].

7 - (في جلوس النبي إلى جنب أبي بكر) فبعضها تذكر جلوسه

---

(1) مسند أحمد ج1 ص356.

(2) مسند أبي يعلى ج6 ص250.

(3) السيرة النبوية لابن هشام ج4 ص1068.

(4) مسند أحمد ج5 ص336.

(5) عمدة القاري ج5 ص215.

(6) مسند أحمد ج1 ص355 و 356 وفتح الباري ج2 ص145 والمصنف لابن أبي شيبة ج2 ص99 ونيل الأوطار ج2 ص232 وسنن ابن ماجة ج1 ص391 وعمدة القاري ج4 ص107 ونصب الراية ج2 ص59 والطبقات الكبرى لابن سعد ج3 ص183.

إلى يساره[1].

وبعضها: إلى يمينه[2].

8 - (في مدة صلاة أبي بكر)، فبعضها: تجعلها طيلة مرض النبي[3].

وأخرى: تخصها بسبع عشرة صلاة[4].

وثالثة: بثلاثة أيام[5].

ورابعة: بستة (بسبعة) [6].

ويظهر من بعضها أنه صلى صلاة واحدة[7].

9 - (في وقت خروج النبي إلى الصلاة)، فبعضها صريحة في: أنه خرج لنفس الصلاة التي كان قد أمر بها أبا بكر حسب زعمهم[8].

وفي بعضها: أنه خرج لصلاة الظهر بعد صلاة أبي بكر أياماً[9].

وبعضها: صريح بخروجه لصلاة الصبح[1].

---

(1) مسند أحمد ج1 ص231.

(2) مسند أحمد ج1 ص356.

(3) كتاب الأم الشافعي ج7 ص210.

(4) تاريخ الأمم والملوك ج2 ص440.

(5) الكامل في التاريخ ج2 ص322.

(6) أسد الغابة ج4 ص68.

(7) عمدة القاري ج5 ص216.

(8) صحيح البخاري ج1 ص162.

(9) صحيح البخاري ج1 ص168.

وهذه الإختلافات كما رأيت في جوهر الحادثة. ولم يظهر من الأخبار تعدد أمر النبي له بالصلاة، ولا تعدد خروجه».

إلى أن قال:

«ولعل أبا بكر كان مخدوعاً في تبليغه أمر النبي، كما جاء في الحديث: أن عبد الله بن زمعة خدع عمر بن الخطاب، فبلّغه أمر النبي له بالصلاة.

وأحسب أن أصل الواقعة أن النبي «صلى الله عليه وآله» أمر الناس بالصلاة لما تعذر عليه الخروج، من دون أن يخص أحداً بالتقديم، فتصرف متصرف، وتأول متأول.

ولما بلغ ذلك أسماع النبي التجأ أن يخرج يتهادى بين رجلين ورجلاه تخطان الأرض من الوجع، فصلى بالناس جالساً صلاة المضطرين، ليكشف للناس هذا التصرف الذي استُبد به عليه»(2).

أو ليكشف للناس أن من تصدى للصلاة لم يكن جامعاً لشرائطها المقررة في الشرع الشريف.

وربما يكون النبي «صلى الله عليه وآله» لم يأمر بالصلاة أصلاً، فضلاً عن أن يكون قد سمى أحداً لها، فاغتنم البعض الفرصة ليوهم

---

(1) كتاب الأم للشافعي ج1 ص99.

(2) السقيفة ص52 ـ 54 و (نشر مؤسسة أنصاريان) ص56 ـ 58 بتصرف يسير.

الناس: أن فلاناً بعينه هو المرضي بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فخرج النبي «صلى الله عليه وآله» بنفسه لينقض هذا التصرف منهم..

صلاة أبي بكر والخلافة:

وروى البلاذري عن علي بن أبي طالب «عليه السلام» قال: إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» لم يمت فجأة، كان بلال يأتيه في مرضه فيؤذنه بالصلاة، فيأمر أبا بكر أن يصلي بالناس، وهو يرى مكاني، فلما قبض رسول الله «صلى الله عليه وآله» رأوا أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» قد ولاه أمر دينهم، فولوه أمر دنياهم [(1)].

وروى البلاذري عنه قال: لما قبض رسول الله «صلى الله عليه وآله» نظرنا في أمرنا، فوجدنا النبي «صلى الله عليه وآله» قد قدم أبا بكر في الصلاة، فرضينا لدنيانا من رضيه رسول الله «صلى الله عليه وآله» لديننا، فقدمنا أبا بكر، ومن ذا كان يؤخره عن مقام أقامه رسول الله «صلى الله عليه وآله» فيه؟![(2)].

---

(1) سبل الهدى والرشاد ج12 ص316 عن البلاذري، وكنز العمال ج11 ص328 وتاريخ مدينة دمشق ج42 ص441 و 443 وراجع: السيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج3 ص490.

(2) سبل الهدى والرشاد ج12 ص316 عن البلاذري، والتمهيد لابن عبد البر ج22 ص129 والغدير ج8 ص36 عن الرياض النضرة ج1 ص150 والوافي بالوفيات ج17 ص166 وراجع: الطبقات الكبرى لابن سعد ج3

وروى الحسن البصري عن قيس بن عباد قال: قال علي بن أبي طالب صلوات الله عليه: إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» مرض ليالي وأياماً ينادى بالصلاة، فيقول: مروا أبا بكر يصلي بالناس.

فلما قبض رسول الله «صلى الله عليه وآله» نظرت، فإذا الصلاة علم الإسلام، وقوام الدين، فرضينا لدنيانا من رضي رسول الله «صلى الله عليه وآله» لديننا، فبايعنا أبا بكر[1].

وروى البلاذري عن أبي الجحاف قال: لما بويع أبو بكر، وبايعه الناس، قام ينادي ثلاثاً: أيها الناس قد أقلتكم بيعتكم.

فقال علي: والله لا نقيلك ولا نستقيلك، قدمك رسول الله «صلى الله عليه وآله» في الصلاة، فمن ذا يؤخرك؟![2].

وروى البلاذري ـ بسند جيد ـ: أن عمر بن عبد العزيز بعث ابن الزبير الحنظلي إلى الحسن، فقال له: هل كان رسول الله «صلى الله عليه وآله» استخلف أبا بكر؟

ص183 وتاريخ مدينة دمشق ج30 ص265.

(1) الإستيعاب (ط دار الجيل) ج3 ص971 والبحار ج28 ص146 عنه، والتمهيد لابن عبد البر ج22 ص129 والغدير ج8 ص36.

(2) سبل الهدى والرشاد ج12 ص317 عن البلاذري، والجامع لأحكام القرآن ج1 ص272 وكنز العمال ج5 ص657 وأضواء البيان للشنقيطي ج1 ص31 والعثمانية ص235 وراجع: عيون أخبار الرضا «عليه السلام» للصدوق ج1 ص201 والبحار ج31 ص621 وج49 ص192.

فقال الحسن: أوفي شك؟! صاحبُك والله الذي لا إله إلا هو، استخلفه حين أمره بالصلاة دون الناس، ولهو كان أتقى لله من أن يتوثب عليها[1].

وروى البلاذري عن إبراهيم التيمي، وابن سيرين قال: «لما مات رسول الله «صلى الله عليه وآله» أتوا أبا عبيدة بن الجراح، فقالوا: ابسط يدك نبايعك، فإنك أمين هذه الأمة على لسان رسول الله «صلى الله عليه وآله».

فقال: أتأتوني وفيكم الصديق ثاني اثنين؟

وفي لفظ: ثالث ثلاثة، قيل: لابن سيرين: وما ثالث ثلاثة؟

قال: ألم تقرأ هذه الآية ﴿**ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللّهَ مَعَنَا**﴾[2]»[3].

ونقول:

أولاً: إن الإستدلال المنقول عن علي «عليه السلام» لا يمكن أن يصدر عنه، لأنه باطل من أصله، فإن من يصلح لإمامة الجماعة في

---

(1) سبل الهدى والرشاد ج12 ص317 عن البلاذري، وشرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي ص537 والامامة والسياسة (بتحقيق الزيني) ج1 ص10 و (بتحقيق الشيري) ج1 ص18 راجع: التمهيد لابن عبد البر ج22 ص127.

(2) الآية 40 من سورة التوبة.

(3) سبل الهدى والرشاد ج12 ص317 عن البلاذري، والمصنف لابن أبي شيبة ج8 ص573.

الصلاة قد لا يصلح لقيادة الجيوش، ولا للقضاء بين الناس، ولا للإفتاء، ولا ليعلّم الناس الكتاب والحكمة، فضلاً عن أن يكون أهلاً للقيام بجميع مهمات الحاكم والإمام.

ثانياً: إذا كان الوجع قد غلب على رسول الله «صلى الله عليه وآله» أو كان يهجر ـ كما زعمه عمر، ووافقه عليه طائفة ممن معه، حتى صاروا يقولون: القول ما قاله عمر ـ فلا قيمة لما يصدر عن النبي «صلى الله عليه وآله» في مثل هذا الحال.. وفق منطق من يلتزمون بقول عمر، ويصرون على تصويبه ومتابعته فيما يقول ويفعل!!

ثالثاً: إن الروايات قد صرحت بأن أبا بكر قد عُزل عن هذه الصلاة أو أن ذلك محتمل بصورة قوية، كما دلت عليه الروايات الصحيحة، فلا يصح الإستدلال بصلاة هذه حالها على الخلافة، بل هي على خلاف ما يحبون أدل.

رابعاً: إن موقف علي «عليه السلام» من البيعة لأبي بكر معلوم لكل أحد، وهم يقولون: إنه «عليه السلام» لم يبايع إلا بعد استشهاد زوجته فاطمة «عليها السلام»، وكلماته «عليه السلام» في نهج البلاغة وفي غيره، وفي كتب الحديث والرواية والتاريخ مشحونة بما يدل على اعتراضه على أبي بكر في توليه أمراً ليس له..

خامساً: إن نصب إنسان للصلاة، لا يعني توليته لأمور الدين كلها.. ليس فقط لأجل أن ذلك الرجل قد لا يحسن كثيراً من أمور

الدين.. لا سيما وأن هؤلاء يجيزون الصلاة خلف العالم والجاهل، والأمي والمتعلم، بل والعادل والفاسق.. بل لأنه قد يكون هناك مانع من توليته لجميع ما يحسنه، بل إن الإكتفاء بالتنصيص على توليته في جانب مما يحسنه، وترك التصريح بتوليته لسائر المهام يكون أقوى في الدلالة على صرف النظر عن التولية العامة..

سادساً: إن علياً «عليه السلام» قد جعل أبا الأسود على الصلاة في البصرة، وولى ابن عباس ما عدا ذلك، فلو كان نصبه للصلاة دليلاً على ولايته، أو أحقيته بالولاية لأمور الدنيا لم يصح نصب ابن عباس على البصرة إلى جانب أبي الأسود. أو هو على الأقل سيكون مثار تساؤل لدى الناس!!

سابعاً: إن إمامة الصلاة ليست من الولايات، بل هي حكم شرعي خاص في مورده، فما معنى قياس ولاية أمور الدنيا التي تحتاج إلى إنشاء وجعل.. على جعل إنسان إماماً في الصلاة؟!

ثامناً: قوله: من ذا يؤخره عن مقام أقامه الله فيه غير سديد، فإن رسول الله «صلى الله عليه وآله» لم يقمه إماماً للأمة، وإنما هم يدّعون أنه أقامه إماماً للصلاة، ولم يؤخره أحد عنها، وإنما هو تقدم ليتولى أو ليستولي على ما عداها.

تاسعاً: بالنسبة لمناداة أبي بكر ثلاثة أيام ليقيله الناس البيعة نقول:

إنها مغالطة فاشلة، فإن المطلوب أن يقيلهم هو بيعتهم، وليس العكس، فإذا أحلهم منها إنتهى الأمر، ولا تبقى حاجة لأي تصرف منهم، لأنهم هم الذين أعطوه عهداً ببيعتهم، وصاروا يرون أنفسهم ملزمين

بالوفاء به.

عاشراً: بالنسبة لكلام الحسن عن تقوى أبي بكر التي تمنعه من التوثب على ما ليس له، نقول:

إنه كلام لا يجدي، لأن الوقائع هي التي تحدد لنا إن كان قد توثب على هذا الأمر، أو لم يتوثب عليه.

على أن التوثب على هذا الأمر قد يكون لأجل ما يزعمونه من الغيرة على الدين، والخوف على المسلمين.. فلا يتنافى مع التقوى، إلا إذا كان قد سمع النص من رسول الله «صلى الله عليه وآله» على علي «عليه السلام» بالخلافة والإمامة، أو بايعه في يوم الغدير، ثم نقض بيعته، كما هو المفروض..

ولربما يُدَّعى: أن ثمة شبهة تسوغ هذا التوثب، وتمنع من الحكم بتعمد مخالفة أحكام الشريعة، والعهدة في ذلك على من يدَّعيه.

حادي عشر: حديث ابن سيرين، وإبراهيم التيمي لا يصح، إذ إن أبا بكر فقط هو الذي طرح اسم أبي عبيدة يوم السقيفة، ولا يستطيع الحسن أو التيمي أن يذكرا لنا اسم أحد غيره فعل ذلك. وظواهر الأمور تشير إلى أنه قد طرح اسمه ليردها عليه أبو عبيدة، الذي لم يكن أحد سوى أبي بكر وعمر يراه أهلاً لهذا الأمر.

بل إن سعد بن عبادة، ومن معه كانوا كلهم لا يرون أبا بكر أهلاً لهذا الأمر، فهل يرون أبا عبيدة حفار القبور أهلاً له؟!

على أن حديث الحسن وإبراهيم، لم ينقل لنا بسند متصل..

يوم الوفاة هو يوم العزل:

قد دلت الروايات المتقدمة أيضاً: على أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد مات في نفس اليوم الذي صلى فيه أبو بكر بالناس، فقد روى ابن أبي مليكة قال:

«لما كان يوم الإثنين خرج رسول الله «صلى الله عليه وآله» عاصباً رأسه إلى الصبح، وأبو بكر يصلي بالناس، فلما خرج رسول الله «صلى الله عليه وآله» تفرج الناس، فعرف أن الناس لم يفعلوا ذلك إلا لرسول الله «صلى الله عليه وآله»، فنكص عن مصلاه، فدفع رسول الله «صلى الله عليه وآله» في ظهره الخ..» [1].

فقد دلت هذه الرواية: على أن خروج النبي «صلى الله عليه وآله» إلى المسجد كان في صلاة الصبح وأن مشاركته في الصلاة كانت يوم الإثنين..

وهناك روايات عديدة دلت على أن ذلك كان نفس يوم وفاته «صلى الله عليه وآله»، فلاحظ ما يلي:

1 - عن ابن جرير، عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه: قال «صلى (أي النبي) في اليوم الذي مات فيه في المسجد»[2].

---

(1) تاريخ الأمم والملوك ج3 ص196 و (ط مؤسسة الأعلمي) ج2 ص440 والسيرة النبوية لابن هشام ج4 ص1068 والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج3 ص467.

(2) كنز العمال ج7 ص272 وراجع: سنن الدارمي ج1 ص36 وعمدة القاري

2 ـ ويدل على ذلك أيضاً: حديث أنس، قال: «لما مرض رسول الله «صلى الله عليه وآله» مرضه الذي مات فيه أتاه بلال فآذنه بالصلاة، فقال: يا بلال، قد بلّغت. فمن شاء فليصلِّ، ومن شاء فليدَع.

قال: يا رسول الله، فمن يصلي بالناس.

قال: مروا أبا بكر فليصلِّ بالناس.

فلما تقدم أبو بكر رفعت الستور عن رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فنظر إليه كأنه ورقة بيضاء عليه خميصه سوداء، فظن أبو بكر أنه يريد الخروج، فتأخر، فأشار إليه رسول الله «صلى الله عليه وآله» فصلى أبو بكر. فما رأينا رسول الله «صلى الله عليه وآله» حتى مات من يومه[1].

3 ـ وعن عائشة: أن بلالاً جاء صباح يوم وفاة رسول الله «صلى الله عليه وآله» فآذنه بالصلاة، فقال لها «صلى الله عليه وآله»: مري أباك أن يصلي بالناس[2].

وبذلك يتضح: أن ما زعمته بعض الروايات: من أن أبا بكر قد

ج5 ص191 ونصب الراية ج2 ص56.

(1) كنز العمال ج7 ص 261 وراجع: مسند أبي يعلى ج6 ص264 ومختصر تاريخ دمشق ج2 ص381 و 382 ومسند أحمد ج3 ص202 والمصنف لابن أبي شيبة ج2 ص227 وحديث خيثمة ص140 وشرح الأخبار ج2 ص238.

(2) كنز العمال ج7 ص266 عن أبي الشيخ.

صلى بالناس أياماً، غير مسلّم[1]..

إلا إذا كان المقصود: أنه صلى بهم من دون علم رسول الله «صلى الله عليه وآله» بالأمر.

التشاؤم هو السبب:

وقد تقدم: أن عائشة تزعم: أن الداعي لها لمراجعة النبي «صلى الله عليه وآله» في أمر صلاة أبي بكر بالناس هو الفرار من تشاؤم الناس بأبيها إذا صلى في مرض الرسول، لو حدث به «صلى الله عليه وآله» حدث[2]..

ولكنها في رواية أخرى تبرر مراجعتها للنبي «صلى الله عليه وآله»: بأن أبا بكر رجل أسيف، لا يسمع الناس بسبب بكائه.

فأي ذلك هو الصحيح؟!

مروا من يصلي بالناس:

وفي رواية عبد الله بن زمعة: أنه «صلى الله عليه وآله» قال لهم: مروا من يصلي بالناس.. ولم يعين أحداً بعينه.. فلما أمر ابن

---

(1) الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ج3 ص276 و277 ومسند أبي عوانة ج1 ص440 وسنن النسائي ج2 ص101 وصحيح البخاري ج1 ص278 و179 ح78 وصحيح مسلم ج2 ص20 و21.

(2) صحيح البخاري ج6 ص33 ح432 وصحيح مسلم ج2 ص22 والسنن الكبرى ج8 ص152.

زمعة عمر بأن يصلي بالناس أنكر النبي «صلى الله عليه وآله» ذلك حسب ما زعمته الرواية، وقال: «يأبى الله ذلك والمسلمون»(1).

وقد قلنا: إن هذه الزيادة باطلة، لما يلي:

1 - إن المسلمين قد رضوا بعمر حسب الفرض، وقد شرع بالصلاة بالفعل..

2 - كيف يأبى الله ذلك والحال أن عمرو بن العاص كان يؤم أبا بكر وعمر معاً في غزوة ذات السلاسل، وأمهما أيضاً عبد الرحمن بن عوف في غزوة تبوك؟..

3 - قد جاء في رواية أنس قوله «صلى الله عليه وآله»: حين آذنه بلال بالصلاة: «يا بلال قد بلغت. فمن شاء فليصلِّ، ومن شاء فليدع»..

---

(1) الإستيعاب (ط دار الجيل) ج3 ص970 و المحلى لابن حزم ج4 ص210 وشرح الأخبار ج2 ص239 والبحار ج28 ص145 و 156 و 157 و مسند أحمد ج4 ص322 وج6 ص106 وسنن أبي داود ج2 ص405 وعمدة القاري ج5 ص188 وعون المعبود ج12 ص273 والمعجم الأوسط ج2 ص12 والتمهيد لابن عبد البر ج22 ص128 وكنز العمال ج11 ص550 وتاريخ مدينة دمشق ج30 ص262 و 263 و267 والبداية والنهاية ج5 ص252 وإمتاع الأسماع ج14 ص457 والسيرة النبوية لابن هشام ج4 ص1067 والسيرة النبوية لابن كثير ج4 ص459 وسبل الهدى والرشاد ج12 ص244.

فما معنى زيادة فقرة: مروا أبا بكر فليصل بالناس[1].

4 ـ أن صلاة أبي بكر بالناس لا تنسجم مع كونه قد جعله في جيش أسامة، ولم يُرِدْ إحْدَاثَ أي خلل في عزيمة ذلك الجيش، فكيف يخرج أبا بكر منه للصلاة بالناس بسبب شدة مرضه؟!

عزله في الصلاة الأولى:

إن الروايات المتقدمة، ومنها روايات عائشة نفسها، المروية في صحيحي البخاري ومسلم قد دلت على: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد عزل أبا بكر في أول صلاة صلاها، لأنها صرحت بأنه قال لهم: مروا أبا بكر فليصل بالناس..

ثم ذكرت: أنه وجد من نفسه خفة، فعزله عنها بنفسه، فكان أبو بكر مأموماً والنبي «صلى الله عليه وآله» إماماً.

صويحبات يوسف:

وقوله «صلى الله عليه وآله» لنسائه: «إنكن لصويحبات يوسف» يدل على: أن النبي «صلى الله عليه وآله» لم يكن هو الذي أمر أبا بكر بالصلاة، لأن صويحبات يوسف لم يخالفن يوسف في شيء، ولا راجعنه في أمر صدر عنه، وإنما فتنهن حسنه، وأرادت كل واحدة منهن أن تنال الحظوة عنده..

وهذا ما أرادته عائشة وحفصة، فإنهن أردن الحصول على الشرف

---

(1) تقدمت مصادر حديث أنس.

والمقام، بالتقرب من النبي «صلى الله عليه وآله»[1].. فقدمتا أبويهما من أجل الإفتخار والتجمل بمقام القرب من الرسول «صلى الله عليه وآله»، أي أنهن لم ينازعنه لصرف إمامة الجماعة عن أبويهما..

أستاذ المعتزلي يشرح ما جرى:

وقد ذكر المعتزلي كلاماً عن شيخه أبي يعقوب، يوسف بن إسماعيل اللمعاني، جاء فيه ما يلي:

«فلما ثقل رسول الله «صلى الله عليه وآله» في مرضه أنفذ جيش أسامة، وجعل فيه أبا بكر وغيره من أعلام المهاجرين والأنصار. فكان علي «عليه السلام» حينئذٍ بوصوله إلى الأمر ـ إن حدث برسول الله «صلى الله عليه وآله» حدث ـ أوثق. وتغلب على ظنه: أن المدينة لو مات لخلت من منازع ينازعه الأمر بالكلية، فيأخذه صفواً عفواً، وتتم له البيعة، فلا يتهيأ فسخها لو رام ضدٌّ منازعته عليها..

فكان من عود أبي بكر من جيش أسامة ـ بإرسالها إليه، وإعلامه بأن رسول الله «صلى الله عليه وآله» يموت ـ ما كان، ومن حديث الصلاة بالناس ما عرف.

فنسب علي «عليه السلام» إلى عائشة أنها أمرت بلالاً مولى أبيها أن يأمره فليصل بالناس، لأن رسول الله ـ كما روي ـ قال: ليصل

(1) تلخيص الشافي ج3 ص30.

بهم أحدهم، ولم يعين. وكانت صلاة الصبح؛ فخرج رسول الله «صلى الله عليه وآله» وهو في آخر رمق يتهادى بين علي والفضل بن العباس، حتى قام في المحراب ـ كما ورد في الخبر ـ ثم دخل فمات ارتفاع الضحى.

فجعل يوم صلاته حجة في صرف الأمر إليه، وقال: أيكم يطيب نفساً أن يتقدم قدمين قدمهما رسول الله في الصلاة.

ولم يحملوا خروج رسول الله «صلى الله عليه وآله» لصرفه عنها، بل لمحافظته على الصلاة مهما أمكن.. فبويع على هذه النكتة التي اتهمها علي «عليه السلام» على أنها ابتدأت منها.

وكان علي «عليه السلام» يذكر هذا لأصحابه في خلواته كثيراً، ويقول: إنه لم يقل «صلى الله عليه وآله»: إنكن لصويحبات يوسف إلا إنكاراً لهذه الحال، وغضباً منها، لأنها وحفصة تبادرتا إلى تعيين أبويهما، وأنه استدركها بخروجه، وصرفه عن المحراب، فلم يجْدِ ذلك ولا أثر. مع قوة الداعي الذي كان يدعو إلى أبي بكر، ويمهد له قاعدة الأمر، وتقرر حاله في نفوس الناس، ومن اتبعه على ذلك من أعيان المهاجرين والأنصار..

فقلت له «رحمه الله»: أفتقول أنت: إن عائشة عينت أباها للصلاة، ورسول الله «صلى الله عليه وآله» لم يعينه؟!

فقال: أما أنا فلا أقول ذلك، ولكن علياً كان يقوله، وتكليفي غير

تكليفه. كان حاضراً، ولم أكن حاضراً.. الخ»[1].

ونقول:

قد أظهرت الفقرة الأخيرة: أن المعتزلي فاجأ اللمعاني بسؤاله، وربما يكون قد أخافه، فاضطر إلى أن يميز نفسه عن علي «عليه السلام» في هذا الأمر، مع إلماحه إلى أن علياً «عليه السلام» هو الذي يعيش الحدث، ويعرف تفاصيله ـ فقد كان علي حاضراً، ولم يكن اللمعاني حاضراً ـ..

ونحن تكفينا شهادة علي «عليه السلام» حول هذا الأمر، فقد قال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: «علي مع الحق والحق مع علي، يدور معه كيفما دار» أو نحو ذلك[2].

---

(1) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ج9 ص196 ـ 198.

(2) المستدرك للحاكم ج3 ص124 والجامع الصحيح للترمذي ج3 ص166 وكنوز الحقائق للمناوي ص70 ومجمع الزوائد ج7 ص233 وجامع الأصول ج9 ص420 وراجع: كشف الغمة ج2 ص35 وج1 ص141 ـ 146 والجمل ص36 وتاريخ بغداد ج14 ص322 ومستدرك الحاكم ج3 ص119 و 124 وتلخيصه للذهبي بهامشه، وراجع نزل الأبرار ص56 وفي هامشه عن مجمع الزوائد ج7 ص234 وعن كنوز الحقائق ص65 وكنز العمال ج6 ص157 وشرح النهج للمعتزلي ج2 ص297 وج18 ص72 وتاريخ مدينة دمشق ج42 ص449.

يوم بنت خارجة:

وتقول رواية تقدمت: أن أبا بكر استأذن النبي «صلى الله عليه وآله» ليذهب إلى السنح[1]، لأن زوجته أسماء بنت خارجة كانت تنتظره..

والذي يثير عجبنا: أن أبا بكر يرى النبي «صلى الله عليه وآله» غير قادر على المشي من شدة المرض. ولم يستطيع الوصول إلى موضع الصلاة إلا بمساعدة رجلين، وكانت رجلاه تخطان في الأرض. ثم هو يستأذنه ـ كما يزعمون ـ ليذهب إلى زوجته بنت خارجة في منزله بالسنح[2].

وهذا الغياب هو الذي جعل عمر يحتاج إلى إنكار موت النبي «صلى الله عليه وآله»، لإشغال الناس عن أي تدبير في الأمر إلى حين حضور أبي بكر.

ألا يدل ذهاب أبي بكر إلى السنح، حيث لم يصلِّ بالناس صلاة الظهر يوم الإثنين. على الأقل، وهو يوم استشهاد النبي «صلى الله عليه وآله»، لأنه استشهد بعد الزوال، كما يقوله كثيرون، كما سيأتي ـ

---

(1) السنح: موضع بالمدينة بينه وبين منزل النبي «صلى الله عليه وآله» قدر ميل. كان لأبي بكر منزل هناك.

(2) راجع: تاريخ دمشق ج2 ص56 والبداية وكنز العمال ج10 ص745 وإمتاع الأسماع ج2 ص125 وج14 ص521 وسبل الهدى والرشاد ج6 ص249 والنهاية ج5 ص184 ـ 186 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج13 ص36.

ألا يدل ذلك ـ على أنه قد ذهب معزولاً عن الصلاة، (وربما غاضباً) بعد أن تصدى لها من غير إذن، ولا رضى من رسول الله «صلى الله عليه وآله»؟!

دعوى صلاة النبي ﷺ خلف أبي بكر:

وإذا كانت الروايات الصحيحة تتجه لتأكيد عزل أبي بكر عن الصلاة، فهل يمكن أن نصدق ما تضيفه بعض المرويات، من أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد صلى خلف أبي بكر، أو أن أبا بكر قد صلى بصلاة النبي، والناس صلوا بصلاة أبي بكر، لأن النبي «صلى الله عليه وآله» كان جالساً، وكان أبو بكر قائماً، فكان الناس يرونه، فيقتدون به..

علماً بأن الصف الأول والذي يليه أيضاً قادر على رؤية شخص رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ويشاهد حركته، وركوعه وسجوده، بلا حاجة إلى أبي بكر وسواه..

وعن دعوى ائتمام النبي «صلى الله عليه وآله» بأبي بكر يقول ابن الجوزي: «ليس هذا في الصحيح، وإنما قد روي من طرق لا تثبت»[1].

وسيأتي المزيد مما يبطل هذا الزعم إن شاء الله تعالى..

(1) آفة أصحاب الحديث ص49.

روايات عائشة:

وعن حديث أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد صلى خلف أبي بكر نقول:

أولاً: إن العمدة في هذه الرواية هو ما روته عائشة[1]. وهي إنما تجر النار إلى قرصها، بل الوقائع تثبت أنها كانت تميل مع هواها في رواياتها وفي تصرفاتها، ولأجل ذلك لم تذكر الشخص الذي توكأ عليه النبي «صلى الله عليه وآله» حينما خرج ـ في مرضه ليعزل أبا بكر عن الصلاة، وهو علي «عليه السلام»، لأنها كما يقول ابن

---

(1) راجع: مسند أحمد ج6 ص224 وعن صحيح البخاري ج1 ص182 و 183 و (ط دار الفكر) ج1 ص162 و 175 وصحيح مسلم ج2 ص23 كتاب الصلاة، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر، وآفة أصحاب الحديث ص57 و 58 و 59 وسبل الهدى والرشاد ج12 ص244 و 245 والمجموع للنووي ج4 ص241 والمبسوط للسرخسي ج1 ص214 وبدائع الصنائع ج1 ص142 والبحار ج28 ص137 عن جامع الأصول، وص138 عن البخاري، ومسند أحمد ج6 ص210 و 224 وسنن ابن ماجة ج1 ص389 وسنن النسائي ج2 ص100 والسنن الكبرى للبيهقي ج2 ص304 وج3 ص81 و 94 وعمدة القاري ج5 ص186 و 248 و 250 ومسند ابن راهويه ج3 ص831 والسنن الكبرى للنسائي ج1 ص293 وصحيح ابن خزيمة ج3 ص53 وشرح معاني الآثار ج1 ص406 وصحيح ابن حبان ج5 ص485 و 489 و 495 وج15 ص292 وكنز العمال ج5 ص634 ومصادر أخرى تقدمت.

عباس: «لا تقدر على أن تذكره بخير»(1).

أو كما يقول معمر: «لا تطيب نفساً له بخير»(2).

وقد دللت على أنها كانت تتصرف برأيها في هذا المجال أيضاً حين ذكرت أنها كانت تسعى لإبعاد حالة التشاؤم بأبيها، مع أنها كانت تدعي للنبي «صلى الله عليه وآله» أن أبا بكر رجل رقيق لا يُسْمِع الناس من بكائه.

ثانياً: إن ابن الجوزي يقول: إن حديث عائشة، عند أحمد، والترمذي، وأبي داود يدور على شبابة بن سوار.

وقد أنكر أحمد بن حنبل عليه.

وأما سائر الطرق ـ وهي سبعة ـ عن عائشة فليس فيها ما

(1) تاريخ الأمم والملوك ج2 ص433 وعمدة القاري ج5 ص192 وفتح الباري ج2 ص131 وخلاصة عبقات الأنوار ج3 ص287 والغدير ج9 ص324 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج32 ص 41

(2) عمدة القاري ج5 ص192 وخلاصة عبقات الأنوار ج3 ص287 وفتح الباري ج2 ص131وراجع: صحيح البخاري ج1 ص175 والمسترشد للطبري (الشيعي) ص126 وتاريخ الأمم والملوك ج2 ص433 والإرشاد للمفيد ج1 ص311 ومناقب أهل البيت «عليه السلام» للشيرواني ص472 وقاموس الرجال ج12 ص299 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج32 ص415.

يثبت[1].

ثالثاً: سيأتي أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد عزل أبا بكر عن هذه الصلاة بالذات.

رابعاً: حتى لو فرضنا جدلاً أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد صلى خلف أبي بكر، فإن ذلك لا يثبت إمامة أبي بكر وخلافته على الأمة، وذلك لما يلي:

1 - إن إمامة الجماعة لا تحتاج عند أهل السنة إلا إلى أن يكون الإمام مسلماً، محسناً للقراءة.. ولا تحتاج إلى فقه، ولا إلى علم، ولا إلى شجاعة، ولا إلى عدالة وتقوى ولا إلى غير ذلك من الشرائط المعتبرة في الإمامة والخلافة.

2 - لو صح أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد صلى خلف أبي بكر، فإن ذلك لا يدل على أنه يرضاه لإمامة الأمة، إذ لو دلت الصلاة خلف أبي بكر على إمامته لدلت على إمامة عبد الرحمن بن عوف أيضاً، فإنهم يدَّعون أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد صلى خلفه في غزوة تبوك.. حسبما تقدم..

3 - لنفترض عدم صحة النقض بصلاته «صلى الله عليه وآله» خلف ابن عوف، لأنها لم تكن في مرض موت النبي «صلى الله عليه وآله».. أو لعدم صحتها في نفسها، فإننا نقول:

إن عمر بن الخطاب قد أبطل تأثير فعل النبي «صلى الله عليه

---

(1) آفة أصحاب الحديث ص50 و 51 و 75 - 95.

وآله» في الدلالة على إمامة أو خلافة أبي بكر وغيره، لأنه قال: إن النبي ليهجر، أو غلبه الوجع.. أو نحو ذلك.. ولا يعتد بنصب أو بعزل من يكون في حالة هذيان أو يحتمل أنه كان كذلك ـ والعياذ بالله.

4 ـ إنه «صلى الله عليه وآله» قد أمر كثيرين من الصحابة بقيادة الجيوش والسرايا، وجعل عدداً من أصحابه ولاة على مكة وعلى غيرها. وكان الأمير منهم يتولى الصلاة أيضاً.. وقد جرى بين عمرو بن العاص وبين أبي عبيدة في غزوة ذات السلاسل ما تقدم بيانه، فإنه أصر على أن يكون هو الإمام لهم بمن فيهم أبو بكر وعمر، ورضخوا له، وصلى بهم.. فلماذا لا يجعل ذلك من أدلة تقدم عمرو بن العاص على أبي بكر في الخلافة، كما تقدمه في الصلاة؟! التي كان يرى أن النبي «صلى الله عليه وآله» هوالذي رتبه فيها.

صلاة عمر بالناس:

ورووا: عن عبد الله بن زمعة بن الأسود قال: لما استُعِزَّ برسول الله «صلى الله عليه وآله» وأنا عنده في نفر من المسلمين، دعا بلال للصلاة، فقال: مروا من يصلي بالناس.

قال: فخرجت، فإذا عمر في الناس. وكان أبو بكر غائباً، فقال: قم يا عمر فصل بالناس.

قال: فقام، فلما كبر عمر سمع رسول الله «صلى الله عليه وآله» صوته، وكان عمر رجلاً مجهراً.

قال: فقام رسول الله «صلى الله عليه وآله» وقال: لا، لا، لا يصلي بالناس إلا ابن أبي قحافة ـ يقول ذلك مغضباً ـ فأين أبو بكر؟ يأبى الله ذلك والمسلمون.

قال: فبعث إلى أبي بكر بعد ما صلى عمر تلك الصلاة، فصلى بالناس.

قال: وقال عبد الله بن زمعة: قال عمر لي: ويحك، ماذا صنعت بي يا بن زمعة، والله ما ظننت حين أمرتني إلا أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» أمرك بذلك، ولولا ذلك ما صليت بالناس.

قال: قلت: والله ما أمرني رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ولكن حين لم أر أبا بكر رأيتك أحق من حضر بالصلاة[1].

---

(1) سبل الهدى والرشاد ج12 ص244 عن أحمد، وأبي داود، وابن سعد، وسنن أبي داود ج4 ص215 ومسند أحمد ج4 ص322 وج6 ص106 وتاريخ مدينة دمشق ج30 ص262 وإمتاع الأسماع ج14 ص457 والسيرة النبوية لابن هشام ج4 ص1066 وعون المعبود ج12 ص272 والمستدرك للحاكم ج3 ص641. وراجع: الإستيعاب (ط دار الجيل) ج3 ص970 و المحلى لابن حزم ج4 ص210 وشرح الأخبار ج2 ص239 والبحار ج28 ص145 و 156 و 157 وسنن أبي داود ج2 ص405 وعمدة القاري ج5 ص188 وعون المعبود ج12 ص273 والمعجم الأوسط ج2 ص12 والتمهيد لابن عبد البر ج22 ص128 وكنز العمال ج11 ص550 وتاريخ مدينة دمشق ج30 ص262 و 263 و267 والبداية والنهاية ج5 ص252 وإمتاع الأسماع ج14 ص457 والسيرة النبوية لابن

ونقول:

أولاً: إذا كان المسلمون يأبون ذلك، فلماذا يأمره ابن زمعة، ويأتم به المسلمون، ولا يعترض أحد منهم؟!

ثانياً: إذا كان أبو بكر وعمر قد جعلهما رسول الله «صلى الله عليه وآله» في جيش أسامة، فلماذا حضر هؤلاء النفر من المسلمين عند رسول الله «صلى الله عليه وآله»؟

ولماذا كانت تلك الجماعة من الناس، وفيهم عمر في المكان الذي خرج إليه ابن زمعة؟

وهل كان أبو بكر غائباً في جيش أسامة أم كان في مكان آخر؟

فإذا كان في جيش أسامة، فهل انتظر الناس حتى جاء من هناك إلى المسجد؟

وإذا كان في غير الجيش، فهو كان عاصياً لأمر رسول الله «صلى الله عليه وآله» الذي أمره وأمر غيره بأن يكونوا في ذلك الجيش.. فكيف استحق من يعصي أمر رسول الله «صلى الله عليه وآله» أن يكرم هذا الإكرام من الله ورسوله؟!

ثالثاً: لماذا يأبى الله والمسلمون غير أبي بكر هنا، ولم يكن هذا الإباء منهم حين صلى عبد الرحمن بن عوف بجيش قوامه ثلاثون

هشام ج4 ص1067 والسيرة النبوية لابن كثير ج4 ص459 وسبل الهدى والرشاد ج12 ص244.

ألفاً، وفيهم أبو بكر وعمر وسائر الرؤساء والزعماء، ثم التحق بهم النبي «صلى الله عليه وآله»، وائتم بعبد الرحمن بن عوف، حسب زعمهم؟!

ولماذا كان أبو عبيدة وعمرو بن العاص يصليان بأبي بكر وعمر وغيرهما من المسلمين في غزوة ذات السلاسل.. ولم يعترض عليهما أحد من المسلمين، ولا اهتم الله وسوله لهذا الأمر على الإطلاق؟!

رابعاً: إذا صح أن الله والمسلمين يأبون إلا أبا بكر، فلماذا عاد «صلى الله عليه وآله» وخرج يتوكأ على علي «عليه السلام» والعباس، لكي يعزل أبا بكر عن تلك الصلاة بالذات؟!

خامساً: لقد روي أنه «صلى الله عليه وآله» قال: «مروا بلالاً فليصل بالناس»[1]. فكيف يتلاءم ذلك مع القول: يأبى الله والمسلمون إلا أبا بكر؟!

سادساً وأخيراً: إن التعبير بكلمة اسْتُعِزَّ برسول الله غير لائق أبداً، فإنما يقال: استعز بفلان إذا غُلِبَ على كل شيء، من مرض أو غيره.

وكأنهم يريدون بذلك تأكيد مقولة عمر «إن النبي ليهجر» أو «غلبه الوجع».. فإنا لله وإنا إليه راجعون..

---

(1) بغية الطالب في تاريخ حلب لابن النديم (مخطوط في مكتبة قبوسراي) الورقة 194 رقم 2925.

وقال أبو عمر: استعز بالعليل إذا غلب على عقله[1].

صلاتان.. أم صلاة واحدة؟!:

ونقل ابن الجوزي عن أبي حاتم: أنها كانت صلاتين، كان رسول الله «صلى الله عليه وآله» في إحداها مأموماً، وفي الأخرى كان إماماً.

قال: والدليل على أنها كانت صلاتين لا صلاة واحدة، أن في خبر عبيد الله بن عبد الله عن عائشة: أن النبي «صلى الله عليه وآله» خرج بين رجلين، يريد بأحدهما العباس، والآخر علياً.

وفي خبر مسروق عن عائشة: أن النبي «صلى الله عليه وآله» خرج بين رجلين، أو (بريرة وميمونة)، أو (بريرة ونوبة) قال: فهذا يدلك على أنها كانت صلاتين، لا صلاة واحدة»[2].

ولكن ابن الجوزي رد حديث صلاة النبي «صلى الله عليه وآله» مأموماً بعدة أوجه:

أحدها: أن فيه شبابة، وقد نسب إلى الغلط.

والحديث الذي يجعله (أي النبي «صلى الله عليه وآله») إماماً

---

(1) راجع: سبل الهدى والرشاد ج2 ص246.

(2) راجع: سبل الهدى والرشاد ج8 ص195 و 196 وآفة أصحاب الحديث ص79 وصحيح ابن حبان ج5 ص488 وعمدة القاري ج5 ص188 وتنوير الحوالك ص60.

لأبي بكر ولغيره مؤيد بما رواه عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عائشة، وهو مروي في الصحاح..

الثاني: إن خروجه «صلى الله عليه وآله» بين علي «عليه السلام» والعباس مذكور في الصحيحين.

ويمكن الجمع بينه وبين الحديث الآخر: باحتمال أن تكون ميمونة وبريرة أخرجتاه إلى باب الدار، ثم تولاه علي والعباس.. خصوصاً وأنه لم يجر في العادة أن تمشي الجواري بين الصفوف، وكان القوم في الصلاة.

الثالث: تقول رواية بريرة وميمونة: «فكان رسول الله يصلي جالساً، وأبو بكر قائماً يصلي بصلاة رسول الله، والناس يصلون بصلاة أبي بكر».

فالعجب لأبي حاتم كيف يقول: كان رسول الله مأموماً، وهو يروي في حديث بريرة وميمونة: وأبو بكر يصلي بصلاة رسول الله؟!

وكيف يصلي أبو بكر بصلاة رسول الله، ويكون هو الإمام لرسول الله؟![1]. انتهى كلام ابن الجوزي.

ونقول:

إننا وإن كنا نؤكد صحة قولهم: إنها كانت صلاة واحدة.. ولكننا لا نوافق على قولهم: إن الناس كانوا يصلون بصلاة أبي بكر، إذ لا حاجة

---

(1) راجع: آفة أصحاب الحديث ص 80.

إلى ذلك، فإن المسلمين الحاضرين كانوا قليلين، لأن الناس كانوا في جيش أسامة، وكان الصف الأول وبعض الصف الذي خلفه يرى رسول الله «صلى الله عليه وآله» وهو جالس.. ويرى حركته بصورة مباشرة.. فما الحاجة إلى أبي بكر إذن؟!

روايةالواقدي:

روى الواقدي، عن عبد الرحمن بن عبد العزيز، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه، عن عائشة: جاء رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فاستأخر أبو بكر، فأخذ بيده، فقدمه في مصلاه، فصفا جميعاً، ورسول الله «صلى الله عليه وآله» جالس، وأبو بكر قائم، فلما سلم، صلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» الركعة الأخيرة، ثم انصرف[1].

ونقول:

أولاً: قد طعن في الواقدي يحيى بن معين، وأحمد بن حنبل، والبخاري، وأبو حاتم الرازي، وأبو عبد الرحمن النسائي، وابن عدي.

---

(1) آفة أصحاب الحديث ص86 وتنوير الحوالك ص60 ومعرفة السنن والآثار ج2 ص360 ونصب الراية ج2 ص55 والطبقات الكبرى لابن سعد ج2 ص220 وسبل الهدى والرشاد ج8 ص196 وإمتاع الأسماع ج14 ص471.

وقد اتهمه بعض هؤلاء بوضع الحديث[1].

وطعن أبو حاتم الرازي بعبد الرحمن بن عبد العزيز، بأنه مضطرب الحديث[2].

وطعن أبو زرعة وموسى بن هارون بعبد الله بن أبي بكر[3].

ثانياً: إن الأحاديث تشير إلى أن النبي «صلى الله عليه وآله» أشار إلى أبي بكر بما أراد، وهذا الحديث يقول: إنه«صلى الله عليه وآله» أخذ بيده فقدمه في مصلاه..

ثالثاً: لا تدل هذه الرواية على أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد ائتم بأبي بكر، ولا على العكس، بل هي تدل على أصل وجود الإئتمام فيما بينهما.. فما معنى قوله: «فصفا جميعاً»؟! فإن كان المقصود أنهما كانا إمامين للناس معاً وفي عرض واحد، ولم يكن أحدهما إماماً للآخر.. فإننا لم نعهد في الشريعة جعل إمامين لجماعة واحدة..

وهذا يخالف قولهم: إن أبا بكر قد صلى بصلاة رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ويخالف الرواية التي تدعي: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد ائتم بأبي بكر. وإضافة الركعة الأخيرة لا يدل على اقتدائه «صلى الله عليه وآله» بأبي بكر..

---

(1) تهذيب التهذيب ج9 ص363 و 368.

(2) تهذيب التهذيب ج6 ص220.

(3) لسان الميزان ج3 ص264.

كل نبي يؤمه رجل من أمته:

عن أبي عبد العزيز الترمذي، يرفعه إلى عائشة: إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» رفع ستراً، فرأى الناس من وراء أبي بكر يصلون، فحمد الله وقال: «الحمد لله، ما من نبي يتوفاه الله عز وجل حتى يؤمه رجل من أمته..» ولم يذكر أنه خرج، ولا صلى خلفه[(1)].

ونقول:

أولاً: قد تقدم في غزوة تبوك أنهم يزعمون: أنه «صلى الله عليه وآله» صلى خلف عبد الرحمن بن عوف، فلماذا لا تكون كلمته المزعومة هذه إشارة إلى تلك المزعمة؟!.

ثانياً: إن أبا عبد العزيز الترمذي هو موسى بن عبيدة بن نشيط، وقد طعن فيه أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن الجنيد الحافظ، كما ذكره ابن الجوزي، فلا عبرة بحديثه[(2)].

---

(1) آفة أصحاب الحديث ص87 والمعجم الأوسط ج4 ص365 ومجمع الزوائد ج3 ص11 وج9 ص37 وإمتاع الأسماع ج14 ص473. وراجع: تنوير الحوالك ص59 والمغني لابن قدامة ج2 ص49 والإستذكار لابن عبد البر ج2 ص173 وبداية المجتهد ونهاية المقتصد لابن رشد الحفيد ج1 ص124 وبغية الباحث ص297 والطبقات الكبرى لابن سعد ج2 ص222 والتمهيد لابن عبد البر ج6 ص144.

(2) تهذيب التهذيب ج10 ص356 - 360 وراجع: التاريخ الصغير للبخاري ج2 ص87 وج7 ص291 والكامل لابن عدي ج6 ص333.

يضاف إلى ما تقدم: أن الحديث غير متصل بل هو من المرفوعات..

ثالثاً: إنه لا تناسب بين هذه الكلمة المنسوبة إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وبين صلاة أبي بكر.. كما أن هذه الكلمة لا تدل على رضاه بأن يؤم أبو بكر الناس في صلاتهم تلك أو غيرها.. بل قد تكون على خلاف ذلك أدل. إذا لوحظ قول الرواية: «ولم يذكر أنه خرج ولا صلى خلفه».. فلعله يريد أن يشير إلى أنه كان قد أمه رجل آخر غير أبي بكر، ربما يكون ذلك الشخص هو علي «عليه السلام»، حيث ذكرنا في ما سبق عدم صحة قولهم: إن ابن عوف قد أمّ النبي «صلى الله عليه وآله» في غزوة تبوك، وعدم صحة قولهم هنا: إنه «صلى الله عليه وآله» قد صلى خلف أبي بكر..

النصب بعد العزل:

وآخر كلمة نقولها هنا هي:

أننا لو فرضنا أن النبي «صلى الله عليه وآله» هو الذي أمر أبا بكر بالصلاة بالناس، فإن الروايات التي تصرح بأنه «صلى الله عليه وآله» خرج على تلك الحال من معاناة شدة المرض، حتى كانت رجلاه تخطان في الأرض[1]، فعزله وصلى هو بالناس ثابتة بلا

---

(1) مسند أحمد ج1 ص356 وج6 ص210 و 224 والمبسوط للسرخسي ج1 ص214 والمحلى لابن حزم ج3 ص64 و صحيح مسلم ج2 ص23 وسنن ابن ماجة ج1 ص389 و 391 وسنن النسائي ج2 ص99 والسنن الكبرى

ريب.

ولا مجال لدعوى: أن حركته هذه هي نتيجة شدة اهتمامه «صلى الله عليه وآله» بأمر الصلاة، فإن الشدائد المرضية التي كان يعاني منها كانت توجب عليه أن لا يتحمل هذا الجهد، فهو قد احتاج إلى رجلين ليساعداه على الوصول إلى موضع الصلاة، على تلك الحال الصعبة من الضعف، والجهد البالغ، حتى لقد كانت رجلاه تخطان بالأرض.

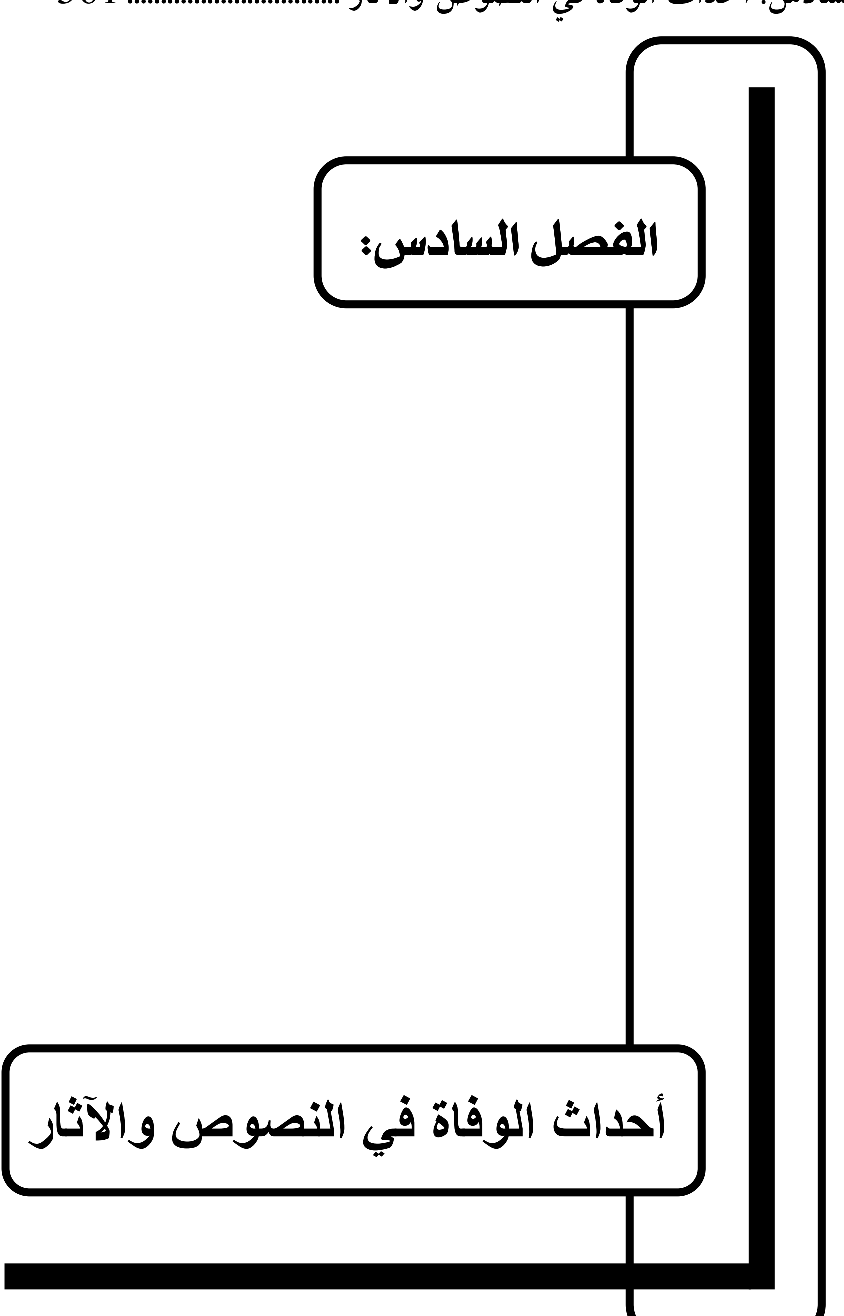
كما لا مجال لحمل ذلك على إرادة تكريم أبي بكر،فإن تكريمه لا يكون بعزله عن الصلاة، كما أنه كان يمكن تكليمه بما لا يوجب للنبي «صلى الله عليه وآله» هذا الجهد، فلا بد من حمله على أنه «صلى الله عليه وآله» كان مأموراً بهذا العزل، ولعله كان مأموراً بذلك النصب أولاً أيضاً، لأن الله تعالى أراد أن يُعْلِمَ الأمة بأن هذا الرجل ليس أهلاً لما يطمح له من نيل الخلافة بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله».

للبيهقي ج2 ص304 وج3 ص81 وعمدة القاري ج5 ص186 والمصنف لابن أبي شيبة ج2 ص227 ومسند ابن راهويه ج3 ص831 و السنن الكبرى للنسائي ج1 ص293 وصحيح ابن خزيمة ج3 ص53 وشرح معاني الآثار ج1 ص406 وصحيح ابن حبان ج5 ص489 ومعرفة السنن والآثار ج2 ص356 والتمهيد لابن عبد البر ج22 ص317 والطبقات الكبرى لابن سعد ج3 ص179 وأسد الغابة ج3 ص221 وتاريخ الأمم والملوك ج2 ص439 وإمتاع الأسماع ج14 ص453.

ولعلك تقول: إن هذا لو صح لكان عقوبة لأبي بكر قبل ارتكابه أية جناية. وهو غير معقول، ولا مقبول، ولا سيما من الرسول الأكرم «صلى الله عليه وآله»، الذي لا ينطق عن الهوى!!

ونجيب: بأن القول: إن أبا بكر لم يرتكب ما يوجب هذه العقوبة غير صحيح، فإن مساعيه لنقض التدبير الإلهي في علي «عليه السلام»، كانت واضحة للعيان، ولم ينسَ الناس بعدُ ما فعله هو وقريش في منى وفي عرفات في حجة الوداع.

بل إن نفس تخلفه عن جيش أسامة، ومعصيته المتواصلة لله ولرسوله في ذلك، يكفي لمواجهته بحرمانه من نفس ذلك الذي دعاه إلى هذه المخالفة. وهو العزل عن إمامة الصلاة، وإعلام الناس بعدم أهليته لها، واستحقاقه للعزل عنها. فمن كان بهذه المثابة، فهل يرضاه الله للمقام الأعظم، والأجل والأفخم؟!


الفصل السادس:
أحداث الوفاة في النصوص والآثار

توفي في بيتي بين سحري ونحري:

عن عائشة قالت: ‹‹إن من أنعُم الله عليّ أن رسول الله ‹‹صلى الله عليه وآله›› توفي في بيتي وبين سحري ونحري››[1].

---

(1) سبل الهدى والرشاد ج8 ص28 ج12 ص261 عن الشيخين، وعن ابن سعد. وراجع: المجموع للنووي ج16 ص429 ومسند أحمد ج6 ص48 و صحيح البخاري (ط دار الفكر) ج4 ص45 وج5 ص141 و 142 والمستدرك للحاكم ج4 ص6 و 7 وفتح الباري ج8 ص106 وج10 ص492 وفتح الباري (المقدمة) ص370 وعمدة القاري ج15 ص29 وج18 ص70 و 71 وج22 ص221 والمصنف لابن أبي شيبة ج7 ص529 ومسند ابن راهويه ج3 ص661 ومسند أبي يعلى ج8 ص77 وصحيح ابن حبان ج14 ص584 وج16 ص53 والمعجم الكبير ج23 ص32 و 34 وكنز العمال ج13 ص697 والطبقات الكبرى لابن سعد ج2 ص234 و 261 والعلل لأحمد بن حنبل ج2 ص407 وضعفاء العقيلي ج2 ص249 والثقات ج2 ص133 وتاريخ بغداد ج12 ص362 وتاريخ مدينة دمشق ج36 ص306 و 307 وتذكرة الحفاظ ج1 ص231 وسير أعلام النبلاء ج2 ص189 وج7 ص434 والبداية والنهاية ج5 ص260 و 289 وإمتاع الأسماع ج14 ص499 والسيرة النبوية لابن كثير ج4

وفي رواية: «بين حاقنتي وذاقنتي[1]»[2].
وفي رواية: «وجمع الله بين ريقي وريقه عند موته»[3].

ص475 و 533 والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج3 ص470.

(1) بين حاقنتي وذاقنتي: وهو ما بين اللحيين، ويقال: الحاقنة ما سفل من البطن (الصحاح للجوهري ج5 ص2103).

الحاقنة: أسفل من الذقن، والذاقنة طرف الحلقوم والسحر الصدر، والنحر محل الذبح، والمراد: أنه عليه الصلاة والسلام توفي ورأسه بين حنكها وصدرها (شرح مسند أبي حنيفة ص255).

(2) راجع: سبل الهدى والرشاد ج12 ص261 ومسند أحمد ج6 ص64 و 77 وصحيح البخاري ج5 ص139 و 140 وسنن النسائي ج4 ص7 وفتح الباري ج8 ص106 وج11 ص312 وعمدة القاري ج18 ص65 و 68 والسنن الكبرى للنسائي ج1 ص602 وج4 ص260 وشرح مسند أبي حنيفة ص255 ونصب الراية ج1 ص59 والمعجم الأوسط ج8 ص333 وكتاب الوفاة للنسائي ص50 وراجع: البداية والنهاية ج5 ص257 وإمتاع الأسماع ج14 ص497 والسيرة النبوية لابن كثير ج4 ص471 وراجع: المراجعات للسيد شرف الدين ص305 وشرح مسند أبي حنيفة ص255.

(3) راجع: سبل الهدى والرشاد ج12 ص261 والمجموع للنووي ج16 ص429 ومسند أحمد ج6 ص48 وصحيح البخاري ج4 ص45 وج5 ص141 و 142 والمستدرك للحاكم ج4 ص7 وعمدة القاري ج15 ص29 وج18 ص70 و 71 ومسند ابن راهويه ج3 ص661 و 989 ومسند أبي يعلى ج8 ص77 وصحيح ابن حبان ج14 ص584 و 585 وج16 ص53

وفي رواية: «دخل علي عبد الرحمن وبيده السواك وأنا مسندة رسول الله «صلى الله عليه وآله» إلى صدري، فرأيته ينظر إليه، فعرفت أنه يحب السواك، فقلت: آخذه لك، فأشار برأسه، أي نعم، فقصمته ثم مضغته ونقضته فأخذه، فاستن به أحسن ما كان مُسْتَنِّاً»[1].

ونقول:

إن هذا الكلام غير صحيح، فإن نفس النبي «صلى الله عليه وآله» قد فاضت وهو على صدر علي أمير المؤمنين «عليه السلام»، ويدل على ذلك ما يلي:

1 - إن علياً «عليه السلام» يقول: « فلقد وسدتك في ملحودة قبرك، وفاضت بين سحري وصدري نفسك، إنا لله وإنا إليه راجعون[2].

والمعجم الكبير ج23 ص32 و 34 وكنز العمال ج13 ص697 والطبقات الكبرى لابن سعد ج2 ص234 والثقات لابن حبان ج2 ص133 وتاريخ مدينة دمشق ج36 ص306 و 307 وسير أعلام النبلاء ج2 ص189.

(1) سبل الهدى والرشاد ج12 ص261 عن الشيخين، وعن ابن سعد، وراجع: صحيح البخاري ج5 ص141 وفتح الباري ج8 ص106 وعمدة القاري ج18 ص70 والمعجم الكبير ج23 ص32 وضعفاء العقيلي ج2 ص250 وتاريخ مدينة دمشق ج36 ص307 والبداية والنهاية ج5 ص260 وإمتاع الأسماع ج14 ص498 والسيرة النبوية لابن كثير ج4 ص475.

(2) نهج البلاغة (بشرح عبده) ج2 ص182 والبحار ج22 ص 542 وج43 ص193 والمراجعات للسيد شرف الدين ص330 والكافي ج1 ص459

2 - وقال «عليه السلام»: «إن آخر ما قال النبي: الصلاة، الصلاة، إن النبي «صلى الله عليه وآله» كان واضعاً رأسه في حجري، فلم يزل يقول: الصلاة، الصلاة، حتى قبض»[(1)].

3 - وقال «عليه السلام» أيضاً: «ولقد قبض رسول الله «صلى الله عليه وآله» وإن رأسه لعلى صدري»[(2)].

4 - وفي خطبة له «عليه السلام» قال: «..ولقد قبض النبي «صلى الله عليه وآله» وإن رأسه لفي حجري، ولقد وليت غسله بيدي، تقلبه الملائكة المقربون معي..» [(3)].

وروضة الواعظين ص152 ومصباح البلاغة (مستدرك نهج البلاغة) للميرجهاني ج2 ص215 والغدير ج9 ص374 ودلائل الإمامة للطبري (الشيعي) ص138 وشرح النهج للمعتزلي ج10 ص265 و 266 وقاموس الرجال ج12 ص324 وكشف الغمة ج2 ص127 وشرح إحقاق الحق ج10 ص481 وج25 ص551 وج33 ص385.

(1) خصائص الأئمة للشريف الرضي ص51.

(2) نهج البلاغة (بشرح عبده) ج2 ص172 و مستدرك الوسائل ج2 ص495 والبحار ج22 ص540 وج34 ص109 وج38 ص320 و مناقب أهل البيت «عليهم السلام» للشيرواني ص222 و المراجعات للسيد شرف الدين ص330.

(3) الأمالي للمفيد ص23 والبحار ج32 ص595 وج34 ص147 وج74 ص397 وجامع أحاديث الشيعة ج3 ص146 ومستدرك سفينة البحار ج10 ص117 وشرح النهج للمعتزلي ج10 ص179 و 182 وينابيع

5 - ما رواه ابن سعد بسنده إلى الشعبي، قال: «توفي رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ورأسه في حجر علي» ومثله عن أبي رافع[1].

ملك الموت يستأذن على النبي صلى الله عليه وآله:

وروي أن جبرئيل «عليه السلام» قال للنبي «صلى الله عليه وآله»: إن ملك الموت يستأذن عليك، وما استأذن أحداً قبلك ولا بعدك.

فأذن له، فدخل وسلم عليه، وقال: يا أحمد، إن الله تعالى بعثني إليك لأطيعك، أقبض أو أرجع؟!

فأمره فقبض[2].

وفي نص آخر عن الإمام السجاد «عليه السلام»: أنه «صلى الله عليه وآله» قال له: أتفعل ذلك يا ملك الموت.

قال: نعم، بذلك أمرت أن أطيعك فيما تأمرني.

المودة ج3 ص436.

(1) الطبقات الكبرى لابن سعد ج2 ص263 وفتح الباري ج8 ص107 وعمدة القاري ج18 ص66 و 71 والمراجعات للسيد شرف الدين ص329 وراجع: علل الشرائع للصدوق ج1 ص168 والبحار ج22 ص459 ومجمع الزوائد ج1 ص293.

(2) البحار ج22 ص322 وراجع 532 و 533 و334 عن المناقب لابن شهرآشوب ج1 ص 303 - 306 وعن كشف الغمة ص 6 - 8.

فقال له جبرئيل: يا أحمد، إن الله تبارك وتعالى قد اشتاق إلى لقائك.

فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: يا ملك الموت امض لما أمرت له.

فقال جبرئيل: هذا آخر وطئي الأرض، إنما كنت حاجتي من الدنيا[1].

قال المجلسي: لعل المراد: آخر نزولي لتبليغ الرسالة، فلا ينافي الأخبار الدالة على نزوله بعد ذلك[2].

وفي نص آخر: أنه استأذن على رسول الله «صلى الله عليه وآله» بصفة رجل غريب جاء يسأل رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فقالت له فاطمة «عليها السلام»: إن رسول الله مشغول عنك. فرجع، ثم عاد فاستأذن، فسمعه النبي «صلى الله عليه وآله»، فأخبر فاطمة «عليها السلام» بأنه ملك الموت، فأذنت له، فدخل، وقبض روح رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فراجع[3].

---

(1) البحار ج22 ص305 وراجع ص532 و 533 و 334 عن أمالي الصدوق ص165 و 166 وعن كشف الغمة ص6 ـ 8.

(2) البحار ج22 ص505 والأمالي للصدوق ص349 وروضة الواعظين ص72.

(3) البحار ج22 ص528 عن مناقب آل أبي طالب ج3 ص116 والأنوار البهية ص38 ومجمع النورين الشيخ أبو الحسن المرندي ص69.

يوم وفاة النبي ﷺ:

تضاربت الأقوال في وقت وفاة النبي «صلى الله عليه وآله»:

فقيل: توفي يوم الإثنين من غير تحديد[1].

وقيل: توفي يوم الإثنين حين زاغت الشمس، أي: ظهراً[2].

وقيل: توفي يوم الإثنين قبل أن ينتصف النهار[3].

وقيل: توفي يوم الإثنين في الضحى، وجزم به ابن إسحاق.

وقيل: الأكثر على أنه اشتد الضحى[4].

---

(1) البداية والنهاية ج5 ص292 وسبل السلام ج1 ص12 والتنبيه والإشراف ص244 والبحار ج22 ص514 وسبل السلام ج2 ص111 وتاج المواليد (المجموعة) للطبرسي ص7 والطبقات الكبرى لابن سعد ج2 ص441.

(2) تنوير الحوالك ص238 وعمدة القاري ج8 ص218 وج18 ص60 وناسخ الحديث ومنسوخه ص384 والطبقات الكبرى لابن سعد ج2 ص273 و 274 و 305 و 441 والبداية والنهاية ج5 ص275 وإمتاع الأسماع للمقريزي ج14 ص473 و 588 وأعيان الشيعة ج1 ص295 وعيون الأثر ج2 ص434 والسيرة النبوية لابن كثير ج4 ص506 وسبل الهدى والرشاد ج12 ص305 و 333 والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج3 ص473 وكنز العمال ج10 ص575 والبحار ج22 ص511 و 535 وج55 ص364.

(3) البداية والنهاية ج5 ص271 و 275 و 292 والسيرة النبوية لابن كثير ج4 ص484 و 498 و 506 و 539 وأسد الغابة ج1 ص34 والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج3 ص494 وعمدة القاري ج8 ص219.

(4) سبل الهدى والرشاد ج12 ص305 عن المنهل، وراجع: فتح الباري ج8

وقيل: توفي آخر يوم الإثنين[1].

متى دفن النبي ﷺ؟!:

وتضاربت الأقوال أيضاً في وقت دفن النبي «صلى الله عليه وآله»:

فقيل: دفن يوم الأربعاء، أي بقي ثلاثة أيام لم يدفن، وكان يدخل عليه الناس أرسالاً أرسالاً، يصلون، لا يصفون، ولا يؤمهم عليه أحد[2].

ص110 والغدير ج5 ص343 والجامع لأحكام القرآن ج18 ص98 وتهذيب الكمال ج1 ص190 وسير أعلام النبلاء ج10 ص620 وتاريخ الأمم والملوك ج2 ص105 و 437 والنزاع والتخاصم ص78 وإمتاع الأسماع ج14 ص480.

(1) البداية والنهاية ج5 ص275 والسيرة النبوية لابن كثير ج4 ص506 وسبل الهدى والرشاد ج12 ص246 وكنز العمال ج7 ص261 والبحار ج28 ص144 والشمائل المحمدية ص327 والسنن الكبرى للنسائي ج1 ص261 والطبقات الكبرى لابن سعد ج2 ص216 وسير أعلام النبلاء ج10 ص620 وخاتمة المستدرك للنوري ج2 ص426.

(2) البداية والنهاية ج5 ص292 وسبل الهدى والرشاد ج12 ص330 و 333 وراجع: تنوير الحوالك ص238 والطبقات الكبرى لابن سعد ج2 ص273 والسيرة النبوية لابن كثير ج4 ص540.

ويصف ابن كثير هذا القول: بأنه من الأقوال الغريبة[1].

ولا شك في غرابته، وقد ندب الإسلام إلى الإسراع في دفن الميت، فلماذا يخالف المسلمون هذا المستحب في حق نبيهم بالذات؟!

وروي عن عائشة أنها قالت: «ما علمنا بدفن رسول الله «صلى الله عليه وآله» حتى سمعنا صوت المساحي في جوف ليلة الأربعاء»[2].

وقد تعجب ابن أبي الحديد من هذه الرواية أيضاً، فهو يقول: «قلت: وهذا أيضاً من العجائب، لأنه إذا مات يوم الإثنين وقت ارتفاع

---

(1) البداية والنهاية ج5 ص292 والسيرة النبوية لابن كثير ج4 ص540 وراجع: تنوير الحوالك ص238 والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج3 ص494.

(2) البداية والنهاية ج5 ص270 و 291 والسيرة النبوية لابن كثير ج4 ص505 و 538 ونيل الأوطار للشوكاني ج4 ص137 والسيرة النبوية لابن هشام ج4 ص242 وتاريخ الأمم والملوك ج2 ص542 و 455 والكامل في التاريخ ج5 ص270 وأسد الغابة ج1 ص34 والسنن الكبرى للبيهقي ج3 ص409 ومسند ابن راهويه ج2 ص430 والتمهيد لابن عبد البر ج24 ص396 وأسد الغابة ج1 ص34 وشرح النهج للمعتزلي ج13 ص39 وناسخ الحديث ومنسوخه ص285 وتنوير الحوالك ص240 ونيل الأوطار ج4 ص137 ومسند أحمد ج6 ص62 و 242 و 274 وعمدة القاري ج8 ص121 والمصنف لابن أبي شيبة ج3 ص227 وشرح معاني الآثار ج1 ص514 والإستذكار لابن عبد البر ج3 ص56 و الإستيعاب (ط دار الجيل) ج1 ص47.

الضحى ـ كما ذكر في الرواية ـ ودفن ليلة الأربعاء وسط الليل، فلم يمض عليه ثلاثة أيام كما ورد في تلك الرواية»[1].

ونقول:

والصحيح هو: أن تعجبه هذا في غير محله، فإن النبي «صلى الله عليه وآله» قد دفن بعد وفاته بساعات يسيرة، وقبل أن يفرغ أهل السقيفة من سقيفتهم كما سنرى.

ثم هو يتابع فيقول:

وأيضاً فمن العجب كون عائشة، وهو في بيتها لا تعلم بدفنه حتى سمعت صوت المساحي، أتراها أين كانت؟! وقد سألت عن هذا جماعة، فقالوا: لعلها كانت في بيت يجاور بيتها عندها نساء، كما جرت عادة أهل الميت: وتكون قد اعتزلت بيتها، وسكنت ذلك البيت، لأن بيتها مملوء بالرجال من أهل رسول الله «صلى الله عليه وآله» وغيرهم من الصحابة، وهذا قريب[2].

ولكننا نقول للمعتزلي:

بل السبب هو: أن الموضع الذي دفن فيه النبي «صلى الله عليه وآله» لم يكن لعائشة، وإنما هو بيت فاطمة «عليها السلام»، حسبما سيأتي بيانه وإثباته بالأدلة الظاهرة، والبراهين القاهرة، والحقائق

---

(1) شرح النهج للمعتزلي ج13 ص40.

(2) شرح النهج للمعتزلي ج13 ص40.

الباهرة. ولم تكن عائشة تحب أن يطول مكثها في بيت الزهراء «عليها السلام»، لأسباب معروفة..

وقيل: توفي رسول الله «صلى الله عليه وآله» يوم الإثنين، ودفن يوم الثلاثاء[1]، حين زالت الشمس[2].

القول الأصوب والأصح:

والصحيح هو: ما روي عن أهل البيت «عليهم السلام» بلا شك، كما سيأتي من أن بيعتهم قد تمت بعد دفنه «صلى الله عليه وآله».. ولعل فراغهم من السقيفة قد حصل ليلة الثلاثاء، لا سيما وأنهم قد انتظروا أبا بكر حتى رجع من السنح، ثم ذهبوا إلى السقيفة بعد رجوعه. ولعل هذا يفسر ما ورد في الروايات التالية:

روى الواقدي، عن أبي بن عباس بن سهل بن سعد، عن أبيه

---

(1) كنز العمال ج7 ص270 و 271 والمصنف لابن أبي شيبة ج8 ص569 وراجع: مسند أبي يعلى ج1 ص31 والبداية والنهاية ج5 ص292 عن ابن أبي الدنيا، وكتاب الموطأ لمالك ج1 ص 23 وتنوير الحوالك ص238 وحاشية رد المحتار ج1 ص590 وعمدة القاري ج8 ص244 والشمائل المحمدية ص204 والإستذكار لابن عبد البر ج3 ص53 و 54 والتمهيد لابن عبد البر ج24 ص394 والطبقات الكبرى لابن سعد ج2 ص273 و 274 و 305.

(2) الطبقات الكبرى لابن سعد ج2 ص305 وج3 ص8 والإستيعاب لابن عبد البر ج1 ص47 وناسخ الحديث ومنسوخه ص384 وأسد الغابة ج1 ص34 وتاريخ الأمم والملوك ج2 ص442.

قال: توفي رسول الله «صلى الله عليه وآله» يوم الإثنين، ودفن ليلة الثلاثاء[1].

وروى ابن سعد والبيهقي، عن عائشة، قالت: ما علمنا بدفن رسول الله «صلى الله عليه وآله» حتى سمعنا صوت المساحي ليلة الثلاثاء في السحر[2].

وعن الزهري قال: دفن رسول الله «صلى الله عليه وآله» ليلاً. قال شيوخ من الأنصار في بني غنم: سمعنا صوت المساحي آخر الليل، ليلة الثلاثاء[3].

وروى ابن كثير، عن هشام، عن أبيه، عن عروة بن الزبير قال: توفي رسول الله «صلى الله عليه وآله» يوم الإثنين، وغسل يوم

---

(1) البداية والنهاية ج5 ص292 وتاريخ مدينة دمشق ج3 ص68 وكنز العمال ج12 ص445 وإمتاع الأسماع ج14 ص584 والسيرة النبوية لابن كثير ج4 ص540 و 541.

(2) الطبقات الكبرى لابن سعد ج2 ص305 وتاريخ الخميس ج1 ص191 وتاريخ الإسلام للذهبي ج1 ص327 وسبل الهدى والرشاد ج12 ص336 عنه، وعمدة القاري ج8 ص121 ونصب الراية ج2 ص359 وإمتاع الأسماع ج14 ص587.

(3) الطبقات الكبرى لابن سعد ج2 ص305 عن الواقدي، وراجع: الشمائل المحمدية للترمذي ص204.

الإثنين، ودفن ليلة الثلاثاء(1).

وقال المجلسي «رحمه الله»:

ووضع خده على الأرض، موجهاً إلى القبلة على يمينه، ثم وضع عليه اللبن، وأهال عليه التراب، وكان ذلك في يوم الإثنين لليلتين بقيتا من صفر سنة عشرمن هجرته «صلى الله عليه وآله»، وهو ابن ثلاث وستين سنة(2).

وروى ابن سعد عن ابن شهاب قال:

توفي رسول الله «صلى الله عليه وآله» حين زاغت الشمس يوم الإثنين، فشغل الناس عن دفنه بشبان الأنصار، فلم يدفن حتى كانت العتمة، ولم يلِهِ إلا أقاربه، ولقد سمعت بنو غنم صريف المساحي حين حفر لرسول الله «صلى الله عليه وآله»، وإنهم لفي بيوتهم(3).

يضاف إلى ما تقدم: سؤال علي «عليه السلام» حين فرغ من دفن رسول الله «صلى الله عليه وآله» عن خبر أهل السقيفة (4).

ويمكن أن نستخلص مما قدمناه:

أننا إذا أخذنا بالرواية التي تقول: بأن وفاة النبي «صلى الله عليه

---

(1) البداية والنهاية ج5 ص292 وإمتاع الأسماع ج14 ص584 والسيرة النبوية لابن كثير ج4 ص540.

(2) البحار ج22 ص519.

(3) الطبقات الكبرى لابن سعد ج2 ص304 والتمهيد لابن عبد البر ج24 ص396.

(4) راجع: الأمالي للسيد المرتضى ج1 ص198.

وآله» كان آخر يوم الإثنين. وأخذنا بالرواية التي تقول: بأن دفنه «صلى الله عليه وآله» كان نفس اليوم عند العتمة، وأنهم لم يعرفوا بدفنه إلا حين سمعوا صوت المساحي، نخرج بنتيجة مفادها: أن تجهيزه، وتغسيله، وتكفينه، ودفنه «صلى الله عليه وآله» منذ أن قبضه الله لم يستغرق إلا نحو ساعتين، أو فقل ساعات قليلة.

وإن كل ما قالوه من بقائه مسجى نحو يوم أو يومين، أو ثلاثة أيام غير صحيح، بل يتبين من مجموع ما ذكر أن ادّعائهم أن أهل السقيفة قد شاركوا في تجهيزه من تغسيل وتكفين غير صحيح أيضاً.

يوم وشهر وفاة النبي ﷺ:

عن ابن شهاب قال: توفي رسول الله «صلى الله عليه وآله» يوم الإثنين لاثنتي عشرة ليلة مضت من ربيع الأول[1].

قال السهيلي وابن كثير والحافظ: لا خلاف أنه «صلى الله عليه وآله» توفي يوم الإثنين في ربيع الأول[2].

---

(1) راجع: سبل الهدى والرشاد ج12 ص305 وتنوير الحوالك ص238 والأمالي للطوسي ص266 ومناقب آل أبي طالب لابن شهرآشوب ج1 ص152 والبحار ج22 ص506 وإمتاع الأسماع ج2 ص134 وتاريخ الأمم والملوك ج2 ص455 والطبقات الكبرى لابن سعد ج2 ص273.

(2) راجع: سبل الهدى والرشاد ج12 ص305 وتاريخ الأمم والملوك ج2 ص441. وراجع: البداية والنهاية ج5 ص275 وفتح الباري ج8 ص98 والسيرة النبوية

وقال الأكثر: في الثاني عشر منه[1].

وعند ابن عقبة، والليث والخوارزمي: من هلال ربيع الأول[2].

وعند أبي مخنف والكلبي: في ثانيه، وجزم به سليمان بن طرخان في «مغازيه»، ورواه ابن سعد عن محمد بن قيس، ورواه ابن عساكر، عن سعيد بن إبراهيم عن الزهري، وعن أبي نعيم الفضل بن دكين، ورجحه السهيلي[3].

أضاف الصالحي الشامي قوله:

وعلى القولين يتنزل ما نقله الرافعي: أنه عاش بعد حجته ثمانين يوماً.

وقيل: إحدى وثمانين، وأما على ما جزم به النووي فيكون عاش بعد حجته تسعين يوماً، أو إحدى وتسعين يوماً.

واستشكل السهيلي وتابعه غير واحد ما عليه الأكثر من كونه «صلى الله عليه وآله» مات يوم الإثنين ثاني عشر ربيع الأول، وذلك أنهم اتفقوا على أن وقفة عرفة في حجة الوداع كانت يوم الجمعة،

ابن كثير ج4 ص505 وتنوير الحوالك ص238 والتمهيد لابن عبد البر ج24 ص395.

(1) راجع: سبل الهدى والرشاد ج12 ص305 وفتح الباري ج8 ص98.

(2) راجع: سبل الهدى والرشاد ج12 ص305 وفتح الباري ج8 ص98 وإمتاع الأسماع ج2 ص126.

(3) راجع كتاب: النص والإجتهاد ص156 - 163 وإمتاع الأسماع ج2 ص126 وفتح الباري ج8 ص98.

وهو التاسع من ذي الحجة، فدخل ذي الحجة يوم الخميس، فكان المحرم إما الجمعة وإما السبت، فإن كان الجمعة فقد كان صفر إما السبت وإما الأحد، وإن كان السبت فقد كان ربيع الأول الأحد أو الإثنين.

وكيفما دارت الحال على هذا الحساب فلم يكن الثاني عشر من ربيع الأول بوجه.

وقول أبي مخنف والكلبي، وإن كان خلاف [أهل] الجمهور، فإنه لا يبعد أن كانت الثلاثة الأشهر التي قبله كلّها تسعة وعشرين فتدبره، فإنه صحيح.

وقول ابن عقبة والخوارزمي أقرب في القياس من قول أبي مخنف ومن تابعه.

قال ابن كثير: وقد حاول جماعة الجواب عنه، ولا يمكن الجواب عنه إلا بمسلك واحد، وهو اختلاف المطالع، بأن يكون أهل مكة رأوا هلال ذي الحجة ليلة الخميس، وأما أهل المدينة فلم يروه إلا ليلة الجمعة.

ويؤيد هذا قول عائشة وغيرها: خرج رسول الله «صلى الله عليه وآله» لخمس بقين من ذي القعدة، يعني: من المدينة إلى حجة الوداع.

[**ويتعين بما ذكرناه:** أنه خرج يوم السبت، وليس كما زعم ابن حزم أنه خرج يوم الخميس، لأنه قد بقي أكثر من خمس بلا شك، ولا

جائز أن يكون خرج يوم الجمعة لأن أنساً قال: صلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» الظهر بالمدينة أربعاً والعصر بذي الحليفة ركعتين، فتعين أنه خرج يوم السبت لخمس بقين].

فعلى هذا إنما رأى أهل المدينة هلال ذي الحجة ليلة الجمعة، وإذا كان هلال ذي الحجة عند أهل المدينة الجمعة، وحسبت الشهور بعده كوامل يكون أول ربيع الأول يوم الخميس، فيكون ثاني عشر يوم الإثنين[1].

ونقول:

إننا نشير هنا إلى الأمور التالية:

ما يقوله الشيعة هو الأصح:

لقد ذكر أكثر الإمامية: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قبض يوم الإثنين لليلتين بقيتا من صفر سنة إحدى عشرة من الهجرة، وهو قول الشيخ الطوسي وغيره[2].

---

(1) سبل الهدى والرشاد ج12 ص306.

(2) الإرشاد للمفيد ج1 ص189 وتاج المواليد (المجموعة) للطبرسي ص7 ووصول الأخيار إلى أصول الأخبار لوالد البهائي العاملي ص41 والأنوار البهية ص41 والبحار ج22 ص514 و 531 وتفسير مجمع البيان للطبرسي ج2 ص214 والدروس للشهيد الأول ج2 ص6 وجواهر الكلام ج20 ص79 وراجع: تهذيب الأحكام ج6 ص2 وتحرير الأحكام ج2 ص118 والمقنعة للمفيد ص456 وروضة الواعظين ص71

لكن الكليني يقول: قبض لاثنتي عشرة ليلة مضت من شهر ربيع الأول[1].

وما ذكروه آنفاً: من أنه «صلى الله عليه وآله» قد توفي بعد حجه بثمانين، أو بإحدى وثمانين يوماً يتوافق مع ما عليه أكثر الإمامية، من أنه توفي في الثامن والعشرين من صفر، إذا كان مبدأ حساب الثمانين من يوم عرفة «فإن الحج عرفة» كما رووا[2].

والصراط المستقيم ج3 ص147 وكتاب الأربعين للشيرازي ص277.

(1) الكافي ج1 ص439 والبحار ج22 ص514 و 521.

(2) راجع: مسند أحمد ج4 ص309 وسنن ابن ماجة ج2 ص1003 وسنن الترمذي ج2 ص188 وج5 ص416 وسنن النسائي ج5 ص256 والمستدرك للحاكم ج1 ص464 وج2 ص278 والسنن الكبرى للنسائي ج5 ص173 والمجموع للنووي ج7 ص414 وج8 ص95 و 224 وفتح الوهاب ج1 ص251 = = و 258 ومغني المحتاج ج1 ص493 و 498 وإمتاع الأسماع ج14 ص543 وإعانة الطالبين ج2 ص325 والمبسوط للسرخسي ج4 ص18 وتحفة الأحوذي ج1 ص406 والمغني لابن قدامة ج3 ص428 و 441 وج3 ص549 والشرح الكبير لابن قدامة ج3 ص435 و 441 و 507 وكشاف القناع ج2 ص604 و 607 والمحلى لابن حزم ج7 ص121 وتلخيص الحبير ج7 ص361 وج8 ص48 وسبل السلام ج2 ص209 ونيل الأوطار ج5 ص136 وفتح الباري ج7 ص99 وج8 ص83 وعمدة القاري ج16 ص282 وج18 ص41 والمحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ج5 ص533 وتفسير العز بن عبد السلام

فإذا فرضنا: أن الأشهر كانت تامة، أو كان اثنان منهما تامين فالباقي من شهر ذي الحجة هو واحد وعشرون يوماً تضاف إلى تسعة وخمسين يوماً، فيصير المجموع ثمانين يوماً، وإذا حسبت الشهور كوامل كان المجموع إحدى وثمانين يوماً..

وأما بالنسبة لتطابق الأيام على يوم الإثنين، فليس بالأمر المهم، لأن ما ذكروه في تحديد يوم عرفة غير دقيق، كما ذكرناه حين الحديث عن يوم الغدير فراجع.

ملاحظة:

ما ورد في بعض النصوص من أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد استشهد في سنة عشر، وفي البعض الآخر في سنة إحدى عشر، لعله يرجع إلى أن أحد الفريقين قد لاحظ السنة الهجرية بمعناها الواقعي. أي التي مبدؤها ربيع الأول والآخرون جروا على ما ستجد من التغيير الذي قام به عمر ابن الخطاب حيث أبطل ما كان رسول الله صنعه، واعتبر أول السنة هو شهر المحرم حسبما ذكرناه في الأجزاء الأولى من هذا الكتاب.

ج3 ص501 والجامع لأحكام القرآن ج20 ص233 وتفسير القرآن العظيم ج20 ص233 والتسهيل لعلوم التنزيل ج4 ص221 وتفسير البحر المحيط ج8 ص524 وتفسير الثعالبي ج5 ص635.

كم عاش رسول الله ﷺ:

إن المشهور والمعتمد لدى العلماء أنه «صلى الله عليه وآله» قد استشهد وعمره ثلاث وستون سنة. وصرحوا: بأن هذا هو الصحيح، أو هو الأصح والأشهر[1].

بل قال بعضهم: اتفق العلماء على أن أصح الروايات ثلاث وستون سنة[2].

وحكى بعضهم عن ابن عباس قوله: بأنه «صلى الله عليه وآله» عاش خمساً وستين سنة[3].

---

(1) سبل الهدى والرشاد ج11 ص275 وج12 ص307 عن ابن عساكر والنووي، وتحفة الأحوذي ج10 ص93 وتاريخ الأمم والملوك ج2 ص453 والهداية الكبرى للخصيبي ص38 والوفيات لابن الخطيب ص23 والمجدي في أنساب الطالبيين ص5 والبحار ج55 ص362 و 364 والغدير ج7 ص271 عن المعارف لابن قتيبة ص75 و (ط دار المعارف) ص172 ومقدمة ابن الصلاح ص216 وشرح مسلم ج15 ص99 وعمدة القاري ج18 ص76 وشرح مسند أبي حنيفة ص223.

(2) سبل الهدى والرشاد ج12 ص308 عن الحاكم في الإكليل، والنووي، والغدير ج7 ص271 عن المعارف لابن قتيبة ص75 وشرح مسلم ج15 ص99 وعمدة القاري ج18 ص76.

(3) سبل الهدى والرشاد ج12 ص307 و 308 عن أحمد ومسلم والحاكم في الإكليل، وفي هامشه عن مسلم ج4 ص1827 (2353/121) وشرح مسند

لكن أكثر الروايات عن ابن عباس تذكر: أنه «صلى الله عليه وآله» عاش ثلاثاً وستين سنة.

وعن أنس: أنه عاش ستين سنة فقط[1].

وروي عنه أيضاً: أنه عاش ثلاثاً وستين سنة.

عاش أبو بكر وعمر ثلاثاً وستين:

وقد حاول البعض أن يزعم: أن أبا بكر وعمر، قد عاشا أيضاً ثلاثاً وستين سنة، للإيهام بأن ثمة توافقاً فيما بينهما وبين رسول الله «صلى الله عليه وآله»، حتى في العمر، فضلاً عما سوى ذلك، فعن أنس أنه قال: «قبض رسول الله «صلى الله عليه وآله» وهو ابن ثلاث وستين سنة، وقبض أبو بكر وهو ابن ثلاث وستين سنة، وقبض عمر وهو ابن ثلاث وستين سنة»[2].

أبي حنيفة ص223 وعمدة القاري ج18 ص76 وراجع: الغدير ج7 ص271 عن: تاريخ الأمم والملوك ج2 ص125 وج4 ص47 والإستيعاب ج1 ص335 وشرح مسلم ج15 ص99 والمجدي في أنساب الطالبيين ص10.

(1) سبل الهدى والرشاد ج12 ص307 عن ابن سعد، والحاكم في الإكليل، وابن شبة، وشرح مسلم للنووي ج15 ص99 وعمدة القاري ج18 ص76 وشرح مسند أبي حنيفة ص223.

(2) سبل الهدى والرشاد ج11 ص275 وج12 ص307 عن مسلم، وقال في هامشه: أخرجه مسلم ج4 ص1825 في الفضائل (2348/114) وراجع = = حول سن أبي بكر: الإستيعاب (بهامش الإصابة) ج1 ص335

عن ابن عباس: «أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» أنزل عليه وهو ابن أربعين سنة، فمكث بمكة ثلاث عشرة يوحى إليه، ثم أمر بالهجرة، فهاجر إلى المدينة، فمكث بها عشر سنين، وتوفي وهو ابن ثلاث وستين سنة»[1].

والمعارف لابن قتيبة ص75 وقد ادعيا الإتفاق على ذلك. وراجع: مقدمة ابن الصلاح ص216 وتاريخ مدينة دمشق ج30 ص456 والوفيات لابن الخطيب ص26 وأسد الغابة ص223 ومرآة الجنان ج1 ص65 و 69 ومجمع الزوائد ج9 ص60 والإصابة ج2 ص341 - 344 والغدير ج7 ص176 عمن تقدم، وعن المصادر التالية: الكامل لابن الأثير ج1 ص185 وج2 ص176 وعيون الأثر ج1 ص43 والسيرة الحلبية ج3 ص396 وتاريخ الأمم والملوك ج2 ص125 وج4 ص47 والسيرة النبوية لابن هشام ج1 ص205 وراجع: شرح مسند أبي حنيفة ص197والمعارف لابن قتيبة ص171.

(1) سبل الهدى والرشاد ج12 ص307 عن أحمد، والبخاري، ومسلم. وقال في هامشه: أخرجه البخاري ج7 ص162 (3851) (3902 و 3903) و (ط دار الفكر) ج4 ص253 ومسلم ج4 ص1826 في الفضائل (117 - 118 /2351). و (ط دار الفكر) ج7 ص88 وراجع: مسند أحمد ج1 ص371 وعمدة القاري ج17 ص38 والدر المنثور ج3 ص302 وفتح القدير ج2 ص432 والتاريخ الصغير للبخاري ج1 ص54 والتاريخ الكبير للبخاري ج1 ص10 وتاريخ الإسلام للذهبي ج1 ص120 والبداية والنهاية ج5 ص279 والسيرة النبوية لابن كثير ج4 ص513 والآحاد والمثاني ج1

وعن معاوية بن أبي سفيان قال: قبض رسول الله «صلى الله عليه وآله» وهو ابن ثلاث وستين، وأبو بكر، وعمر، وأنا ابن ثلاث وستين»[1].

ونقول:

أولاً: إن ما ذكروه عن معاوية لا ينفعه شيئاً، فإنه قد مات وهو ابن سبع وسبعين سنة، ويقال: ثمانٍ وسبعون، وقيل: ثمانون سنة[2].

وأما بالنسبة لعمر، فإنه وإن قيل: إنه عاش ثلاثاً وستين سنة، ولكننا نجد في المقابل من يقول: إنه عاش أربعاً وخمسين سنة[3].

وقال ابن إسحاق وابن عمر وغيرهما: خمساً وخمسين[4].

ص86.

(1) سبل الهدى والرشاد ج12 ص307 عن مسلم، والطيالسي، وقال في هامشه: أخرجه مسلم ج4 ص1826 (119 و 2352/120) و (ط دار الفكر) ج7 ص88 وقوله (وأنا) أي وأنا متوقع موافقتهم، وأني أموت في سنتي هذه. وراجع: سنن الترمذي ج5 ص266 وشرح مسلم للنووي ج15 ص103 والمعجم الكبير ج19 ص305 وأسد الغابة ج4 ص78.

(2) تاريخ اليعقوبي (ط مؤسسة الأعلمي) ج2 ص150 والإختصاص للمفيد ص131 وتوضيح المقاصد (المجموعة) للبهائي العاملي ص10 والبحار ج33 ص172 والآحاد والمثاني ج1 ص373.

(3) تاريخ اليعقوبي (ط مؤسسة الأعلمي) ج2 ص52 ومعرفة علوم الحديث للحاكم ص202.

(4) المعارف لابن قتيبة ص184 وأسد الغابة ج4 ص77 وتاريخ المدينة لابن شبة ج3 ص944.

وعن الحاكم: توفي عمر بن الخطاب وهو ابن ستين سنة في أكثر الأقاويل(1).

وذكر الواقدي عن قيس بن الربيع، عن أبي إسحاق، عن عامر بن سعد قال: توفي عمر بن الخطاب وهو ابن ثلاث وستين سنة، ولا أرى هذا إلا غلطاً، والقول الصحيح هو الأول.

وقال المعتزلي: إنه عاش ثلاثاً وستين على أظهر الأقوال(2)، وهذا يشير أيضاً إلى وجود أقوال متكثرة في مقدار عمره.

وأما بالنسبة لأبي بكر، فما ذكروه يتنافى أولاً: مع ما رووه من أنه حين الهجرة ورد إلى المدينة وكان أبو بكر رديف رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وأبو بكر شيخ يعرف، والنبي «صلى الله عليه وآله» شاب لا يعرف، فيلقى الرجل أبا بكر، فيقول: يا أبا بكر من هذا الغلام بين يديك؟!

فيقول: يهديني السبيل(3).

---

(1) معرفة علوم الحديث للحاكم ص202.

(2) شرح النهج للمعتزلي ج 12 ص 184.

(3) راجع المصادر التالية: وصحيح البخاري (ط مشكول) باب الهجرة ج6 ص53 و (ط دار الفكر) ج4 ص259 والسيرة الحلبية ج2 ص41 ومسند أحمد ج3 ص287 ونيل الأوطار ج9 ص111 وعمدة القاري ج17 ص51 والمصنف لابن أبي شيبة ج8 ص460 وكنز العمال ج7 ص260 والمعارف لابن قتيبة ص172 والبداية والنهاية ج3 ص245 والسيرة

ثانياً: إنه ينافي ما رروه عن يزيد بن الأصم المتوفى بعد المائة عن ثلاث وسبعين سنة، من أن النبي «صلى الله عليه وآله» قال لأبي بكر: أنا أكبر أو أنت؟!

قال: لا بل أنت أكبر مني وأكرم، وخير مني، وأنا أسن منك(1).

ثالثاً: زهير عن إسحاق قال: تمارى عبد الله بن عتبة ورجل من همدان، فقال الهمداني: أبو بكر أكبر من رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وقال عبد الله: لا بل رسول الله «صلى الله عليه وآله» أكبر من أبي بكر، توفي رسول الله «صلى الله عليه وآله» وهو ابن ثلاث وستين، وتوفى أبو بكر وهو ابن ستين، وقتل عمر وهو ابن ثلاث

النبوية لابن كثير ج2 ص275 وسبل الهدى والرشاد ج3 ص251 وإمتاع الأسماع ج12 ص122 والطبقات الكبرى لابن سعد ج1 ص234 والدر المنثور ج3 ص245 وإرشاد الساري ج6 ص214 والسيرة النبوية لابن هشام ج2 ص137 والمواهب اللدنية ج1 ص86 وعيون الأخبار لابن قتيبة ج2 ص202 والمعارف له ص75 والندير ج7 ص258 وعن الرياض النضرة ج1 ص78 و 79 و 80.

(1) راجع: الإستيعاب (مطبوع مع الإصابة) ج2 ص226 والغدير ج7 ص270 عنه وعن الرياض النضرة ج1 ص16 وعن تاريخ الخلفاء ص99 عن خليفة بن خياط، وأحمد بن حنبل، وابن عساكر، وتاريخ مدينة دمشق ج30 ص25 وقد روي نحو هذا الحديث عن العباس بن عبد المطلب أيضاً. وراجع: تاريخ مدينة دمشق ج30 ص25 والآحاد والمثاني ج1 ص87 وتاريخ خليفة بن خياط ص81 وكنز العمال ج12 ص514 وأسد الغابة ج5 ص150.

وستين، وأنا ابن سبع وخمسين[1].

ولكن ابن أبي عاصم طوّر هذه الرواية وقلب معناها رأساً على عقب فيما يبدو. فراجع[2].

رابعاً: لقد زعموا في قصة سفر النبي إلى الشام: أن أبا طالب أرجع النبي إلى مكة، وأرسل معه أبو بكر غلامه بلالاً[3].

ونحن وإن كنا أثبتنا عدم صحة هذا الكلام سابقاً، ولكننا نلزم به هنا من يلزم به نفسه.

وأما ما يقال من أن بعضهم سأل العباس: أنت أكبر أم رسول الله «صلى الله عليه وآله»؟

فقال: هو أكبر مني، وأنا أسنّ منه، مولده أبعد عقلي، أتي إلى أمي، فقيل لها: ولدت آمنة غلاماً، فخرجت بي حين أصبحت، آخذة بيدي حتى دخلنا عليهما، وكأني أنظر إليه يمصع (أي يتحرك) برجليه

---

(1) راجع: المصنف لابن أبي شيبة الكوفي ج8 ص44.

(2) راجع: الآحاد والمثاني ج1 ص86.

(3) راجع: الثقات لابن حبان ج1 ص44 والبداية والنهاية ج2 ص285 وتاريخ = = الأمم والملوك (ط الإستقامة) ج2 ص34 وتاريخ الخميس ج2 ص258 والسيرة الحلبية ج2 ص120 ومستدرك الحاكم، والبيهقي، وابن عساكر، والترمذي، وقال: حسن غريب. وفي السيرة النبوية لدحلان ج1 ص49 أنه رجع إلى مكة، ومعه أبو بكر وبلال.

في عرصته، وجعل النساء يجبذنني عليه ويقلن: قبّل أخاك[1].

فهو موضع شك، فإن الجواب لا يتطابق مع السؤال، لأنه سأله عن عدد السنين الذي يزيد بها عمره عن عمر رسول الله «صلى الله عليه وآله»، مع علمه بأن العباس هو الأكبر سناً، فما معنى أن يجيبه بأنه أسنّ من رسول الله «صلى الله عليه وآله».

ويلاحظ: أن هذه الرواية تظهر: أن عمره يزيد عن عمر رسول الله «صلى الله عليه وآله» مقداراً معتداً به من السنين.

وأما ما رواه ابن أبي شيبة عن نبيط قال: قال رسول الله «صلى الله عليه وآله» للعباس: يا عماه**!** أنت أكبر مني**؟!**

قال العباس: أنا أسن ورسول الله أكبر[2]. فهو أيضاً مشكوك فيه لأن من البعيد جداً أن لا يعرف النبي «صلى الله عليه وآله» أن عمه أكبر منه.

لماذا لا يذكرون علياً عليه السلام:

هذا.. ولا ندري لماذا لا يذكرون أن الذي طابق عمره عمر رسول الله «صلى الله عليه وآله» على الحقيقة هو أخوه ووصيه علي بن أبي طالب «عليه السلام».

وهو الذي يتوقع أن يكون لتوافق عمره مع عمر رسول الله «صلى

---

(1) راجع: تهذيب الكمال للمزي ج14 ص227 وسير أعلام النبلاء ج2 ص97 وراجع: تاريخ مدينة دمشق ج26 ص282.

(2) راجع: كنز العمال ج13 ص519 وتاريخ مدينة دمشق ج26 ص282.

الله عليه وآله» دلالات وإيحاءات لها ارتباط بوصايته وبأخوته له، بل وبكونه نفس رسول الله «صلى الله عليه وآله»، كما نطقت به آية المباهلة كما لا يخفى..

وإن هذا الإهمال المتعمد لذكر علي «عليه السلام»، وتعمد ذكر من لم تثبت له هذه الخصوصية من الأساس، يثير لدينا أكثر من سؤال واحتمال حول صحة وواقعية ما زعموه لأبي بكر وعمر.. والحر تكفيه الإشارة.



الفهارس 393

1 ـ الفهرس الإجمالي

الفصل السابع: سورة المائدة متى نزلت وكيف؟!خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة. - 62

الفصل الثامن: شبهات.. وأجوبتهاخطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة. - 106

الفصل التاسع: الغدير في ظل التهديدات الإلهية .... 107 - 124

الباب الثاني عشر:

مرض النبي ﷺ وإستشهاده.. أحداث وسياسات

الفصل الأول: مرض النبي ﷺ ووصاياه.. .... 127 - 162

الفصل الثاني: سرية أسامة بن زيد .... 163 - 210

الفصل الثالث: الكتاب الذي لم يكتب....................... 211 - 254

الفصل الرابع: تمحلات بالية واعذار واهية................ 255 - 278

الفصل الخامس: عزل أبي بكر عن الصلاة .... 279 - 328

الفصل السادس: أحداث الوفاة في النصوص والآثار .... 329 - 356

الفهارس:... 357 - 368

الفهارس.. 395

2 ـ الفهرس التفصيلي

الفصل السابع: سورة المائدة متى نزلت وكيف؟!

لماذا تأخرت آية البلاغ عن آية إكمال الدين؟!............................ 7
مرتكزات الإيمان:.. 8
النوع الأول:.. 9
النوع الثاني:.. 10
سورة المائدة نزلت دفعة واحدة: 12
تاريخ نزول سورة المائدة:.. 13
ضعوا هذه الآية في سورة كذا:.. 14
الدوافع والأهداف:.. 18
لماذا قدم آية الإكمال: 18
استطراد وتوضيح:.. 19
خلاصة توضيحية:... 25
النزول على النبي ﷺ قبل الإبلاغ:.................................... 26
متى كانت النبوة: 29
النزول لأجل هداية الناس:... 33
نزول السورة بتمامها: 33

لو كان لا بد من الانتظار: 34
نزول السورة مرتين: 35
نزول الآية أيضاً مرتين: 35
النزول التدريجي للآيات: 42
شواهد وأدلة: 42
سورة الكهف نزلت في مكة: 59
خلاصة أخيرة:... 65

الفصل الثامن: شبهات.. وأجوبتها

الغدير كان يوم الخميس: 70
لماذا لم يحتج علي والزهراء عليهما السلام بالغدير؟!: 72
ألف ـ إحتجاجات علي عليه السلام: 75
الأول: لماذا لم يشهد أكثر من هذا العدد؟!: 80
الثاني: شهادتان.. لا شهادة واحدة: 81
تحريف كتاب المعارف: 90
تحريف كتاب تاريخ اليعقوبي:............. 92
ب ـ إحتجاج الزهراء عليها السلام:.. 93
حديث الولاية إخبار أم إنشاء؟!: 94
لا دليل على إمامة علي عليه السلام بلا فصل: 96
هل الإمامة لتكميل الخطة العملية للدين؟!:............................... 97
كان الغدير رداً على زيد بن حارثة!!:.................................. 104
علي عليه السلام كان باليمن: 107

من هما العبدان الصالحان؟!: 109
الزهري لا يحدث بفضائل علي عليه السلام: 111
نص الطبري مؤيد بالنصوص: 112
جبريل.. وعمر بن الخطاب: 113
الفصل التاسع: الغدير في ظل التهديدات الإلهية
قريش وخلافة بني هاشم: 118
التدخل الإلهي: 120
سياسة الفضائح: 122
تذكير ضروري: الورع والتقوى: 128
محاولة قتل رسول الله ﷺ: 132
خلاصة وبيان: 133
الباب الثاني عشر:
مرض النبي ﷺ وإستشهاده.. أحداث وسياسات
الفصل الأول: مرض النبي ﷺ ووصاياه..
مدة مرض رسول الله ﷺ: 140
حديث لد النبي ﷺ خرافة: 141
الدنانير وعائشة: 153
فاطمة عليها السلام أول أهل بيته لحوقاً به: 157
وصية النبي ﷺ لعلي عليه السلام: 163
1 ـ حياة النبي ﷺ بعد موته: 163

2 ـ علي عليه السلام هو الوصي: 165
3 ـ العلم بما هو كائن: 165
وصايا النبي صلى الله عليه وآله حول تجهيزه ودفنه: 165
أداء أمانات الرسول صلى الله عليه وآله بعد وفاته: 169
الفصل الثاني: سرية أسامة بن زيد
حديث سرية أسامة: 179
تناقض ظاهر في كلام الشامي: 188
يستعمل هذا الغلام على المهاجرين؟!: 189
لعن الله من تخلف عن جيش أسامة: 190
استعمله النبي صلى الله عليه وآله وتأمرني أن أنزعه؟!: 191
أبو بكر في جيش أسامة: 196
أقلل اللبث فيهم: 199
إشارة إلى حديث اللدود: 200
حرّق عليهم: 200
أغز عليهم: 204
الغارة على الآمنين: 205
سبب التثاقل والتخلف عن أسامة: 205
تثاقل أسامة والجيش إلى أي مدى؟!: 207
إعتذارات البشري عن تثاقلهم: 208
إرتداد العرب متى كان؟! ولماذا؟!: 211
إشكال مشترك الورود: 212

مغزى تأمير أسامة: 219
بعث أسامة مدهش:.. 223

الفصل الثالث: الكتاب الذي لم يكتب

عمر يمنع النبي ﷺ من كتابة الكتاب: 232
غلبه الوجع، أم هجر؟!: 238
إساءات لمقام النبوة:.. 242
حسبنا كتاب الله في الميزان:.. 243
لماذا يريد النبي ﷺ الكتابة؟!:.. 245
لماذا لا يصر النبي ﷺ على الكتابة ؟!: 246
فائدة ما جرى:.. 247
لو لبس المسلمون السواد، وأقاموا المآتم: 248
النبي ﷺ يخبر عما يجري:.. 249
وقوع ما أخبر به النبي ﷺ:.. 252
شكليات وظواهر: 254
حتى سيرة النبي ﷺ يحرم تعلمها:...................................... 254
هل أراد ﷺ كتابة ولاية علي عليه السلام: 257
لعله أراد إستخلاف أبي بكر: 261
مفارقة.. لا مجال لتبريرها:... 268
حسبنا كتاب الله دليل آخر: 270
لا دليل على إرادة الوصية لعلي عليه السلام؟!: 271

إستدلال عمر بالجبر الإلهي: 274
أبو جعفر النقيب يقول: 275

الفصل الرابع: تمحلات بالية.. وأعذار واهية

تصويب عمر وتخطئة النبي ﷺ!!: 280
ألف: عمر أراد التخفيف عن رسول الله ﷺ: 283
ب: آية بلغ.. وآية إكمال الدين: 284
ج: لو كان وحياً لأصر على تبليغه: 285
د: أراد أن يكتب خلافة أبي بكر: 287
هـ: لا سنة عند عمر: 288
و: لا يريد ﷺ كتابة الفقه:.................................... 289
ز: قرينة الترخيص عند المازري: 290
ح: قد يكتب ﷺ ما يعجزون عنه: 292
ط: النبي ﷺ يصوب عمر فيما قال: 293
محاولات البشري باءت بالفشل:.................................... 294

الفصل الخامس: عزل أبي بكر عن الصلاة

صلاة أبي بكر في الروايات:... 307
نصوص نذكرها ثم نناقشها: 310
في بيت عائشة: 319
أبو بكر أسيف لا يسمع الناس: 319
إمامان لجماعة واحدة:.. 319
أيهما الإمام؟!:... 322

تناقض روايات صلاة أبي بكر:.. 323
صلاة أبي بكر والخلافة:.. 329
يوم الوفاة هو يوم العزل:.. 335
التشاؤم هو السبب: 337
مروا من يصلي بالناس:... 338
عزله في الصلاة الأولى:.. 339
صويحبات يوسف: 339
أستاذ المعتزلي يشرح ما جرى: 340
يوم بنت خارجة:... 343
دعوى صلاة النبي ﷺ خلف أبي بكر:.................................. 344
روايات عائشة: 345
صلاة عمر بالناس:.. 348
صلاتان.. أم صلاة واحدة؟!: 352
روايةالواقدي: 354
كل نبي يؤمه رجل من أمته:.. 356
النصب بعد العزل: 357
الفصل السادس: أحداث الوفاة في النصوص والآثار
توفي في بيتي بين سحري ونحري:..................................... 363
ملك الموت يستأذن على النبي ﷺ:.................................... 367
يوم وفاة النبي ﷺ: 369

متى دفن النبي صلى الله عليه وآله؟!: 370
القول الأصوب والأصح: 373
يوم وشهر وفاة النبي صلى الله عليه وآله: 376
ما يقوله الشيعة هو الأصح:... 379
ملاحظة: 381
كم عاش رسول الله صلى الله عليه وآله: 382
عاش أبو بكر وعمر ثلاثاً وستين: 383
لماذا لا يذكرون علياً عليه السلام: 389

الفهارس:

1 ـ الفهرس الإجمالي 394
2 ـ الفهرس التفصيلي 396